جامعة يحى فارس

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

عنوان المذكرة:

إدارة المخاطر المالية في مؤسسات التأمين

دراسة حالة الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين CIAR

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: مالية وإدارة المخاطر

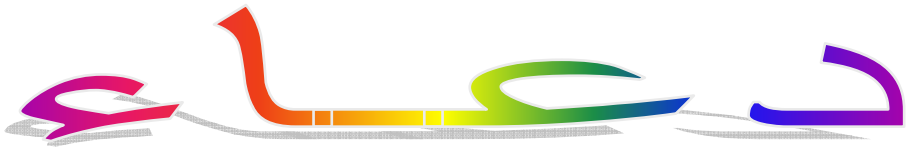
إعداد الطالبتين:

- بزاز مريم
- بن رنجة سهام

الأستاذ المشرف:

حميدي يوسف

السنة الجامعية: 2017/2016



بسم الله الرحمان الرحيم و الصلاة

و السلام على رسول الله

« اللهم إنا نسألك يا مؤنسا كل وحيد يا قريبا غير بعيد

يا شاهدا غير غائب يا غالبا غير مغلوب يا حي يا قيوم يا بديع

السموات و الأرض يا ذو الجلال و الإكرام نسألك بسم الله الرحمان الرحيم الذي

عنت له الوجوه و خشيت له الأصوات و جلت له القلوب

أن تصلي على محمد و على اله و أن تعطينا النجاح و الفلاح و أن

توفقنا و تنصرنا و تيسر لنا دربنا »

« ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطاءنا ,ربنا لا تحمل علينا

إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا لا تحملنا ما لا طاقة لنا به

و اعف عنا و اغفر لنا و ارحمنا يا ارحم الراحمين»

-أمين يا رب العالمين-

شكر و تقدير

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا إلى انجاز هذا العمل, الذي لا يسعنا و نحن ننهيه إلا أن نتقدم بأسمى عبارات الشكر والامتنان إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة, وإلى كل من وقف بجانبنا في هذه المرحلة المهمة والحاسمة من مشوارنا الدراسي و العلمي بلا استثناء ونخص بالذكر الأستاذ المشرف "حميدي يوسف" "الذي أتاح لنا الفرصة للتطرق إلى هذا الموضوع الحساس و الذي أمدنا بيد المساعدة و لم يبخل علينا بنصائحه وتوجيهاته و إرشاداته التي لولاها لما استطعنا استكمال هذا العمل.

إهداء

لبسم الله الرحمان الرحيم

أحمد الله على انجاز هذا العمل حمدا كثيرا وما كنا نهتدي لهذا لولا هداه،أهدي هذا العمل إلى حبيب الله ونبينا الكريم خاتم الأنبياء والمرسلين محمد صلى الله عليه وسلم

إلى القلب الحنون والدافئ والمضحية من أجلنا،نور حياتي أمي غالية حفظها لله ورعاها...

إلى سندي في الحياة من يسعى من أجلنا ،تاج عمري أبي الغالي حفظه الله ورعاه...

الى أعزائي إخوتي محمد،مولود ،خولة وأخوالي حمزة ،بلقاسم ،مسعود...

أحمد، كريم،عبد الرحمان،مريم.... و مولودان توأمان اسماعيل واسحاق...

الى صديقاتي أمينة ،فضيلة ، عائشة ،إلهام

و إلى زميلتي في هذا العمل سهام

إلى كل الأهل والأقارب وصديقاتي أعزاء

مريم

الحمد لله الذي خلق الإنسان و لم يكن قبل الخلق شيئا و وهبه سمعا وبصرا وفعلا وأقوالا

و نصلي ونسلم على سيدنا محمد سيد الخلق أجمعين أما بعد:

أهدي ثمرة جهدي إلى الحبيبة التي تغمرني بحناياها وعطفها والتي صبرت وقامت وفرطت في حقها من

أجلي ، إلى الربيع الدائم والتي قدمت لها كنوز الدنيا فلن أفي حقها أمي الغالية "حدة" أطال الله في عمرها.

إلى الذي ما حييت فضائله فلن أحصيها، إلى الذي رسم لي طريق في هذه الحياة ولم ينر لنفسه شيئا في سبيل نجاحي وسعادتي إلى القدوة التي أقتدي بها أبي الغالي (عيسى) أطال الله في عمره.

إلى الذين قاسموني الفرحة والحزن في كل لحظة.....وإخوتي عبد القادر، ثابت سالم وفقهم الله

إلى أختاي حياة فاطمة الزهراء

إلى أعمامي وعماتي خيرة، جازية، زهرة

إلى رفيقات الدرب وصديقتا العمر، أمينة، نهلة، جميلة، سعاد، كريمة، فظيلة

إلى من شاركني في هذا العمل المتواضع، مريم

إلى كل من هم في ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي، إلى كل من وسعهم قلبي ولم يسعهم قلبي.

سهام

تنشط مؤسسات التأمين في بيئة متقلبة وهذا ما يهدد إستقرارها ويجعلها عرضة للمخاطر التي تعيقها على تحقيق أهدافها و رسالتها فعدم إدارة المؤسسة بطريقة صحيحة يؤدي إلى فشلها.

تقوم فكرة التأمين و إعادة التأمين على حماية الفرد و المؤسسة من الخسائر المادية المحتملة التي قد يمكن التعرض لها نتيجة لوقوع خطر ما في زمن معين.

تشهد شركات التأمين تغيرات و تطورات سريعة على المستوى المحلي و العالمي إذ يعتبر الإنفتاح العالمي وتحقيق القيود النظامية و تطور التكنولوجيا و التخصيص من أهم التغيرات الحالية التي تؤثر بصورة مباشرة على شركات التأمين وتجعلها عرضة لتحديات مختلفة في دول المنطقة و العالم.

كلمة شكر	
الإهداء	
الملخص	
فهرس المحتويات	I
قائمة الجداول	VI
قائمة الأشكال	VIII
مقدمة عامة	أ-ج
الفصل الأول: الإطار النظري لإدارة المخاطر المالية	1
تمهيد	2
المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول إدارة المخاطر	3
المطلب الأول: نشأة إدارة المخاطر	3
المطلب الثاني:مفهوم إدارة المخاطر	4
المطلب الثالث: خطوات و وسائل إدارة المخاطر	5
المطلب الرابع: أهداف إدارة المخاطر	7
المبحث الثاني: ماهية المخاطر المالية	9
المطلب الأول: مفهوم المخاطر المالية	9
المطلب الثاني: تصنيفات المخاطر المالية	10
المطلب الثالث: أساليب التغطية من المخاطر المالية	12
المطلب الرابع: قياس المخاطر المالية	18
المبحث الثالث: طبيعة إدارة المخاطر المالية	21
المطلب الأول: مفهوم إدارة المخاطر المالية	21
المطلب الثاني: عملية إدارة المخاطر المالية	22
المطلب الثالث: أدوات إدارة المخاطر المالية و إستراتيجياتها	24
المطلب الرابع: أهداف إدارة المخاطر المالية	27
خلاصة	28
الفصل الثاني: الإطار العام للتأمين	29
تمهيد	30
المبحث الأول: ماهية التأمين	31

المطلب الأول: نشأة و مفهوم التأمين	31
المطلب الثاني: الشروط الأساسية التي يقوم عليها التأمين	34
المطلب الثالث: أنواع التأمين	35
المطلب الرابع: أهمية التأمين	37
المبحث الثاني: عقد التأمين و إعادة التأمين	41
المطلب الأول:تعريف عقد التأمين وخصائصه	41
المطلب الثاني: المبادئ القانونية والفنية لعقد التأمين	42
المطلب الثالث: مفهوم إعادة التأمين	44
المطلب الرابع: طرق إعادة التأمين	45
المبحث الثالث: شركات التأمين	47
المطلب الأول: تعريف شركات التأمين وتصنيفاتها	47
المطلب الثاني: وظائف شركات التأمين	48
المطلب الثالث: سياسات شركات التأمين	49
المطلب الرابع: المخاطر التي تتعرض لها مؤسسات التأمين	50
خلاصة	54
الفصل الثالث: دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمين و إعادة التأمين CIAR	55
تمهيد	56
المبحث الأول: سوق التأمين في الجزائر	57
المطلب الأول: مراحل تطور قطاع التأمين في الجزائر	57
المطلب الثاني: هيكل قطاع التأمين في الجزائر	62
المطلب الثالث: منتجات سوق التأمين الجزائري	64
المطلب الرابع: الهيئات المراقبة و المؤطرة لقطاع التأمين	68
المبحث الثاني: لمحة عن الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين CIAR	70
المطلب الأول: تعريف الشركة	70
المطلب الثاني: مهام الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين و أهدافها	71
المطلب الثالث: الخدمات التي تقدمها شركة CIAR	73
المبحث الثالث: منهجية الدراسة الميدانية.	74
المطلب الأول: تحضير الإستقصاء و تجربة	74

المطلب الثاني:عرض و تحليل نتائج الإستبانة	76
خلاصة	109
خاتمة عامة	111
قائمة المراجع	115

الرقم	العنوان	الصفحة
1	- خطوات إدارة المخاطر	6
2	– وسائل إدارة المخاطر	7
3	– توزيع الأفراد حسب السن	81
4	– توزيع الأفراد حسب مستويات التعليمية المختلفة	83
5	– توزيع مفردات عينة متغير المهنة	84

الرقم	العنوان	الصفحة
1	النتائج المتحصل عليها بتحليل البيانات الشخصية لعينة الدراسة المتعلقة بالسن.	85
2	توزيع أفراد العينة حسب المستويات التعليمية المختلفة.	86
3	توزيع مفردات العينة حسب متغير المهنة.	88
4	توزيع مفردات العينة حسب متغير التأمين إدخار.	90
5	توزيع مفردات العينة حسب متغير التأمين أمن و طمأنينة	91
6	توزيع مفردات العينة حسب متغير التأمين خدمة مهمة نافعة	92
7	توزيع مفردات العينة حسب متغير التأمين إستثمار لمؤسسات التأمين.	93
8	توزيع مفردات العينة حسب متغير تهدف إدارة المخاطر إلى إستقرار الأرباح	94
9	توزيع مفردات العينة حسب متغير تهدف إدارة المخاطر إلى إستمرار النمو	95
10	توزيع مفردات العينة حسب متغير تأخذ المؤسسة دراسة المخاطر بعين الإعتبار في عملية صياغة الإستراتيجية	96
11	توزيع مفردات العينة حسب متغير يوجد إدراك لدى المؤسسة بأهمية المخاطر ومدى الحاجة لتحسين أنظمة الرقابة الخاصة بهما	98
12	توزيع مفردات العينة حسب متغير تقوم المؤسسة بمحاولات لتحديد وإكتشاف المخاطر التي يمكن أن تؤثر عليها	99
13	توزيع مفردات العينة حسب متغير أنا أثق بمؤسسات التأمين	100

14	توزيع مفردات العينة حسب متغير هل قمت بالتأمين لدى شركات أخرى	101
15	توزيع مفردات العينة حسب متغير حول الشركات التي كنت تتعامل معها من قبل كانت عمومية أو خاصة	102
16	توزيع مفردات العينة حسب متغير كيفية تعرفهم على ciar	103
17	توزيع مفردات العينة حسب متغير دافع إختيار شركة cair	104
18	توزيع مفردات العينة حسب متغير أقدمية النشاط	105
19	توزيع مفردات العينة حسب متغير المعاملة و الإستقبال	106
20	توزيع مفردات العينة حسب متغير وقوع حادث أم لا	107
21	توزيع مفردات العينة حسب متغير رغبة التأمين دائما لدى مؤسسة ciar	108
22	توزيع مفردات العينة حسب متغير إقتراح للمقربين إليك بالتعامل مع ciar	108

مقدمة عامة:

لقد تعرض تاريخ البشرية عبر العصور إلى ظروف معاكسة حالت دون وصوله إلى الأغراض المنشودة.

وبسبب الأخطار التي قد تنجم عند تنفيذ أي عملية إقتصادية يعتبر الخطر من أهم المشاكل التي تؤثر على المشاريع تأثيرا فعالا ، لذا لابد من تحديد وقياس ومتابعة هذه المخاطر، أي إدارتها وبالتالي الحد أو التقليل منها، فمن بين المخاطر التي تواجه المؤسسات الإقتصادية، هنالك الخطر المالي الذي يعني أن هناك إمكانية لحدوث خسارة مالية ، فالمخاطر المالية ترتبط بإستخدام الديون في تمويل إحتياجات المؤسسة أو التوقف عن سداد الإلتزامات المالية، أو التقلبات في أسعار الأصول المالية أو أسعار الفائدة، وحتى أسعار الصرف.

إن لإدارة المخاطر أهمية كبيرة في مواجهتها، فالإنسان يسعى إلى إستخدام أساليب علمية حديثة لمواجهة المخاطر الجديدة التي يواجهها ، و إتجاه الأخطار نحو التزايد بسبب التطور السريع للتكنولوجيا ، وترابط الأنشطة والتحولات الإجتماعية، جعل الدول المتقدمة تقطع شوطا كبيرا للبحث عن الأمان عن طريق تطوير قطاع التأمين ، الذي وفرت له المناخ الملائم من خلال تخصيص كفاءات إدارية ذات خبرة عالية ومؤسسات مالية ناجحة، وأبعد من هذا فقد إتجهت شركات التأمين الكبرى في العالم إلى تعزيز مكانتها بالسوق، سواء كان ذلك بالرفع من رأسمالها أو عن طريق توسيع شبكة فروعها ، ما جعلها قادرة على تقديم خدمات تأمينية ذات مستوى راق ورفيع لتساير بذلك متغيرات البيئة الإقتصادية.

وعليه أصبحت جميع الدول اليوم ، مطالبة وأكثر من أي وقت بالمساهمة في تسيير نشاطات التأمين وترقيتها وبالتالي خلق مكانة في سوق المال و الأعمال والخدمات على المستوى الداخلي أو الخارجي.

والجزائر كغيرها من دول العالم الثالث، إختارت غداة الإستقلال نموذجا شائعا آنذاك هو إحتكار الدول للمعاملات الإقتصادية بما فيها قطاع التأمين، والذي لا يختلف دوره كثيرا نظرا لمساهمته الفعلية في النشاط الإقتصادي في تنفيذ الخطط الإئتمانية التي تسعى الدولة الجزائرية إلى تحقيقها ، فقامت بإنشاء عدة مؤسسات وطنية تعمل على تأمين مجمل الأخطار الموجودة في الحياة الإقتصادية.

وبدخول الإصلاحات الإقتصادية ، والذي أعطى آفاقا جديدة للعملية التأمينية من خلال تحسين الخدمات المقدمة من طرف مؤسسات التأمين، وفك إحتكار الدولة لنشاط التأمين، وذلك بالسماح بدخول شركات تأمين جديدة محلية كانت أو أجنبية .

تعرضت الجزائر في الآونة الأخيرة للعديد من الكوارث الطبيعية والحوادث، أدت إلى آثار سلبية متعددة على مختلف الأصعدة الإقتصادية والإجتماعية، وأصبح تكوين قطاع التأمين أمر ضروري لابد منه، فهو يحتاج اليوم لممارسات ملموسة وسريعة التنفيذ، يخضع فيها المؤمن لهم لسياسة تأمينية دقيقة ومحكمة، ذات مبادئ وقوانين تعويضية مرتبطة بأنشطة متعددة ومتنوعة .

- **إشكالية الدراسة:**

مما سبق يمكن طرح الإشكال التالي:

ماهو واقع إدارة المخاطر المالية على مستوى شركات التأمين ؟

من هذا الإشكال الذي يعد مركزيا لدراستنا، ننجز عنه عدة تساؤلات الفرعية منها:

– ما هو واقع إدارة المخاطر لنقص السيولة على شركة التأمين ؟

–ما هو واقع إدارة المخاطر في تقلب الأرباح و المكاسب؟

– ماذا نقصد بالتأمين وشركات التأمين؟

– ماذا نقصد بالمخاطر المالية التي تواجه المؤسسات الإقتصادية؟

– ما هو واقع سوق التأمين في الجزائر ؟

– ما هي نظرة الأعوان الإقتصاديين لمؤسسة التأمين و إعادة التأمين حسب الدراسة الميدانية؟

- **فرضيات الدراسة:**

للإجابة على التساؤلات المطروحة يمكن تقديم جملة من الفرضيات على النحو التالي :

– إدارة المخاطر تقوم بإستحداث مصادر التمويل لغرض مواجهة خطر نقص السيولة.

– إدارة المخاطر تقوم على ضمان إستقرار الأرباح و المكاسب.

– التأمين هو إعطاء للمؤمنين لهم من أجل مواجهة الخطر المحتمل وقوعه في المستقبل ، وما مؤسسات التأمين إلا وسيلة لذلك.

– تعتبر المخاطر المالية من أهم المخاطر التي تتعرض لها المؤسسات الإقتصادية، وهي مؤثرة ويمتد أثرها إلى كافة أنحاء المعمورة.

– يعاني سوق التأمين الجزائري من غياب الثقافة التأمينية والوعي التأميني مما يشكل عائقا في سبيل بناء عملياته على أساس إقتصادي وتنافسي.

– تعتبر مؤسسات التأمين و إعادة التأمين ضرورة لحماية الأعوان الإقتصاديين من الأخطار المتعددة و في ذات الوقت تكلفة مالية للأفراد و المؤسسات.

- **أهمية الدراسة:**

تكمن أهمية الدراسة فيما يلي:

– الدور الذي يلعبه التأمين في الوسط الإقتصادي لما له من فوائد كثيرة ومتنوعة.

– إن المخاطر المالية مؤثرة، ويمتد أثرها إلى كافة أنحاء المعمورة ، وهذا يعني ضرورة مواجهتها، وذلك من خلال سبل تغطية.

– إن عدم وجود مشتقات مالية وأدوات مالية للتغطية وإدارة المخاطر التي تتعرض لها مؤسسات الإقتصادية أدى بتلك المؤسسات إلى الإنسحاب من المعاملات المالية ذات المخاطر المرتفعة وهذا يقلل من دورها و مساهمتها في تطوير الإقتصاد، ويقلل من مقدرتها على إدارة أصولها وخصومها بكفاءة ، وكل هذا يرفع من تكلفتها وبالتالي لا تستطيع منافسة المؤسسات الإقتصادية الأخرى.

- **دوافع إختيار الموضوع:**

إن إختيار الموضوع يرجع لعدة أسباب يمكن إجمالها فيما يلي :

- إهتمام الشخصي بهذا النوع من الأبحاث.

- ندرة الأبحاث والدراسات في هذا المجال.

- تكوين فكرة واضحة عن شركات التأمين والدور الذي تلعبه في الوسط الإقتصادي و الإجتماعي و المالي.

- غياب ثقافة التأمين لدى الأفراد.

- أهمية التأمين ودوره في تخفيض المخاطر في جميع المجالات.

- **أهداف الدراسة:**

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف نذكر منها:

- محاولة رصد واقع إدارة المخاطر المالية على مستوى شركات التأمين.

- التعرف على المخاطر المالية (أنواعها ، كيفية قياسها...).

- التعرف على مختلف المفاهيم المرتبطة بالتأمين وشركات التأمين.

- نشر الوعي وتعزيز فكرة التأمين لدى الأفراد.

- لفت إنتباه الباحثين إلى أهمية الموضوع، وفتح المجال لهم لإثرائه ودراسته من جوانب المختلفة.

- **منهج الدراسة:**

تم إعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي في الجزء النظري من أجل الوصف الدقيق لمفهوم المخاطر المالية، والتأمين وشركات التأمين ، وكذلك المنهج التاريخي لدراسة مراحل تطور قطاع التأمين في الجزائر وأيضا تطور سوق التأمين في الجزائر، ومن أجل إبراز هذا الموضوع أكثر سوف نقوم بدراسة " الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين CIAR" وكالة المدية .

- **مصادر الدراسة:**

إعتمدنا في دراستنا على المسح المكتبي، حيث إطلعنا على عدد من الكتب، ذات صلة بالموضوع، كما إطلعنا على عدد من المذكرات العلمية إضافة إلى مجلات وملتقيات.

- **الدراسات السابقة:**

– عبد القادر شلالي ، مدخل إستراتيجي لإدارة المخاطر المالية، مداخلة مقدمة لفعاليات الملتقى الدولي الأول حول : إدارة المخاطر المالية وأثرها على إقتصاديات دول العالم ، جامعة آكلي محند أولحاج، بالبويرة ،2013، توصل إلى النتائج التالية:

- ✓ إن إدارة المخاطر المالية يترتب عليها تخفيض مستوى المخاطر المالية التي يحتمل أن تحدث ، وبالتالي في مقدمة هذه المخاطر تغيير سعر الفائدة ومخاطر تغيير سعر الصرف.

وعندما تتمكن إدارة المخاطر المالية من وضع آليات للتعامل مع تلك المخاطر سوف نجد الوقت الكافي للتعامل مع المخاطر التي ترتبط بعملياتها، وإذا ما لم يتحقق لها ذلك فإن تأثير المخاطر المالية قد يأخذ المنشأة إلى طريق الإفلاس

– حسن حسين تقييم الأداء في مؤسسات التأمين الجزائرية ، دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين ،أطروحة الدكتوراه ، كلية العلوم الإقتصادية جامعة الجزائر، 2012 ،حاول الباحث في هذه الدراسة تحليل و معالجة أهم متطلبات تطبيق و توافق مؤسسات التأمين الجزائرية مع معايير تقييم الأداء المناسب لخصوصية الصناعة التأمينية في الجزائر لتحديد وتفعيل تنافسيتها، هذه الدراسة شملت على تقييم الأداء الكلي لشركات التأمين .

- **هيكل الدراسة:**

تبعا للأهداف المتوخاة من البحث ، وللإجابة على الإشكالية الرئيسية و التساؤلات الفرعية و لإختبار الفرضيات فقد قمنا بتقسيم هذا البحث إلى ثلاث فصول ،يتناول كل منها جانبا من جوانب الموضوع ، وذلك بتخصيص فصلين لدراسة الجانب النضري وفصل واحد لدراسة الجانب التطبيقي ، وتسبق هذه الفصول مقدمة عامة وتعقبهم خاتمة عامة.

يتعرض الفصل الأول والذي جاء بعنوان " الإطار النظري لإدارة المخاطر المالية " بتقسيمه إلى ثلاث مباحث ، حيث سنتناول في المبحث الأول مفاهيم أساسية حول إدارة المخاطر وذلك بالتطرق إلى نشأة ومفهوم إدارة

المخاطر، خطوات ووسائل إدارة المخاطر وكذلك أهدافها ، أما في المبحث الثاني سنتحدث عن ماهية المخاطر المالية مفهومها وتصنيفاتها وكذلك أساليب التغطية من المخاطر المالية وكيفية قياسها، والمبحث الثالث إستعرضنا فيه طبيعة إدارة المخاطر المالية مفهومها وعملياتها، وكذلك أدوات إدارة المخاطر المالية و إستراتيجياتها و أهدافها ، وفي نهاية الفصل خلاصة.

أما الفصل الثاني والذي كان تحت عنوان " الإطار العام للتأمين" وقد قسمناه إلى ثلاث مباحث، حيث نتطرق في المبحث الأول منه إلى ماهية التأمين من نشأته ومفهومه ، الشروط الأساسية التي يقوم عليها التأمين أنواعه وكذلك أهميته أما المبحث الثاني يخص عقد التأمين وإعادة التأمين من خلال تناول تعريف و المبادئ القانونية والفنية لعقد التأمين وطرق إعادة التأمين، أما المبحث الثالث إستعرضنا فيه شركات التأمين من خلال تعريفها وتصنيفاتها وظائفها سياساتها وكذلك المخاطر التي تتعرض لها مؤسسات التأمين، بالإضافة إلى خلاصة الفصل.

بينما الفصل الأخير والذي خصصناه للدراسة التطبيقية والذي جاء تحت عنوان دراسة حالة الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين فقد قسمناه هو الآخر إلى ثلاث مباحث حيث نتطرق في المبحث الأول إلى سوق التأمين في الجزائر والمبحث الثاني لمحة عن الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين والمبحث الثالث منهجية الدراسة الميدانية.

- **صعوبات الدراسة:**

- صعوبة الحصول على بعض المراجع التي لها علاقة بموضوع الدراسة.

- تداخل المعلومات وصعوبة تصنيفها.

الفصل الأول : الإطار النظري لإدارة المخاطر

مقدمة:

يتعرض العالم اليوم بكل مؤسساته و تنظيماته العامة والخاصة للعديد من المخاطر المالية التي تكون مقبولة في النطاق المسموح به لكل تنظيم مؤسسي معين ، غير أن كثيرا ما تتفاقم هذه المخاطر لتتخطى هذا النطاق المسموح به لتمثل إشكالية تستوجب ضرورة التعامل معها بمنظور وظيفي يسمى الآن منظور إدارة المخاطر المالية الذي يعتبر من لمواضيع التي زاد الحديث عنها في الآونة الأخيرة ، فهو يعتبر بمثابة علم بحد ذاته يستند على علم الإحصاء والاحتمال ،علم الإقتصاد وعلم التمويل.

وهذا ما سنتطرق إليه في هذا الفصل الذي يتم كما يلي :

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول إدارة المخاطر.

المبحث الثاني: ماهية إدارة المخاطر.

المبحث الثالث: طبيعة إدارة المخاطر المالية.

المبحث الأول : مفاهيم أساسية حول إدارة المخاطر

تعتبر إدارة المخاطر في الوقت الراهن علم من أهم العلوم في مجال إدارة المشروعات فهي تتكفل بتحديد وقياس المخاطر التي تتعرض لها المنشأة سواء كانت صناعية تجارية أو حتى مالية ، ولكن تختلف إدارة المخاطر من منشأة إلى أخرى حسب طبيعة وخصوصية المجال التي تنشط فيه .

المطلب الأول: نشأة إدارة المخاطر

نشأت إدارة المخاطر من إندماج تطبيقات الهندسة في البرامج العسكرية والفضائية والنظرية المالية والتأمين في القطاع المالي وكان التحول من الإعتماد على إدارة التأمين إلى فكر إدارة المخاطر المعتمدة على علم الإدارة في تحليل التكلفة والعائد و القيمة المتوقعة والمنهج العلمي لإتخاذ القرار في ظل ظروف عدم التأكد ،حيث كان أول ظهور لمصطلح إدارة المخاطر في مجلة "هارفرد بيسنز ريفو عام"1956، حيث طرح المؤلف آنذاك فكرة مختلفة تماما وهي أن شخصا ما بداخل المنظمة ينبغي أن يكون مسؤولا عن إدارة مخاطر المنظمة البحتة، ومن بين أولى مؤسسات التي قامت بإدارة مخاطرها وممارسة إدارة المخاطر هي البنوك، التي ركزت عن إدارة الأصول والخصوم وتبين أن هناك طرق أنجح للتعامل مع المخاطرة بمنع حدوث الخسائر والحد من نتائجها عند استحالة تفاديها .[1]

وتوسع إستخدام تقنيات إدارة المخاطر في مختلف المؤسسات خصوصا المؤسسات المالية كشركات التأمين وصناديق الإستثمار، ورغم أن إدارة المخاطر تستمد جذورها من شراء التأمين إلا أن القول بأن إدارة المخاطر نشأت بشكل طبيعي من شراء التأمين المؤسسي ينافي الحقيقة ، في الواقع إن ظهور إدارة المخاطر لتحول درامي وثوري في الفلسفة واكب ذلك حدوث تغير في الإتجاهات نحو التأمين ،بالنسبة لمدير التأمين هو دائما المدخل المعياري للتعامل مع المخاطر ورغم أن إدارة التأمين شملت تقنيات بخلاف التأمين ،إلا أن هذه

[1] عصماني عبد القادر، أهمية بناء أنظمة لإدارة المخاطر لمواجهة الأزمات في المؤسسات المالية ، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية و الإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس ،2009، ص04.

التقنيات كانت تعتبر بالأساس بدائل التأمين و كان مدير التأمين ينظر للتأمين على أنه قاعدة مقبولة أو منهج قياسي للتعامل مع المخاطر أما الإحتفاظ فقد كان ينظر له على أنه الإستثناء لهذه القاعدة .[1]

ولقد بدأت فلسفة إدارة المخاطر منطقية ومعقولة و إنتشرت من مؤسسة إلى أخرى ،وعندما قررت رابطة مشتري التأمين تغير إسمها إلى جمعية إدارة المخاطر والتأمين في 1975 ، كان التغيير إشارة إلى أن تحولا ما يجري ، حيث بدأت جمعية إدارة المخاطر والتأمين بنشر مجلة إسمها "إدارة المخاطر" كما كان يقوم قسم التأمين في رابطة الإدارة الأمريكية بنشر مجموعة عريضة من التقارير و الدراسات لمساعدة مديري المخاطر .[2]

المطلب الثاني : مفهوم إدارة المخاطر

إدارة المخاطر عبارة عن منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر البحتة عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة وتنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى.[3]

ويمكن تعريفها على أنها " التدريبات الإدارية التي تهدف إلى حماية أصول وأرباح البنك من خلال تقليل فرصة الخسائر المتوقعة إلى أقل حد ممكن سواء تلك الناجمة عن الطبيعة أو الأخطار البشرية أو الأحكام القضائية "[4]

إدارة المخاطر هي عملية تفكير منهجي في جميع المخاطر المحتملة أو المشاكل قبل حدوثها ووضع إجراءات من شأنها أن تجنب هذه المخاطر أو الحد من آثارها أو التعامل مع هذه الآثار، حيث تمكن هذه العملية من معرفة المخاطر وإعداد إستراتيجية لسيطرة عليها.[5]

[1] عبدلي لطيفة، دور مكانة إدارة المخاطر في المؤسسة الإقتصادية - دراسة حالة مؤسسة الإسمنت ومشتقاتها، مذكرة ماجستير ،كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ،جامعة تلمسان،2002،ص25.

[2] طارق عبد العال حماد ، إدارة المخاطر (أفراد ،إدارات ، شركات، بنوك) ، الدار الجامعية، مصر ، بدون طبعة،2003، ص.46

[3] طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص 50.

[4] بلعزوز بن علي ،إستراتيجية إدارة المخاطر في المعاملات المالية ، مجلة الباحث، عدد 07، جامعة شلف 2010، ص332.

[5] هيفاء غانية ، إدارة المخاطر المصرفية على ضوء مقررات بازل 2و3، مذكرة ماستر ، ميدان العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم تسيير ، جامعة الوادي ،2015، ص 16.

تتم إدارة المخاطر من خلال الرقابة الملائمة من قبل مجلس الإدارة و الإدارة العليا من أجل تحديد، قياس متابعة ومراقبة كافة المخاطر ذات الصلة وإعداد التقارير عنها.[1]

المطلب الثالث: خطوات ووسائل إدارة المخاطر

أولا: خطوات إدارة المخاطر:

تقوم عملية إدارة المخاطر بعمل فحص وتحليل شامل ومفصل لكل أنواع المخاطر التي قد يتعرض لها، موضع الدراسة المخاطر ،ويتم ذلك بتطبيق خمس خطوات أساسية على النحو التالي :

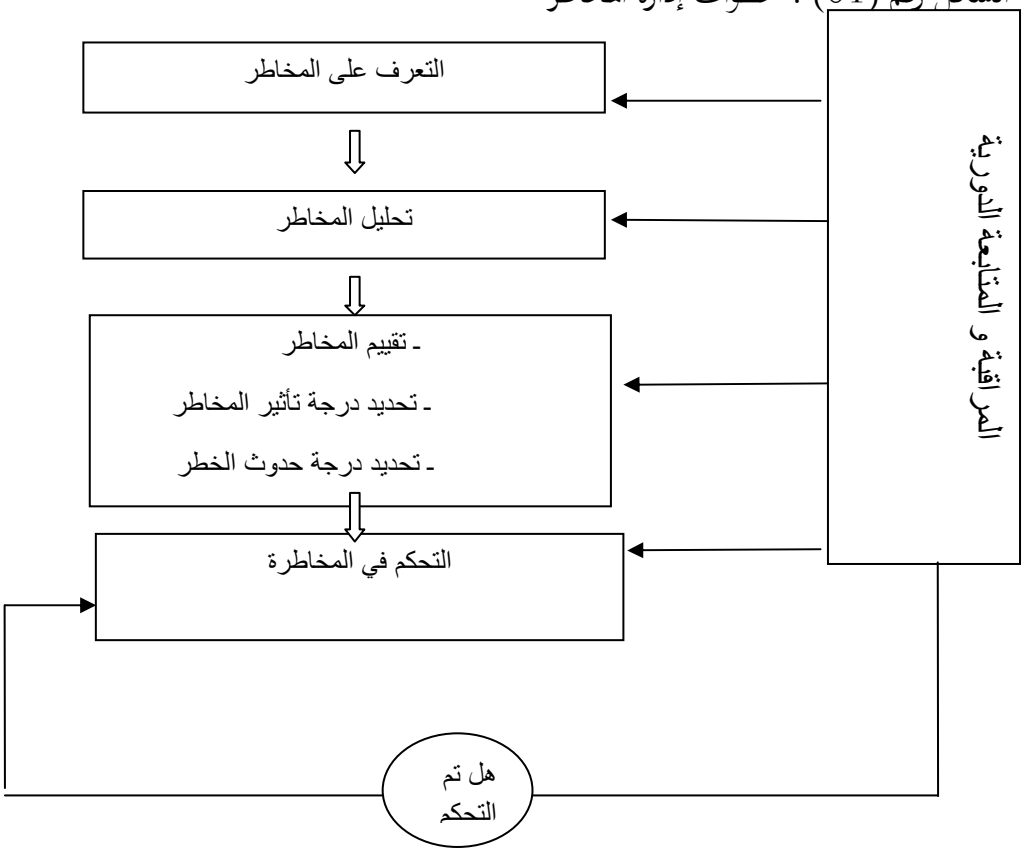
- ✓ تعريف المخاطر: وهي الخطوة الأساسية الأولى للتعرف على المخاطر المحيطة بالعمل؛
- ✓ تحليل المخاطر: ويتم بها تصنيف الخطر و الوقوف على مصادر الأصلية؛
- ✓ تقييم المخاطر: وهو تحديد عنصري الخطر المتمثلين في الآثار التي يحددها كل خطر ، و إحتمال حدوث كل خطر؛
- ✓ التحكم في المخاطر: و بها يتم تحديد الطرق التي تستخدم لتقليل الخطر وآثاره؛
- ✓ المراقبة والمتابعة الدورية: وتتم لإستكشاف مصادر خطر جديدة ، أو فشل التحكم في مخاطر سابقة؛[2]

ويمكن تمثيل هذه الخطوات الأساسية في الشكل التالي:

[1] إبراهيم الكراسة ، أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر ، معهد السياسات الإقتصادية ، صندوق النقد العربي، طبعة ثانية ، ابو ظبي ،2010 ص39.

[2] عاصم عبد المنعم وآخرون، تقييم إدارة المخاطر، دار الكتاب المصرية ، الطبعة الأولى، مصر ، 2008 ص6.

الشكل رقم (01) : خطوات إدارة المخاطر



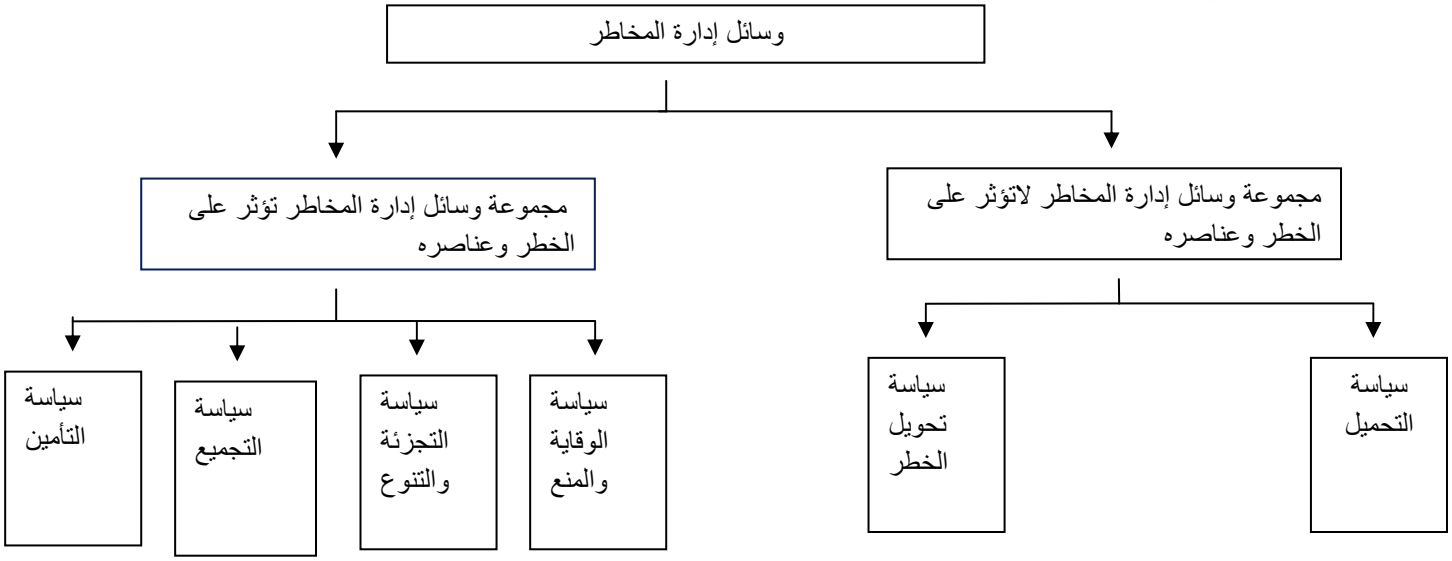
المصدر عاصم عبد المنعم وآخرون ، مرجع سابق ص7

ثانيا : وسائل إدارة المخاطر:

إدارة المخاطر هي تنظيم متكامل يهدف مجابهة المخاطر بأفضل الوسائل وأقل التكاليف وذلك عن طريق إكتشافه وتحليله وقياسه وتحديد وسائل مجابهته مع إختيار أنسبها لتحقيق الهدف المطلوب يتم تقسيم وسائل إدارة المخاطر تبعا لمدى تأثير كل وسيلة على المخاطر وعناصره المختلفة كما هو في الشكل التوضيحي التالي:[1]

[1] حسن الخولي ،إدارة مخاطر المصارف من منظور تأميني ، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، عدد 04، السنة التاسعة ،2001،ص44.

الشكل رقم (02) وسائل إدارة المخاطر



المصدر:حسن الخولي، مرجع سابق ص44

المطلب الرابع: أهداف إدارة المخاطر

1-البقاء والإستمرارية:

إن الهدف الأول لإدارة المخاطر هو البقاء وضمان إستمرارية وجود المنظمة ككيان عامل الإقتصاد ، وبمعنى أن الوظيفة الرئيسية لإدارة المخاطر هي القيام بدور مساند في هرم أهداف المنظمة ،إن الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر ليس المساهمة بشكل مباشر في أهداف المنظمة الأخرى مهما تكن ،بل ضمان أن بلوغ هذه الأهداف الأخرى لن تمنعه الخسائر التي قد تنشأ بسبب المخاطر البحتة، ويعني هذا أن الهدف الأكثر أهمية ليس تقليل التكاليف إلى أدنى حد أو الإسهام في ربح المنظمة، بل الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر هو الحفاظ على بقاء المؤسسة ككيان إقتصادي بفرض وجوده في بيئة الأعمال و الحفاظ على الفعالية التشغيلية للمؤسسة. [1]

[1] لطيفة عبدلي ،مرجع سابق، ص ص58،59.

2- إستقرار الأرباح:

بالإضافة إلى الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر هنالك أهداف أخرى ثانوية لإدارة المخاطر ومن بين هذه الأهداف هو إستقرار الأرباح والمكاسب.

تسهم إدارة المخاطر في الأداء الإجمالي للشركة بخفض التباينات في الدخل التي تنتج من الخسائر المرتبطة بالمخاطر البحتة إلى أقل مستوى وهو الهدف المرغوب في حد ذاته ، بالإضافة إلى ذلك فإن خفض التباين في الدخل يمكن أيضا أن يساعد في تقليل الضرائب على الأرباح ،مما يجعل العبء الضريبي الطويل المدى للمنشأة سوف يكون أقل عندما تكون الأرباح مستقرة بمرور الوقت.

3- تقليل القلق:

يقصد بهدف تقليل التوتر و القلق الذي يشير له mehr& hedges أنه هدف "النوم الهادئ ليلا" راحة البال التي تمكن من معرفة أنه قد تم وضع كافة التدابير المناسبة للتصدي للظروف المعاكسة فعندما تظل المؤسسة دون حماية ، ولا تعرف الإدارة ما إذا قد تم التصدي للظروف المعاكسة أم لا، فإن عدم التأكد والقلق الذهني ، يمكن لهما أن يصرفا إنتباه الإدارة عن الإعتبارات الأخرى ، وفي الحالات الأخرى القصوى يمكن أن يكون للقلق الذي ينشأ من عدم التأكد بخصوص بقاء المنظمة تأثير ضار على صحة ورفاهية إدارة المنظمة، إن القلق يستنزف طاقة هائلة هاته الطاقة التي تهدر يكون من الأجدر و الأحسن أن توظف بشكل أكثر إنتاجية وجدوى في أمور أخرى ،راحة البال التي تأتي من الأمان الذي تمنحه إستراتيجية إدارة المخاطر جيدة التصميم والتنفيذ يسمح للمديرين بتوجيه طاقتهم نحو النمو والربحية.

4- تعظيم القيمة:

إن الهدف النهائي لإدارة المخاطر هو نفس الهدف النهائي للوضائف الأخرى في أي مؤسسة وهو تعظيم قيمة المنظمة ويرى neil dohty أن هدف الإدارة عموما وهدف المديرين الذي فوضت لهم المسؤوليات (بما فيهم مدير المخاطر) هو تعظيم القيمة، لأن هذه القيمة هي التي تعكس القيمة السوقية للأسهم العادية للمؤسسة ، وفقا لوجهت النظر هذه ينبغي تقييم قرارات إدارة المخاطر ووفقا لمعيار ما إذا كانت تسهم في تعظيم القيمة أم لا فتعظيم القيمة هو الهدف النهائي لأي مؤسسة وهو معيار معقول لتقييم قرارات المؤسسة.

المبحث الثاني: ماهية المخاطر المالية

تنشأ المخاطر المالية من النشاطات الإقتصادية ،وقد استمرت المخاطر المالية في التزايد مع التنوع الذي عرفته الأنشطة الإقتصادية، بل و أصبحت صفة ملازمة للإقتصاديات المعاصرة، وهذا التلازم بين النشاط الإقتصادي والمخاطرة ويجعل التخلص منها بشكل نهائي أمر غير ممكن ،لكن ذلك لا يعني بالضرورة عدم إمكانية التعامل معها وفق مجموعة من السياسات و الإستراتجيات التي تجعل آثارها ونتائجها متحكم فيها إلى حد بعيد.

المطلب الأول : مفهوم المخاطر المالية

هو إرتفاع في مخاطر الإستغلال بسبب اللجوء إلى الاستدانة ، أي جلب موارد مالية في شكل ديون من شأنه أن يؤثر سلبا على مردودية المؤسسة .[1]

ينظر للمخاطر المالية بأن مصدرها الخسائر المحتملة في الأسواق المالية نتيجة تقلبات المتغيرات المالية ، وتكون هذه المخاطر في العادة مصاحبة لنظام الإستدانة (الرافعة المالية) حيث أن المؤسسة المالية تكون في وضع مالي لا تستطيع فيه مقابلة إلتزاماتها من أصول الجارية .

كما يمكن تعريفها أيضا "بأنها تلك التذبذبات التي تصيب نتيجة الإستغلال بعد الضريبة ،أي التذبذبات في العائد المتاح للمساهمين (حملة الأسهم العادية) بسبب إستخدام مصادر التمويل ذات التكلفة الثابتة المتمثلة في فوائد القروض وتوزيعات الأسهم الممتازة"[2]

كما تتعلق المخاطر المالية أساسا بهيكل رأس المال وقدرة المؤسسة على مواجهة الإلتزامات والمصاريف الثابتة، وتتعلق بعوامل السيولة القصيرة، والقدرة على سداد الإلتزامات الطويلة. وإنطلاقا مما سبق نصل إلى أن الخطر المالي هو إرتفاع في مخاطر الإستغلال (بسبب الإستدانة) أو هو عبارة عن الخسائر المحتملة في الأسواق المالية نتيجة عدم قدرة الأصول الجارية على تغطية الإلتزامات، أو نتيجة التغير في العائد الذي سيتم الحصول عليه

[1] إلياس بن سامي ، التسيير المالي (الإدارة المالية)، دار وائل للنشر ، الطبعة الأولى، عمان ،2006، ص459.
[2] منير إبراهيم هندي ، الإدارة المالية ، مدخل تحليل معاصر ، مدخل الكتب العربي الحديث، الطبعة الخامسة، 2003 ، ص262.

مستقبلا، فالخطر المالي يقاس كما و تصاحبه حالة عدم التأكد يرتبط الخطر أيضا بإستخدام الديون في تمويل إحتياجات المؤسسة ، أو بتقلب الأرباح المتاحة لحملة الأسهم العادية.[1]

المطلب الثاني : تصنيفات المخاطر المالية

1-مخاطر معدل الفائدة:

يرتبط هذا الخطر بمخاطر تغير معدلات الفائدة و أسعار الصرف ، ينتج عن عرض وطلب الأسواق المالية ، فهو يعبر عن آمال عارضي وطالبي رؤوس الأموال في السوق على المدى الطويل، فكلما زاد الخطر كلما زادت قيمة العائد المحقق ومنه إرتفاع معدل الفائدة لإحتمال مواجهة نشاط المؤسسة لمصاعب مالية قد تتسبب في إنخفاض القيمة السوقية لأوراقها المالية في الأسواق المالية (البورصة) والعكس ،فإذا كان إحتمال الخطر منخفض فإن معدل الفائدة سينخفض لينتج عنه إزدهار في نشاط المؤسسة ما يدفع بأسعار أوراقها المالية للإرتفاع.

وأما على المدى القصير، فإن سعر الفائدة يتحدد وفق معدل تدخل البنك المركزي في سوق مابين البنوك ، فسعر الفائدة هو المقابل الذي يمنحه البنك للحصول على قرض أو يدفعه البنك للحصول على ودائع فمعدل الفائدة يكون ثابتا أو متغيرا تبعا لحجم العمليات المصرفية.

ويتحدد خطر سعر الفائدة بالنسبة للبنك عندما يكون هذا الأخير يملك أصولا أو خصوصا بمعدلات فائدة ثابتة أو بمعدلات متغيرة، وهذا الخطر له تأثير بالغ على وضعية المؤسسة المالية وهذا من خلال العلاقة العكسية بين معدل الفائدة وقيمة الأصل المالي .

[1] محمد علي محمد علي ، إدارة المخاطر المالية في شركات المساهمة المصرية (مدخل لتعظيم القيمة) رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتور الفلسفة في إدارة الأعمال ، كلية التجارة ،جامعة القاهرة ،2005،ص 05.

2-مخاطر الإئتمان:

يمثل الإئتمان مبلغ من المال سيتم دفعه في تاريخ محدد مستقبلا مقابل منافع تم إستلامها قبل ذلك ولذلك فإن خطر الإئتمان يعود إلى عدم التسوية الجزئية أو النهائية لدفعات معينة وهو الخسائر المحتملة نتيجة رفض العملاء للتسديد أو عدم قدرتهم عن تسديد الدين بالكامل وفي الوقت المحدد.

3- مخاطر السيولة:

تعبرعن عدم قدرة البنك على مواجهة المسحوبات من الودائع ، ومواجهة سداد الإلتزامات المستحقة، وكذا مواجهة الطلب على القروض دون تأخير ، وذلك نتيجة الصعوبة التي تواجه البنك في الحصول على نقدية بتكلفة معقولة سواء من بيع الأصول أو الحصول على قروض أو ودائع جديدة .[1]

4- مخاطر رأس المال:

ويرجع وجود هذه المخاطر إلى عدم كفاية رأس المال لإمتصاص الخسائر التي يمكن أن تحدث، وبالتالي تأثير هذه الخسائر على المودعين و الدائنين ، ولهذا تهتم البنوك المركزية دائما بكفاية رأس المال بالنسبة للمصارف ،حيث تعتبر ضمان لحقوق المودعين و الدائنين.

5-مخاطر سعر الصرف:

يرجع هذا الخطر إلى الخسارة المحتملة من جراء التغيرات في سعر الصرف للعملات ، سواء المكونة لأرصدة البنك أو التي تم بواسطتها تقديم القروض ، مما يؤدي إلى تذبذب القيمة الحقيقية عند حلول آجاله ، كما يمكن أن ينتج هذا الخطر عن بعض السياسات أو التدابير النقدية التي تتخذها السلطات النقدية ، كإجراء تخفيض في قيمة العملة.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية ، مصر 2000، ص231.

المطلب الثالث:أساليب تغطية المخاطر المالية

أولا : مفهوم التغطية

يمكن تعريفها بأنها أسلوب لحماية قيمة أصل ما يملكه المستثمر إلى أن يتم التصفية ، التعريف يكشف عن صورتين لتغطية .

الصورة الأولى هي للمستثمر الذي يرغب في شراء أصل مالي معين ولا يملك المواد اللازمة ، وإن كانت ستتاح في المستقبل، غير أنه يخشى أن يرتفع سعر ذلك الأصل إذا ما إنتظر حتى تتوافر تلك المواد ، هذا المستثمر يمكنه من إبرام عقد مشتقات يضمن له التعاقد عن الأصل من الآن بسعر متفق عليه ، على أن يتم التنفيذ الفعلي عندما تتوافر له الأموال المطلوبة .

أما الصورة الثانية فتتمثل في حالة المستثمر يمتلك أصل معين ويخطط لبيعه في تاريخ لاحق، في الوقت الذي يخشى فيه إنخفاض سعره عندما يحين ذلك الوقت ، هذا المستثمر يمكنه إبرام عقد على أحد المشتقات لبيع أصل مستقبلا بسعر متفق عند إبرام العقد، أما عقود المشتقات المستخدمة في التغطية فهي العقود الآجلة و العقود المستقبلية و عقود الخيارات و عقود المبادلات.[1]

ثانيا: أساليب تغطية المخاطر المالية

1- تقنيات الداخلية للمخاطر المالية:

- ❖ إختيار عملة الفوترة: عملة الفوترة هي العملة التي يحرر بها عقد البيع أو عقد الشراء، ولتجنب التعرض لخطر الصرف الطريقة الأسهل هي الفوترة المرجعية والتي في الغالب هي العملة الوطنية.

- إختيار عملة الفوترة بالنسبة للمصدر: في الغالب فإن المؤسسة التي تقوم بالتصدير لها قدرة على جعل عملتها الوطنية أساس للفوترة وبالتالي لا وجود لخطر الصرف بالنسبة لها طالما أن مبيعاتها في السوق الوطنية و صادراتها تعامل وتتم محاسبيا بالعملة الوطنية ،وتوجد بعض الإعتبارات و المعايير التي تدخل في حسم موقف التفاوض و الإختيار ، فعدم قدرة المستورد على تغطية خطر الصرف نتيجة محدودية التشريعات أو عدم توفر

[1] منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في إدارة المخاطر ،الهندسة المالية بإستخدام التوريق و المشتقات ، الجزء الثاني، منشأة المعارف،الإسكندرية،2003 ،ص65.

المعلومات المالية و النقدية المتعلقة بتسهيل عملية إتمام التعاملات الخارجية بالإضافة إلى بعض السلع التي ترتبط بعملة خاصة لتحديد سعرها.

– إختيار عملة الفوترة بالنسبة للمستورد: قد يحظى المستورد بإختيار عملة الفوترة وبالتالي ستكون عملته الوطنية أو عملة أخرى أقل تطاير(تتسم بالإستقرار النسبي) كعملة الفوترة، حيث من مصلحة المستورد التفاوض لإعتماد عملته الوطنية عندما تكون عملة المصدر مرتفعة القيمة، ومن أهم المعايير الخارجية على المؤسسة التي تفرض إستخدام عملة أجنبية في الإختيار كالتشريعات المتعلقة بالصرف، المنطقة الجغرافية، سوق الصرف، وأهم العملات المتاحة فيه.

❖ آجال الدفع: فمن خلال هذه التقنية يمكن تسريع التحصيل أو تأخير السداد للعملات بناء على تطوير العملة المعنية.

فإذا توقع المستورد إنخفاض في قيمة العملة الوطنية مقارنة بالعملة التي سوف يتم بها التسديد، فإنه يطلب تعجيل التسديد (تسبيق موعد السداد) وعلى العكس فالمصدر يؤخر إستلام حقوقه من المورد قصد الإستفادة من الربح الذي ينجم عن التقلبات الإيجابية لسعر صرف عملة التحصيل.

❖ المقاصة:حيث نجد مايلي:

– المقاصة الثنائية:مبدأ المقاصة هو القيام بمقاصة وضعيات الصرف لفرعين ينتميان إلى نفس المجتمع متعدد الجنسيات، بما يؤدي إلى إظهار الوضعية الصافية لأحد الفرعين مقارنة بالفرع الآخر.

– المقاصة المتعددة: يعد هذا النوع من المقاصة الأكثر إستعمالا عندما تكون العمليات بين الفروع متعددة، وبالتالي حجم التحويلات بين الفروع يكون منخفض لأن كل فرع لا يدفع أو يستلم إلا المبلغ الصافي لوضعية السالبة أو الموجبة.[1]

[1] السعيد عناني، آثار تقلبات سعر الصرف وتدابير المؤسسة الإقتصادية لمواجهتها، مذكرة ماجستير ، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير،جامعة باتنة ،2006 ،ص128.

❖ تغطية عن طريق الأسواق الآجلة:

بالنسبة للمؤسسة التي تقوم بالتصدير فالتغطية الآجلة (نتيجة توقع إنخفاض قيمة عملة) تفرض على المؤسسة بيع قيمة مستحقاتها بسعر الصرف الآجل إلى البنك و الذي بدوره يقوم بالترتيبات المناسبة لذلك فتقوم هذه المؤسسة بإعلان البنك عن إستعدادها لبيع مستحقاتها على سعر الصرف الآجل الذي يكون معروضا (معلنا من طرف البنك) أما إجراءات المستورد في تغطية الآجلة فتكون مناظرة بالنسبة للمصدر.

وتوضيحا لهذه التغطية ندرج هذه العملية: تقوم مؤسسة أوروبية بتصدير سلع قيمتها50000 دولار، التسوية بعد 3 أشهر، ومعدل الصرف الفوري 1 دولار=0.9631 أوروا ،مع معدل فائدة على الدولار 3 % ومعدل الفائدة على الأورو5% ، ومعدل الصرف الآجل و المتفق عليه مع البنك وليكن 0.9447=1 دولار ولتفادي المؤسسة لخطر الصرف تقوم بإشعار البنك عن رغبتها في بيع قيمة مبيعاتها مقابل الأورو (50000 دولار) بسعر الصرف الآجل لمدة 3 أشهر معلن من طرف البنك بصفة دورية، ويتم إجراء عقد بين البنك و المؤسسة حول بيع الآجل ل 50000 دولار، وفي هذه العملية تكون المؤسسة على علم بقيمة مستحقاتها بعد ثلاث أشهر مهما كانت تقلبات الصرف ، فيقوم البنك من جهته بإقتراض 50000 دولار من سوق الصرف لمدة ثلاث أشهر ثم يقوم بتحويلها إلى الأورو حسب سعر الصرف الفوري (50000 * 0.9631= 48155 أوروا) ،ويقوم البنك بضخ هذه الأموال في السوق النقدية.

عند تاريخ الإستحقاق يقوم المستورد بالتسوية (تحويل 50000 دولار من بنك المستورد إلى بنك المصدر) ، فيقوم بنك المصدر بتحصيل قروضه من السوق النقدية و تسوية إلتزاماته تجاه البنوك الأخرى، وتسليم المؤسسة المصدرة مستحقاتها حسب العقد المبرم.

وعليه تتحصل المؤسسة على (50000*0.9447)= 47235 وهي أقل من 48155 أورو حسب سعر الصرف الفوري بفارق 920 أورو وهذا الفارق يعبر عن نتيجة التغطية الآجلة للمؤسسة.

❖ تغطية عن طريق الأسواق النقدية:

تعتبر التغطية الفورية بمثابة إقتراض فوري لحجم معين من العملات من مصرف وطني أو أجنبي ، فبالنسبة للطرف المصدر يقوم بإستدانة مبلغ من العملات (قرض) يتطابق من حيث النوع والكمية و المدة مع حقوقه

في ذمة المستورد وبعد ذلك يجري تحويلها إلى عملته الوطنية (المصدر) أي أنه يتزود مسبقا بسيولة ثم يقوم بتسديد القرض مع الفوائد المترتبة عليه حينما يسدد المستورد إلتزاماته في تاريخ إستحقاق محدد .

أما بالنسبة للمستورد فيقوم بشراء مقادير مكافئة لإلتزاماته بسعر الصرف عاجل وهكذا فهو من جهته قد ضحى بالإئتمان الذي منحه إياه المصدر.[1]

ثانيا:التقنيات الخارجية للمخاطر المالية

❖ تغطية عن طريق الأسواق المشتقة:

العقود المستقبلية على العملات هي العقود الآجلة التي يلتزم فيها المتعاملين بشراء أو بيع كمية محددة من العملات، بسعر صرف آجل محدد مسبقا.

كما تمتاز العقود المستقبلية على العملات في كون المبالغ موحدة، و التسعير يتم مقارنة بالدولار بمعنى

GBP/USD،EUR/USD

مثال:

لنفرض أن شخصا يرغب في شراء عقد مستقبلي لعملة الين الياباني حيث العقد النمطي 12.5 مليون ين ، وتعرض قيمة العقد بالسنت الأمريكي لكل ين.

فإذا إفترضنا أن هذا الشخص قام بشراء عقد مستقبلي لديسمبر وذلك في شهر ماي كما أن كما أن سعر العقد هو (0.010387 $/ين) وعلى ذلك تصبح القيمة الكلية للعقد بالدولار الأمريكي=(12.5 مليون* 0.010387)= 129837.50$

فإذا إفترضنا أن قيمة الين تصاعدت بالنسبة للدولار (بسبب إنخفاض في معدلات الفائدة بالولايات المتحدة ، وبسبب التضخم في اليابان).

وأصبحت قيمة الين (0.010485$/ ين) فإن ذلك يعني أن قيمة العقد قد إرتفعت الآن لتصبح بالدولار الأمريكي(12.5* 0.010485)= 131062.50$

[1] السعيد عناني، مرجع سابق ،ص 129.

وبمقارنة بالوضع السابق تكون الزيادة الصافية في العقد هي 1225$

القيمة الجارية=131062.50

القيمة الأصلية= 129837.50

المكسب= 1225

❖ التغطية عن طريق أسواق الخيارات:[1]

– تعريف خيارات الصرف: خيار الصرف هو عبارة عن السند الذي يعطي الحق لحامله وليس الإلتزام بالشراء أو البيع لكمية محددة من العملات بسعر معروف مسبقا و الذي يسمى بسعر الممارسة بتاريخ محددة مسبقا و الذي يسمى بسعر الممارسة بتاريخ محدد مسبقا من خلال دفع علاوة.

– التغطية بإستخدام الخيارات على العملات:

يمكن إبراز حالات في تغطية بإستعمال الخيارات على العملات وهي كالتالي:

- يحقق عقد خيار شراء عملة أجنبية ربحا:

إذا كان سعر الصرف للعملة الأجنبية المعنية الجاري مقابل الدولار السائد في السوق أكبر من سعر الصرف أو التنفيذ المحدد في العقد.

- يحقق عقد خيار شراء عملة أجنبية خسارة محدودة هي قيمة الهامش المدفوع لمحرر العقد: إذا كان سعر الصرف للعملة الأجنبية المعنية الجاري مقابل السائد في السوق أصغر من سعر الصرف أو التنفيذ المحدد في العقد.

أما إذا توقع مستثمر ما إنخفاض سعر عملة أجنبية معنية مقابل الدولار، فقد يبادر إلى شراء عقد خيار بيع، وإذا ثبتت التوقعات وإنخفض سعر العملة الأجنبية الجاري مقابل الدولار في السوق، على مستوى أقل من سعر الصرف المحدد في العقد المعني، فإن حامله سيرى أن ممارسة حقه في العقد سيحقق له ربحا،ويكون ربحه

[1] بلعيدي خليدة ، دور المشتقات المالية في تغطية مخاطر السوق المالي مذكرة ماستير،كلية العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم التسيير،جامعة البويرة، 2015،ص 116.

الإجمالي هو عبارة عن الفرق بين سعر الصرف أو ممارسة المحددة في العقد وسعر الصرف الجاري السائد في السوق في حين تتحدد قيمة ربحه الصافي عن هذا العقد يطرح قيمة الهامش الذي دفعه حامل العقد لمحرره.

أما في حالة إرتفاع سعر الصرف العملة الأجنبية المعنية الجاري مقابل الدولار في السوق إلى مستوى أعلى من سعر الصرف المحدد في العقد المعني ، فإن حامل هذا العقد سيرى أن ممارسة حقه لن يحقق ربحا، سيمتنع من ممارسة حقه ، وتكون خسارته محدودة و المتمثلة في الهامش المدفوع أو المكافأة المدفوعة للطرف الآخر، أي محرر عقد خيار شراء العملة الأجنبية المعنية

❖ التغطية عن طريق أسواق المبادلات:

– تعريف مبادلات الصرف: مبادلة الصرف بشكلها البسيط هي المعاملة المالية التي من خلالها يلتزم طرفان بالتبادل الآني للعملة، مثل اليورو مقابل الدولار بسعر صرف عاجل، وتبادل نفس العملات عند تاريخ الإستحقاق (3 أشهر ، سنة...) بسعر صرف آجل ، إذ يمكن القول أن مبادلة الصرف هي عبارة عن المعاملة التي يقوم بها الصيرفي و التي تدمج بين عملية الصرف العاجل و عملية الصرف الآجل.

لتوضيح فكرة مبادلة الصرف نفترض مؤسستين Aو B إتفقتا على مبادلة صرف، تلتزم من خلالها المؤسسة بدفع مليون دولار للمؤسسةB وتلتزم B بدفع 2 مليون أورو للمؤسسة A في الفترة I=0 وتلتزم المؤسسة B بدفع 1 مليون دولار بعد 6 أشهر للمؤسسة Aو A تدفع 2.5 مليون أورو للمؤسسة B

مبادلة الصرف هذه تتضمن عمليتي صرف : إحداهما عاجلة و أخرى آجلة ، من خلال هذه المبادلة يمكن للمؤسسة A التغطية ضد خطر الصرف، فإذا كانت تنتظر الحصول على مليون دولار لأجل 6 أشهر ، يمكنها منحه للمؤسسة B و الحصول في مقابله بصفة أكيدة على 2.5 مليون أورو، وبذلك تكون المؤسسة A قد باعت عاجلا 2 مليون أورو و إشترت آجلا 2.5 مليون أورو

– تعريف مبادلات العملات: تدعى مبادلات سعر الصرف، وقد ظهرت بعد مبادلات الصرف و التي تهدف إلى المبادلة الفعلية للديون بالعملات مبلغ المقترض، الفوائد والسداد. لتوضيح مبادلة العملة، تفترض مؤسسة A فرنسية تعاقدت على إقتراض مبلغ بالدولار الأمريكي بمبلغ 100000دولار لمدة 5 سنوات

بمعدل 4% وهي ترغب في أن تكون ملتزمة بالأورو بدل الدولار و لذلك ستقوم بمبادلة دينها بالدولار الأمريكي بدين بالأورو، عقد المبادلة هذا يتضمن ثلاث إلتزامات.

الأول: يتعلق بأصل القرض: السعر الجاري للدولار عند إبرام العقد يساوي 2.1 أورو ، وعلى ذلك المؤسسة A تتنازل للطرفB عن100000دولار في مقابل قيمة بالأورو ب 210000 أورو وعند إستحقاق يتنازل للطرف B عن المبلغ 100000 دولار في مقابل دائما 210000 أورو.

الثاني:يتعلق بتبادل الفوائد فعند كل إستحقاق متفق عليه، تدفع المؤسسة A فوائد للطرف B على أساس معدل 10% سنويا فإن كان إستحقاق كل 3 أشهر، هذا يعني أن تدفع A فوائد ل B بمقدار 5250 أورو(210000/4) لكل 3 أشهر، وبالمثل يدفع B فوائد لA 1000 دولار لكل 3 أشهر (100000*0.04/4)

الإلتزام الأخير يتعلق بدفع أصل الدين : فعند الإستحقاق يعيد الطرف Aللطرف B مبلغ 210000 أورو ، و يعيد الطرف B للطرف A مبلغ 100000 دولار ، مما يسمح للطرفين بتسديد الأموال المقترضة.[1]

المطلب الرابع :قياس المخاطر المالية

1- الأدوات الإحصائية

الأدوات الإحصائية لقياس المخاطر المالية تعتمد على قياس درجة التشتت في قيم المتغير المالي ومن أهم هذه الأدوات :

- المدى :

والذي يتمثل في الفرق بين أعلى قيمة وأدنى قيمة للمتغير المالي موضع الإهتمام ، ويمكن إستخدام المدى كمؤشر للحكم على المستوى النسبي للخطر، وكلما زادت قيمة المدى كان ذلك مؤشرا على إرتفاع مستوى الخطر المصاحب للمتغير المالي موضع الإهتمام.

[1] بلعيدي خليدة ، مرجع سابق ، ص ص،120،119.

- التوزيعات الإحتمالية:

التوزيعات الإحتمالية تعتبر أداة كمية أكثر تفصيلا من مقياس المدى ،وذلك من خلال تتبع سلوك المتغير المالي وتحديد القيم المتوقعة الحدوث في ظل الأحداث الممكنة.

وتحديد التوزيع الطبيعي لهذه القيم، وإستخدامه في المقارنة بين المستويات الخطر المصاحبة للعديد من الأصول المستقلة ، وبما يمكن المفاضلة بينهما ، وكلما كان التوزيع الإحتمالي أكثر إتساعا نحو الطرفين كان ذلك مؤشرا على إرتفاع مستوى الخطر.[1]

- الإنحراف المعياري:

يعتبر أكثر المقاييس الإحصائية إستخداما كمؤشر الكلي المصاحب للمتغير المالي وهو يقيس درجة تشتت قيم المتغير موضوع الدراسة حول القيمة المتوقعة له، وكلما زادت قيمة الإنحراف المعياري دل ذلك على إرتفاع مستوى الخطر و العكس .

يمكن حسابه كما يلي: $\delta = \sqrt{\sigma^2}$

- معامل الإختلاف :

هو مقياس نسبي (أو معياري) لدرجة التشتت ،حيث يربط بين الخطر (مقاسا بالإنحراف المعياري) وبين العائد (مقاسا بالقيمة المتوقعة) ولذلك يصبح معامل الإختلاف أكثر دقة وتفصيلا عن الانحراف المعياري عند المقارنة بين عدة أصول مستقلة ومختلفة فيما بينهما من حيث العائد والخطر ،إن معامل الإختلاف يعبر عن درجة الخطر لكل وحدة من العائد ، وكلما إرتفعت القيمة دل ذلك على إرتفاع مستوى الخطر .

يمكن حسابه كما يلي: $V = \sigma^2 = \sum R\, i - E(R)Pi$

[1] خالد وهيب الراوي ، الأسواق المالية والنقدية ، الطبعة الأولى ، دار المسيرة ، عمان،2000،ص41.

حيث:

σ التباين

Ri عائد الورقة المالية (i)

E(R) التوقع الرياضي للعائد

Pi احتمال الورقة المالية (i)

5- معامل بيتا:

وهو مقياس لمدى حساسية قيم المتغير المالي موضع الدراسة للتغيرات التي تحدث في متغير آخر، (فمثلا يمكن قياس درجة حساسية عائد سهم معين للتغيرات في عائد السوق أو للتغيرات في أسعار الفائدة بالبنوك..) ويدل معامل بيتا المرتفع على إرتفاع درجة الحساسية وبالتالي إرتفاع مستوى الخطر.

ويمكن حسابه كما يلي : $B=COV(Ri.\ Rm)/\sigma^2\ (Rm)$

حيث:

B درجة حساسية قيم الأصل المالي للتغيرات في الأصول المالية الأخرى

Ri مردودية الورقة المالية (i)

Rm مردودية السوق

$\sigma(Rm)$ تباين مردودية السوق

2- أدوات التحليل المالي لقياس المخاطر المالية

وهي تعتمد على قياس قدرة المنشأة على الوفاء بالتزاماتها المالية تجاه الغير ، وبخاصة الدائنين في الآجال المحددة لاستحقاقها ،وتحقيق تدفقات نقدية صافية للمساهمين ،ويعتمد قياس المخاطر المالية بالمنشأة على مجموعة النسب والمؤشرات المالية ،ومن أهم النسب أو المؤشرات المالية التي يمكن إستخدامها في هذا الصدد:

- ✓ نسبة المديونية؛
- ✓ نسبة التداول؛
- ✓ درجة الرافعة الكلية؛
- ✓ نسبة حق الملكية إلى إجمالي الديون؛
- ✓ نسبة التمويل طويل الأجل في هيكل التمويل؛
- ✓ نسبة التمويل طويلة الأجل إلى الأصول طويلة الأجل؛[1]

المبحث الثالث: طبيعة إدارة المخاطر المالية

تقتضي دراسة إدارة المخاطر المالية التطرق إلى أهم تعريفات وكذلك عملياتها وأدواتها وأهدافها وهذا ماسنتناوله في هذا المبحث.

المطلب الأول: مفهوم إدارة المخاطر المالية

إن مصطلح إدارة المخاطر المالية "يتضمن كافة الأنشطة التي تحاول تغيير شكل العلاقة بين العائد المتوقع ودرجة المخاطر المرتبطة بتحقيق هذا العائد، وذلك بهدف تعظيم قيمة الأصل الذي يتولد عنه العائد".[2]

. حيث يرى williams smith &youg بأن " إدارة المخاطر المالية تتضمن القيام بأنشطة الخاصة بتحديد المخاطر التي تتعرض لها المنشأة من التطور وتحقيق أهدافها بشكل أكثر فعالية وكفاءة."[3]

ويرى cummins.j d أن " مفهوم إدارة المخاطر المالية يشير إلى تلك القرارات التي تستهدف شكل العلاقة الخاصة بالعائد والخطر المرتبطين بالتدفقات النقدية المستقبلية."[4]

ويشير penny إلى "إدارة المخاطر المالية أصبحت تمثل مجالا متخصصا يتضمن المقاييس و الإجراءات التي ترتبط بين كل عائد والخطر المرتبط به."

[1] خالد وهيب الراوي ، مرجع سابق، ص45.

[2] معتوق جمال ، إدارة المخاطر المالية في ظل منتوجات الهندسة المالية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتورا ، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة المسيلة، 2016 ،ص178.

[3] عبد القادر شلالي ، الملتقى الدولي الأول حول مداخلة مقدمة لفعاليات إدارة المخاطر المالية و أثرها على إقتصاديات دول العالم ، جامعة البويرة،2013، ص4.

[4] محمد علي محمد علي، مرجع سابق، ص04.

إن النظام المتكامل لإدارة المخاطر المالية بالمنشأة يعتمد على ثلاث مراحل أساسية وهي :

1- تحديد المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها المنشأة؛

2- قياس مستوى الخطر والخسائر المحتملة من حدوثه؛

3- إستخدام الأساليب أو الأدوات المناسبة لتدنية مستوى الخطر؛

المطلب الثاني:عملية إدارة المخاطر المالية

إن إدارة المخاطر تمثل منهجا أو مدخلا علميا للتعامل مع الأخطار وهذا ما يوحي ضمنيا بأن العملية تتضمن سلسلة منطقية من الخطوات ،التي تميل بالإندماج في الواقع العملي فيما يلي:

1- تقرير الأهداف والغايات:

تمثل الخطوة الأولى في عملية إدارة المخاطر في تحديد ما تود المنشأة أن يفعله برنامج ادارة المخاطر الخاص بها بدقة، هنالك العديد من الأهداف المحتملة والمتنوعة لوضيفة إدارة المخاطر، وتشمل الحفاظ على إستمرارية المنشأة و تقليل التكاليف المرتبطة بالمخاطر إلى الحد الأدنى، وحماية العاملين من الحوادث التي قد تسبب لهم الوفاة أو إصابات خطيرة، و يبقى الهدف الأساسي لإدارة المخاطر هو بقاء المنشأة، أي ضمان إستمرارية المنشأة ككيان في الإقتصاد ، ولكن مع الأسف ومع أن خطوة تحديد الأهداف تعتبر أهم خطوة في عملية إدارة المخاطر إلا أن بعض المنشآت تتجاهلها حيث يتبع كثير من عيوب برامج إدارة المخاطر نتيجة لغياب أهداف محددة للبرنامج.[1]

2- إكتشاف المخاطر المالية:

تتطلب عملية إكتشاف الخطر تحديد هذا الأخير بالمؤسسة ، حيث يؤثر تحققه في سير العمل بها ويتطلب إكتشاف الخطر الذي يمكن أن تتعرض له المؤسسة ،والخسارة المحتملة الناتجة عنه مجهودات كبيرة من مدير الخطر في المؤسسة، وذلك لأن الفشل في إكتشاف هذا الخطر، وعدم إتخاذ الإجراءات اللازمة لمواجهته سيكون له نتائج سيئة تتمثل في أسلوب المعالجة مما قد يتسبب عنه خسائر كبيرة للمؤسسة، لذلك تعتبر عملية

[1] نسيمة بروال،إستراتيجية إدارة المخاطر المالية في مؤسسة الإقتصادية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير ، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي ،2011، ص99.

إكتشاف الخطر من أهم مراحل برنامج إدارة الخطر لكونها أساسا للمراحل الأخرى في ذلك البرنامج، كما أن نجاح تلك المراحل يعتمد على الانتباه المبكر لإكتشاف الخطر، وتتضح أهمية هذه المرحلة في كون إدارة الخطر تحقق أهدافها عندما يتوفر لها مسببات وأنواع الخسائر المحتملة ، لذا على مدير المؤسسة تولي مهمة تحديد الوحدات المعرضة للخطر، وذلك بالتعرف على العاملين بها وتخصصاتهم، وأماكن عملهم والمتعاملين مع المؤسسة ، والممتلكات الخاصة، وجوانب النشاط العديدة، وتعرف على حوادث الخطر، التي حصلت وأسبابها وتحديد طرق معينة لإكتشاف الخطر ومن هذه الطرق:[1]

- ✓ تحليل القوائم المالية؛
- ✓ الإستعانة بشركات التأمين؛
- ✓ إستخدام دليل الخطر؛

3-تقييم المخاطر:

بعد أن يتم التعرف على المخاطر،يجب أن يقوم مدير المخاطر بتقييمها، ويتضمن ذلك قياس حجم المحتمل للخسارة و إحتمال حدوث تلك الخسارة ثم ترتيب أولويات العمل، وعادة ما تتصف المخاطر ضمن ثلاث مجموعات :

- ✓ المخاطر الحرجة :كل ظروف التعرض للخسارة التي تكون فيها الخسائر المحتملة كارثية وسوف ينتج عنها الإفلاس؛
- ✓ المخاطر الهامة: ظروف التعرض للمخاطرة التي لن ينتج عن خسائرها المحتملة الإفلاس، ولكنها سوف تستلزم من المنظمة الإقتراض لمواصلة العمليات؛
- ✓ المخاطر الأقل أهمية: ظروف التعرض للمخاطرة التي يمكن تعويض الخسارة المحتملة الناتجة عنها بالإعتماد على الأصول الحالية للمنظمة أو دخلها دون أن يتسبب ذلك في ضائقة مالية؛[2]

[1] نسيمة بروال ، مرجع سابق، ص100.
[2] طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص61.

المطلب الثالث: أدوات إدارة المخاطر المالية وإستراتجياتها

أولا:أدوات إدارة المخاطر المالية:

توجد ثلاث أنواع من أدوات إدارة المخاطر المالية وهي:

1- التخلص من مصدر المخاطر بالبيع: حيث أن إحلال جزء من الأصول ذات المخاطر المرتفعة مثل الأسهم والسندات بأصول أقل مخاطرة أو خالية من المخاطر مثل السندات الحكومية أو أذون الخزينة ، والتعامل في السوق الحاضر وأسواق المشتقات ،بيع أصل في أحد الأسواق وشرائه من سوق آخر.

2- التنويع: أي تنويع مكونات المحفظة المالية، بمعنى عدم تركيزها في أوراق مالية تصدرها منشأة معينة ، بل توزيع مخصصات المحفظة على أوراق مالية تصدرها عدة منشآت ، وبناءا عليه يعتبر التنويع أداة فعالة للتخفيض من المخاطر غير المنتظمة.

3- التأمين ضد المخاطر: ومن أمثلة ذلك قيام المستثمر الذي يمتلك أسهم منشأة معينة، بإبرام عقد إختيار بيع، فإذا ماإنخفضت الأسعار في السوق الحاضر ، حقق له عقد إختيار الحماية المنشودة ، أما إذا إرتفعت الأسعار في السوق، وأصبح تنفيذ العقد في غير صالحه ، حينئذ سوف يخسر قيمة المكافأة ، والمكافأة هنا هي ثمن التأمين.[1]

ثانيا : إستراتيجية إدارة المخاطر المالية:

بإستقرار الكتابات المالية العديدة التي ركزت على موضوع إدارة المخاطر المالية بالمنشأة يمكن تحديد ثلاث إستراتجيات:

1- إستراتيجية ترك الموقف مفتوح: ويقصد بذلك الإحتفاظ بمستوى الخطر على ما هو عليه، ويمكن أن تعتمد الشركة على هذه الإستراتيجية حينما يكون مستوى الخطر منخفض لا يبرر تكلفة المتوقعة لإدارته، وتندرج تحت هذه الإستراتيجية سياسة قبول الخطر.

2- إستراتيجية تحمل مخاطر محسوبة: ويقصد بذلك تحديد مستويات الخطر التي يمكن تحملها بالمنشأة، والتي ترغب المنشأ في تحمل اكثر منها، ثم إتخاذ كافة التدابير المناسبة لتدنية المخاطر بالمنشأة حتى هذا

[1] معتوق جمال، مرجع سابق، ص179.

الستوى المقبول، ويندرج تحت هذه الإستراتجية سياسة تخفيض الخطر مثل التنويع في خطوط منتجات الشركة(هيكل الإستثمار) والتغير في مستوى الرافعة التشغيلية تبعا لظروف الشركة(هيكل الإستثمار) والتغير في مستوى الرافعة المالية(هيكل التمويل) و إستخدام الأدوات المالية المشتقة للحماية ضد مخاطر الأسعار.

3- إستراتيجية تغطية كل خطر: ويقصد بذلك تحديد مصدر الخطر بالنسبة للشركة، أي تدنية الخطر إلى الصفر، ويندرج تحت هذه الإستراتجية تحويل الخطر مثل التغطية الكاملة أو التأمين ضد الخطر بإستخدام أدوات الهندسة المالية، تحويل الخطر المالي إلى الطرف الثالث بواسطة عقود التأمين، و التجنب التام للأنشطة التي ينشأ عنها الخطر.

وقد تستخدم عمليات إعادة الهيكلة بشكل خاص لأجل إنقاذ المؤسسة من حالة فشل مالي تمر بها، إلا أنها أصبحت إحدى إستراتجيات المالية الرئيسية للمؤسسات المختلفة منذ الثمانينات وحتى الآن ويمكن تقسيم عمليات إعادة الهيكلة المالية للمنشآت إلى مجموعتين:

❖ إعادة الهيكلة الأصول:

وتسمى أيضا هندسة الأصول ، وهي تتضمن الأساليب المالية التي تغير من هيكلة أصول المنشأة لأجل تحقيق الإستخدام الأعلى قيمة لموارد المنشأة،أو لتوفير الضرائب أو التخلص من التدفق الزائد بدفعة إلى المساهمين وتجري عادة هيكلة الأصول بواسطة عمليات البيع المختلفة ، مثل بيع جزء من الأصول،أو طرح الأسهم على إحدى الشركات التابعة إلى سوق المال للإكتتاب العام أو فصل شركة تابعة بأحد الأساليب،أو من خلال عمليات التصفية ،وقد تقوم الشركة بإعادة هيكلة وحدات النشاط بالإعتماد على إستراتجية النمو،سواء بالإستحواذ، أو بالمشروعات المشتركة.

❖ إعادة هيكلة التمويل:

وترتكز هذه الإستراجية على تغيير هيكل الملكية بالمنشأة، وذلك من أجل إدارة المخاطر المالية ، وخاصة تدنية خطر الإفلاس، أو مشكلة تكاليف الوكالة المرتبطة بخصائص هيكل الخصوم ورأس المال الخاص بالمؤسسة، ويمكن تنفيذ إستراتيجية إعادة هيكل التمويل للمؤسسة بطريقة أو أكثر من الطرق التالية:

- طرح شكل جديد من التمويل الأقل خطورة على المؤسسة مثل سندات قابلة للتحويل، القابلة للإستدعاء أو الأسهم الممتازة بدلا من السندات العادية؛
- إستبدال الأوراق المالية الحالية ذات خصائص مختلفة؛
- إعادة شراء الأسهم نقدا من السوق المفتوح؛[1]

المطلب الرابع: أهداف إدارة المخاطر المالية

تتمثل أهداف إدارة المخاطر المالية فيما يلي:

- ✓ المحافظة على الأصول الموجودة لحماية مصالح المستثمرين المودعين والدائنين.
- ✓ إحكام الرقابة والسيطرة على المخاطر في الأنشطة أو الأعمال التي ترتبط بالأوراق المالية والتسهيلات الإئتمانية وغيرها من أدوات الإستثمار؛
- ✓ تحديد العلاج النوعي لكل نوع من أنواع المخاطر وعلى جميع مستوياتها؛
- ✓ العمل على الحد من الخسائر وتقليلها إلى أدنى حد ممكن وتأمينها من خلال الرقابة الفورية أومن خلال تحويلها إلى جهات خارجية؛
- ✓ إعداد الدراسات قبل الخسارة أو بعدها وذلك بغرض منع أو تقليل الخسائر المحتملة ، مع تحديد أية المخاطر يتعين السيطرة عليها وإستخدام الأدوات التي تعود إلى دفع حدوثها ، أو تكرار مثل هذه المخاطر؛
- ✓ حماية الإستثمارات وذلك من خلال حماية قدرتها الدائمة على توليد الأرباح رغم أي خسائر عارضة؛
- ✓ إن إدارة المخاطر و التخطيط لإستمرارية العمل هما عمليتين مربوطتين مع بعضهما البعض ولا يجوز فصلهما ،حيث أن عملية إدارة المخاطر توفر الكثير من المدخلات لعملية التخطيط لإستمرارية العمل؛
- ✓ تقوم إدارة المخاطر بوضع تقارير دورية بشأن حجم المخاطر التي يتعرض لها الإستثمار؛

[1] نسيمة بروال ،مرجع سابق، ص101.

ومنه يمكن القول أن كل أهداف إدارة المخاطر تندرج تحت عملية البحث عن جميع المخاطر ودراستها وتحديد آثارها وطرق السيطرة عليها ، والعمل على إيجاد طرق جديدة فاعلة ومناسبة لتخفيض منها وحلها ومعالجتها.[1]

[1] خالد وهيب الراوي، إدارة المخاطر المالية، دار الميسرة للنشر و التوزيع والطباعة، عمان، 2009، ص12.

خلاصة:

وبناء على ما تم عرضه يمكن القول أن إدارة المخاطر المالية يترتب عليها تخفيض مستوى المخاطر المالية التي يحتمل أن تحدث، ويأتي في مقدمة هذه المخاطر مخاطر سعر الفائدة ، مخاطر الإئتمان ، مخاطر السيولة، مخاطر رأس المال،مخاطر سعر الصرف...

وعندما تتمكن إدارة المخاطر المالية من وضع آليات للتعامل مع تلك المخاطر، سوف تجد الوقت الكافي للتعامل مع المخاطر التي ترتبط بعملياتها، وعدم قدرة المؤسسة على إدارة المخاطر المالية قد يأخذ بها إلى طريق الإفلاس. وهناك أدوات عديد للتعامل مع هذه المخاطر وإدارتها كالتغطية ضد المخاطر المالية.

مقدمة:

منذ خلق الإنسان وهو يسعى دائمًا للحد من المخاطر والحصول على الأمن من أجل ذلك كان لابد عليه أن يبحث عن أفضل الأساليب المتاحة من أجل تلافي وقوع هذا الخطر أو الحد من آثاره السلبية، وأحد هذه الأساليب هو التأمين بصوره وأشكاله المختلفة، وبشكل عام تقوم فكرة التأمين على حماية الفرد أو المؤسسة من الخسائر المادية التي قد يتعرض لها نتيجة لوقوع الخطر المؤمن ضده، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن شركات التأمين تقوم بتعبئة مدخرات الأفراد والمؤسسات واستثمارها في مجالات استثمارية متعددة طبقًا لالتزاماتها مما يؤدي بالتالي إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للدولة ودفع عجلة التّنمية.

وهذا ما سنتطرق إليه في هذا الفصل الذي يتم كما يلي:

المبحث الأول: ماهية التأمين.

المبحث الثاني: عقد التأمين وإعادة التأمين.

المبحث الثالث: شركات التأمين.

المبحث الأول : ماهية التأمين

يؤدي التأمين دور هام في الحياة الإقتصادية و الإجتماعية بفضل ما يقدمه من أمان وطمأنينة لأفراد المجتمع وهو نظام يصمم ليقلل من الأخطار التي قد تحدث مستقبلا.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم التأمين

تطور التأمين وإنتشر في السنوات الأخيرة نظرا لحاجة الفرد لأمن والإستقرار النسبي، لذا وجب التطرق لنشأة التأمين وتعريفه.

أولا: نشأة التأمين:

يتسم نظام التأمين بالحداثة نسبيا فلم تكن نشأته على يد المشرع، بل محصلة تطور طويل و بطيء ليعيش الإنسان في أمان ويتمكن من مواجهة مخاطر الحياة، وكان المجال الأول لظهور التأمين ،في المخاطر البحرية إثر إزدهار التجارة وهذا في صورة القرض البحري.

فعند البابليين ورد في قانون حامورابي سنة 2250 قبل الميلاد أن التجار يتقنون فيما بينهم في حالة ما إذا فقد أحدهم سفينته ستشيد له أخرى بدلا عنها،أما إذا فقدها نتيجة لخطأ أو إبحارها إلى مسافات لا تذهب إليها السفن عادة فلا يحق له المطالبة بأخرى جديد.

أما الفينيقيون برزت لديهم صورة أوضح للعقد حيث يتعهد الشخص المالك السفينة بتحمل مخاطر الرحلة البحرية مقابل مبلغ معين، فإذا هلكت السفينة يفقد المتعهد القرض الذي دفعه المالك،أما إذا وصلت بسلام فإن المقترض يحصل على فائدة مرتفعة بجانب مبلغ المقترض.

هذا النظام وإن كان يحقق الأمان بالنسبة للمالك إلا أنه يعد دربا من دروب المغامرة ويتسم بالطابع الفردي مما يبعده عن مفهوم التأمين الذي يقوم على أساس التعاون،مما أدى إلى تحريم القرض ربوي من طرف الكنيسة و التطور نحو ظهور التأمين البحري بمعناه الحقيقي في القرن الرابع عشر،حيث إزدهرت التجارة في حوض البحر الأبيض المتوسط، فقد أصبحت هناك حماية للممتلكات في النقل البحري سواء الحمولة أو السفن نفسها، والأضرار الناجمة عن تعطل الآلات وكذالك غرق أو نهب السفن من طرف القراصنة وهذا ما نص عليه قانون ويسبي سنة1300م .

وقد إنتقلت هذه المهنة إلى إنجلترا على يد اللومبارديين الإطاليين في القرن 14 وأقاموا فيها تنظيمات تجارية مكنتهم من توسيع نفوذهم وتعزيز مركزهم المالي ، وقد أضفى عليها قانون التأمين البحري سنة1745م صفة الشرعية فازدادت بذلك هيئات اللويدز التي كان يرأسها " إدوارد اللويدز" متالة وقوة عبر العصور فأصبحت أكبر مركز تأميني في العالم .

ثم ظهرت صور جديدة للتأمين مثل تأمينات الحوادث وتأمينات الحياة وتأمينات السرقة ، والإصابات وما شابه ،وإن ظهور مثل هذه الأنواع من التأمين تأخر ظهورها على الرغم من أهميتها.[1]

فمثلا إن التأمينات على الحياة تأخر ظهورها نظرا لسوء الأحوال الصحية من جهة و نضرا لبعض القيود الدينية و الإجتماعية من جهة ثانية ونضرا لعدم توفر الإحصائيات الكافية و الدقيقة عن الوفيات من جهة ثالثة، ولقد كان أول ظهور لوثائق التأمين على الحياة في بريطانيا سنة 1583م.

و خلال القرن 19ظهرت التأمينات من المسؤولية وحوادث العمل و من الأضرار التي تسببها الخيول وتأمين السيارات وهذا كله بسبب تطور الثورة الصناعية و إنتشار الآلات الميكانيكية و تعرض العمال لمخاطرها .

أما في القرن الحالي فقد تعددت مظاهر التأمين و كثرة مجالاته،بسبب تطور الأنظمة الإقتصادية و الإجتماعية و تعقد الحياة الحديثة و زيادة المخاطر فيها.و التي سوف تظل في تطور دائم مادام العلم ليس له حدود.

ثانيا: مفهوم التأمين:

1- التأمين لغة: التأمين في اللغة العربية مشتق من الأمن ، وهو طمأنينة النفس وزوال الخوف .

2- التأمين إصطلاحا: يعني إتفاق الذي تتحمل بموجبه شركات التأمين مسؤولية تغطية الأخطار المتفق عليه في العقد مقابل دفعات يسددها المتعاقدون مع هذه الشركة تتمثل في أقساط التأمين التي تستثمرها شركات التأمين بأعمال تجارية لتنميتها من جهة ولإمكانية الإيفاء بإلتزاماتها إتجاه المتضررين من جهة ثانية .[2]

3- تعريف التأمين إقتصاديا: التأمين هو عملية مفاضلة بين حالة التأكد يكون ثمنها خسارة صغيرة تسمى القسط والمضبوط بقياسية إحتمالية الخطر وتكلفة، وحالة عدم التأكد قد يكون ثمنها خسارة كبيرة تلحق بالذمة

[1] محمد جودت ناصر ، إدارة أعمال بين النظرية والتطبيق ، دار مجداوي ، عمان،1998، ص22.
[2] عز الدين فلاح، التأمين مبادئه وأنواعه ، دار أسامة للنشر و التوزيع الطبعة الأولى،عمان، 2008،ص06.

المالية للشخص، والتعامل مع هذه الحالات بصورة جماعية بدل الفردية وضمن تعاونية لإجراءات المقاصة بين مجموعة المخاطر طبقا لقانون الإحصاء و الأعداد الكبيرة .

وقد عرف willaim et hines التأمين بأنه " طريقة يتم بواسطتها تجميع الأخطار المعرض لها مجموعة من الأشخاص أو المنشآت ، عن طريق تحصيل الإشتراكات (الأقساط) التي تعتبر بمثابة رأس المال الذي يدفع منه التعويضات"[1]

كما عرفه M joseph hemard بأنه " عبارة عن عملية التي يلتزم فيها طرف يدعى المؤمن له بدفع من أجله أو من أجل شخص آخر في حالة وقوع خطر ، في المقابل يقوم المؤمن بتحمل عبء أخطار يتم حساب قيمته طبقا لقوانين إحصائية"

ومن خلال جملة التعاريف التي تم إستعراضها نستخلص أن التأمين هو عقد يتعهد بمقتضاه أحد الأطراف أن يعوض الطرف الآخر عن خسارة إحتمالية يتعرض لها مقابل قيام هذا الأخير بدفع قسط التأمين ، فهو تحويل الآثار المالية للأخطار التي يتعرض لها الأفراد أو المنشآت إلى جهات متخصصة نظير مقابل.

4- التعريف القانوني للتأمين: يهتم التعريف القانوني للتأمين بالنظر إلى عقد التأمين كوسيلة قانونية يترتب عليها إلتزامات وتنشأ عنها حقوق للطرفين المتعاقدين ، حيث يبرز التعريف القانوني للتأمين العلاقة بين المؤمن و المؤمن له حيث يعرف على أنه: " إتفاق يلتزم بمقتضاه الطرف الأول (المؤمن) أن يؤدي إلى الطرف الثاني (المؤمن له) أو إلى المستفيد الذي أشترط التأمين لصالحه ، مبلغا من المال أو إيراد أو مرتبا أو أي عوض مالي آخر (مبلغ التأمين) في حال وقوع الحادث أو تحقق (الخطر) المبين بالعقد وذلك مقابل (قسط) أو أي دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن .[2]

5- تعريف شامل للتأمين : مهما إختلفت التعاريف المقدمة لفكرة التأمين إلى أنها شبه متفقة على الأهداف ،الشروط و المبادئ التي يمكن أن تصيغ لنا تعريفا عام:[3]

[1] عيد أحمد أبو بكر و وليد إسماعيل السيفو، إدارة الخطر والتأمين، دار البازوري العلمية للنشر و التوزيع،أردن 2009،ص94.

[2] أسامة عزمي سلام، شقيري نزري موسى، إدارة الخطر والتأمين ، حامد للنشر والتوزيع ،عمان ،ص87.

[3] مختار محمود الهانسي ، مبادئ التأمين بين الجوانب النظرية والأسس ، بيروت دار نهضة للطباعة والنشر، ص84.

فالتأمين هو عبارة عن نظام أو أسلوب ينطوي على إتفاق مسبق بين طرفين ،يتم من خلاله تحويل الخط الذي يتعرض له الطرف الثاني (المؤمن له) إلى الطرف الأول (المؤمن) مقابل دفع مبلغ محسوب بالطرق الإحصائية والرياضية التي تمكن من تغطية الخسارة المحتملة و القابلة للقياس كليا أو جزئيا ،و بمقتضاه ينتقل عبء الخطر المتوقع من خسارة مادية محتملة إلى المؤمن بطريقة تسمح بتوزيع الخطر على عدد كبير من المستفدين و المعرضين لذات الخطر أو لأخطار مشابهة، و ذلك بهدف حماية الأفراد والمؤسسات من الأخطار المحتملة الوقوع بصورة غير معتمدة من جانب المؤمن له،وبطريقة تحقق الصالح العام للمجتمع و دفع عملية التقدم .

المطلب الثاني: الشروط الأساسية التي يقوم عليها التأمين

الشروط التي يجب مراعاتها في أي خطر حتى يتم التعامل معه على أسس تأمينية سليمة هي:

1- أن يكون الخطر محتمل الحدوث:

و هذا يعني بأن لا يكون الخطر مؤكد الحدوث لأن هذا الأمر يرفضه طرفي التعاقد بوثيقة التأمين، فمن ناحية المؤمن سيرفض ذلك لأن الخسارة التي سيتحملها ستكون مؤكدة الدفع من ناحية و مساوية لأقصى خسارة مادية محتملة (قيمة الشيء موضوع التأمين) من ناحية أخرى.

أما بالنسبة للمؤمن له، فسيرفض أيضا لأن قيمة القسط الصافي مثل هذه الحالة ستتعادل مع قيمة الشيء موضوع التأمين (أو مبلغ التأمين).

2- أن يكون تحقق الخطر أمر مستقبلا:

يقتضي أن يكون شرط الخطر محتمل الحدوث ضرورة أن يكون الخطر أمرا مستقبلا، فمضمون هذا الشرط يشير إلى وقوع هذا الإحتمال مستقبلا فقط ، أما إذا تبين أن الخطر المؤمن منه كان قد تحقق في الماضي أو زال عند التعاقد، يعد عقد التأمين باطلا ، فمثلا إذا ثبت أن التأمين على سلامة نقل البضائع قد إنعقد في تاريخ كانت فيه هذه البضائع قد هلكت فعلا فهنا يكون التأمين باطلا ،لأن الخطر لم يكن حدثا مستقبليا.

3- ألا يقع الخطر بإرادة المستأمن:

يقتضى هذا الشرط بألا يكون تحقق الخطر المؤمن منه نتيجة لعمل إرادي بحت من جانب المؤمن له، أي أنه يشرط لصحة التأمين هنا أن يكون وقوع الخطر المؤمن عليه عرضا، وغير متصل بإرادة المستفيد من التأمين أو المؤمن له ، أي أن التأمين هنا لا يغطي الخسارة لأسباب مختلفة منها:

– أن المستأمن يتعمد إحداث الخسارة عادة إذا كان متوقع لقيمة تعويض أكبر من قيمة الأصل أو الدخل الذي سيفقده.

– عند تعمد المستأمن الإضرار بنفسه عمدا لا يقتصر الضرر هنا عليه فقط في كثير من أحيان بل يمتد إلى المجتمع أيضا.

– إن التعمد المشار إليه هنا يؤدي من الناحية الفنية إلى الإخلال بالأصول العلمية والإحصائية التي يقوم عليها نظام التأمين من ناحية قياس الخطر وحساب الأقساط.[1]

المطلب الثالث: أنواع التأمين

هناك العديد من التقسيمات المختلفة للتأمين فمن حيث الشكل هناك:

1–التأمين التعاوني :

هو التأمين الذي تتولاه جمعيات التأمين التبادلية والتي تعتبر في الأصل جمعيات تعاونية ، ويتحقق التأمين التعاوني عندما يجد عددا من الأفراد أنفسهم معرضين لأخطار من نوع واحد، فيعمدون إلى تلقي الآثار السيئة التي قد تنجم عن تحققها إلى إنشاء جمعية فيما بينهم ، وتتولى هذه الجمعية جمع الإشتراكات من الأعضاء ، وتقوم بعد ذلك بدفع مبلغ التأمين المقرر لأحدهم عند وقوع الخطر به .

2– التأمين الإجتماعي :

[1]إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، مبادئ التأمين دار النهضة العربية للطباعة والنشر، لبنان، 1998، ص79.

يقوم هذا النوع من التأمين على التضامن وغالبا ما تقوم الدولة بإشراف عليه عن طريق مؤسسات خاصة كمؤسسة التأمين الإجتماعية ، ويتميز هذا نوع من التأمين بأنه يفرض إجباريا لا دخل لإدارة المؤمن له في القبول أو الرفض ، إذ تقوم الدولة بفرضه وسن القوانين التي تكفل تنظيمه على الوجه الأفضل ،

ويفرض كذلك للعاملين وتأمينا لمستقبلهم ومستقبل ذويهم، ويدفع المؤمن جزء من هذا التأمين، وتتولى الدولة ورب العمل دفع الجزء المتبقي ، فقانون التأمينات الإجتماعية يقيم علاقات بين الخاضعين للتأمين الإجتماعي وبين السلطة العامة القائمة على تنفيذ وهي هيئة التأمينات الإجتماعية.

3- التأمين التجاري :

ويقوم التأمين هنا على أساس تجاري أي يفرض تحقيق الربح، وعادة ما يقوم بهذا النوع من التأمين شركات التأمين وهيئات التأمين بإكتتاب ، حيث يتم حساب قسط التأمين بشكل يغطي الخطر المؤمن منه بجانب نسبة إضافية أخرى لتغطية المصروفات الإدارية.[1]

من حيث الموضوع :

- ✓ تأمينات الأشخاص: في هذا النوع من التأمينات يكون الخطر المؤمن منه يتعلق بالمؤمن له، حيث يقوم هذا الأخير بتأمين نفسه من الأخطار التي تهدد حياته أو سلامة جسمه أو صحته أو قدرته على العمل مثل : التأمين على الحياة ، تأمين الحوادث الشخصية ، التأمين من البطالة.
- ✓ تأمينات الممتلكات : وهنا يكون الخطر متعلق بممتلكات المؤمن له أي تأمين الفرد من الأخطار التي قد تصيب ممتلكاته وتؤدي لتلفها وهلاكها ، كالتأمين من الحريق وكذا التأمين البحري ، التأمين من السرقة بإضافة إلى تأمين المحاصيل الزراعية من التقلبات الطبيعية وغيرها.

[1] أحمد محمد لطفي أحمد، نظرية التأمين "المشكلات العلمية والحلول الإسلامية" ، دار الفكر الجامعي،الطبعة الأولى ، الإسكندرية 2007،ص35.

- ✓ تأمينات المسؤولية المدنية: وهي تأمين المؤمن له من رجوع الغير عليه بالمسؤولية نتيجة قيامه بخطأ ما يؤدي إلى إصابتهم وإلحاق الضرر بهم ، وهنا تحل شركة التأمين محل المؤمن له في دفع قيمة التعويض للغير،ومن أمثلة ذلك تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب المهن الحرة كأطباء والمقاولين.[1]

المطلب الرابع :أهمية التأمين

تتجلى أهمية التأمين من خلال إنعكاسه على الجانبين الإقتصادي و الإجتماعي معا.

1-الأهمية الإقتصادية:[2]

- ❖ التأمين وسيلة للإدخار و الإستثمار وكذا تكوين رؤوس الأموال: يعتبر التأمين وسيلة لتجميع المدخرات والتي يدفعها مجموع المؤمنين في شكل أقساط التأمين،وبذلك يتكون لدى شركات التأمين رصيد ضخم من الأموال يمكن الإستفادة منها بإستثمارها في ميادين مختلفة وتحقيق عوائد تمكنها من الوفاء بإلتزاماتها من جهة وكذا ضمان إستمراريتها وبقاءها من جهة أخرى، هذا ما دفع الهيئات القائمة على قطاع التأمين في معظم دول العالم للتدخل في كيفية إستثمار شركات التأمين لهذه الأموال حفاظا على حقوق المستأمنين و تحقيقا لمصلحة الإقتصاد القومي.
- ❖ التأمين وسيلة من وسائل تنشيط الإئتمان: يعد التأمين وسيلة إئتمان فهو يلعب دورا هاما في تنشيط الإئتمان على المستوى الفردي و الجماعي:
 - ➢ على المستوى الفردي: حيث يحقق التأمين جملة من المنافع وهي:

- يقوي التأمين المال الذي يقدمه المدين للدائن كضمان لما يحصل عليه من إئتمان، فغالبا ما يشترط المقرض التأمين على الشيء المرهون ضد السرقة أو الحريق حتى يستطيع أن يستوفي دينه من مبلغ التأمين في حالة تعرض المال المرهون للخطر.

- وفي حالة عدم وجود مال يقدمه الشخص للمقرض كضمان أمكن التأمين على حياته لصالح الدائن،الذي يتمكن من إستفاء دينه من مبلغ التأمين إذا توفي المدين قبل السداد.

[1] عبد العزيز فهمي هيكل ، مبادئ في التأمين،دار الجامعية، الإسكندرية ،مصر1985، ص64.
[2] زبار أمال ، دور مجمعات التأمين في تغطية الأخطار الكبرى، مذكرة ماجستير،كلية العلوم الإقتصادية،جامعة سطيف،2013، ص24.

– وقد يلجأ الدائن إلى التأمين ضد إعسار المدين حيث يضمن التأمين الوفاء بالدين في حالة إعسار المدين وعجزه عن السداد ، وسمي التأمين ضد الإعسار أو تأمين الثقةassurance crédit.

– يستطيع المستفيد من التأمين على الحياة الحصول على الإئتمان بضمان بوليصة التأمين، حيث يصبح لها قيمة في ذاتها تتمثل في الإحتياطي المكون من الأقساط المدفوعة، حيث تضمن البوليصة للمقرض قيمة القرض، ففي حالة عدم السداد يمكن للدائن الحصول على حقه من قيمة البوليصة.

– يمكن للمقرض له الإقتراض من المؤمن نفسه (شركة التأمين) بضمان بوليصة التأمين، وفي حالة عدم الوفاء تقوم الشركة المؤمنة بخصم الدين من المبلغ المدفوع للمستأمن (المدين) بموجب عقد التأمين.

- على المستوى الجماعي: حيث يحقق التأمين جملة من المزايا على المستوى الجماعي والمتمثلة في النقاط التالية:

- تدعيم الإئتمان: تلعب رؤوس الأموال المجمعة من الأقساط لدى شركات التأمين دورا هاما،في تدعيم الإئتمان العام بالدولة، حيث يساعدها التأمين في الحصول على ما تحتاجه من قروض، من خلال توظيف الأموال المذكورة في السندات العامة التي تصدرها الدولة.
- العمل على زيادة الإنتاج: نظرا لما يتميز به التأمين من توفير التغطيات التأمينية اللازمة لأخطار عدة، مما يشجع الأفراد و المنشآت بالدخول في مجالات إنتاجية جديدة أو التوسع في مجالات إنتاجهم الحالية دون تردد، ويعمل على زيادة القدرة الإنتاجية لهذه المشروعات.

ومن ناحية أخرى فإن توافر التغطية التأمينية للأفراد العاملين بالمنشآت و المشروعات من الأخطار المختلفة (من وفاة ومعاشات ومرض و إصابات وبطالة) ، سواء كانت تتعلق بهم أو بأسرهم يساعد على إستمرارهم في العمل بمثل هذه المشروعات مدة طويلة ويساعد على تنمية قدراتهم العملية بالإضافة لتوفير الأمان و الإستقرار و الطمأنينة لهم،كل هذا يعمل على رفع الكفاية الإنتاجية لدى العاملين.

- تحقيق التوازن بين العرض و الطلب في الحياة الإقتصادية: ففي فترات الرواج الإقتصادي تقوم الدولة بتوسيع نطاق التغطية التأمينية بالنسبة للتأمينات الإجتماعية الإلزامية من حيث شمولها لفئات جديدة، حيث يساعد على زيادة المدخرات الإجبارية بما يحد من الموجة التضخمية، خاصة في الدول النامية، فالإجراء السابق يساعد على التقليل من الطلب المتزايد على السلع الإستهلاكية لأنه يعمل على التقليل

من حجم الدخل، وفي فترات الكساد تعمل التأمينات الإجتماعية على زيادة التعويضات التي تستحق للمؤمن عليهم بما يساعد على زيادة مستوى إنفاقهم وبالتالي زيادة الطلب.

- المساهمة في إتساع نطاق العمالة و التوظيف: كغيره من القطاعات يساهم التأمين بمختلف فروعه في إمتصاص البطالة عن طريق خلق فرص عمل جديدة، حيث وكغيرها من المؤسسات تحتاج شركات التأمين إلى الإداريين وكذا خبراء ومهندسين وعمال ومستخدمين في مراكزها وفروعها الممتدة.
- المساهمة في تحسين ميزان المدفوعات: إن ماتحصل عليه هيئات التأمين من عملات أجنبية مقابل الخدمات التي تقوم بها في البلدان الأجنبية ونتيجة لعمليات إعادة التأمين التي تمارسها، تؤدي إلى زيادة الصادرات مما يساعد على تحسين ميزان المدفوعات ويساهم في إتساع حجم التجارة الخارجية.
- المشاركة في تطوير طرق الوقاية و المنع: تقوم هيئات التأمين بإرشاد المؤمن لهم وتوعيتهم بالأساليب الحديثة التي تم إكتشافها وتطويرها، بغرض الحد من إحتمال وقوع الخطر و التقليل من الخسائر التي تحدث نتيجة تحقق هذا إلى جانب ما تقوم به بالإشتراك مع هيئات أخرى من أبحاث علمية بغرض التوصل إلى أفضل الطرق لتقليل فرص الخسارة و الحد من فداحتها في حالة تحققها، وأخيرا تحث الأفراد و الشركات على تطبيق طرق الوقاية و المنع عن طريق تخفيض الأقساط لمن يقوم بإتباع هذه الطرق.
- حفظ الثروة: وهنا تقوم شركات التأمين بإعادة المؤسسات أو الأفراد إلى ما كانوا عليه قبل تحقق الخطر أي تحييد الأثر المادي للحادث.

2- الأهمية الإجتماعية للتأمين:وتكمن الأهمية الإجتماعية للتأمين فيما يلي:

❖ التأمين يحقق الأمان النفسي و العقلي للمؤمن له: إن كل شخص لديه رغبة أساسية غريزية للحصول على الأمان و الطمأنينة النفسية و العقلية، والتأمين يقدم هذا الأمان للمؤمن له، فلفظ التأمين مشتق من كلمة الأمان سواء بالغة العربية أو الأجنبية، ولهذا الأمان يعطي الفرد الثقة على إتخاذ القرارات دون قلق أو خوف ويعتبر هذا عاملا نفسيا، فلأمان الفردي يتجلى في تخليص المؤمن له من الخوف مما قد يقع عليه من أخطار، إذ أن الفرد الذي يؤمن على خطر الحريق يؤمن من مخاطره لأنه في حالة وقوع الخطر(الحريق) سوف يحصل من شركة التأمين على ما يعوضه على الأضرار التي تلحقه بسبب هذا الحادث.

- ❖ تنمية الشعور بالمسؤولية و العمل على تقليل الحوادث: إن ما يتميز به التأمين هو أن المؤمن له لا يستحق التعويض في بعض فروع التأمين، إذا كان للمؤمن له إرادة في تحقق الخطر المؤمن منه، كما أن هناك بعض الفروع لا يستحق المؤمن له التعويض إذا زادت الخسارة عن حد معين ، ووجود مثل هذه الشروط تؤدي إلى تنمية روح المسؤولية لدى الفرد لتجنب تحقق الخطر المؤمن منه بقدر الإمكان، ومن جهة أخرى فعند قيام الفرد بشراء مثل هذه العقود، عقود التأمين على الحياة يرتب لأسرته معاشا يضمن لهم الحياة الكريمة بعد مماته إذ يعد تنمية للشعور بالمسؤولية إتجاه أفراد أسرته، و هكذا نجد التأمين في كافة أنواعه ينمي الشعور بالمسؤولية لدى الفرد إتجاه نفسه و إتجاه أسرته و إتجاه مجتمعه.
- ❖ التأمين يؤدي إلى خلق التعاون بين الأفراد: يؤدي التأمين إلى توزيع الخسارة المادية الكبيرة التي تصيب أحد المؤمنين نتيجة تحقق الخطر إلى المؤمن لهم جميعا بطريقة غير مباشرة، وذلك بتحمل منهم جزءا بسيطا من هذه الخسارة.
- ❖ الإحتياطي المستقبلي: وذلك عن طريق تنازل المؤمن له عن منفعة آنية و المتمثلة في مجموع الأقساط التي يقدمها ، مقابل حصوله على تغطية تأمينية وجبر الضرر إن وقع نتيجة تحقق الخطر المؤمن له مستقبلا.
- ❖ محاربة الفقر و البطالة: وهذا ما تقوم به هيئات التأمين الإجتماعي من خلال المخططات المرسومة لتخفيف وقع العجز و الشيخوخة وغيرها من الأخطار الإجتماعية التي يواجهها الأفراد.

ومن خلال كل ما سبق عرضه تتجلى لنا الأهمية القصوى وكذا الأبعاد المختلفة التي تأخذها العملية التأمينية لما توفره من حماية وعلى أكثر من صعيد للأفراد و المنشآت على حد سواء، ولكي تتمكن شركات من إرضاء عملاءها و توفير تغطية تأمينية تكون في مستوى تطلعاتهم ، وجب عليها هي الأخرى ضمان إستمراريتها وإستقرارها وهذا لن يأتي بالطبع إلا عن طريق إكتساب قدرة مالية إضافية تمكنها من توفير الحماية المرجوة منها، لهذا كان لزاما على شركات التأمين البحث عن وسائل وقنوات تدعم بها نشاطها التأميني وتمنحها الدفع الإضافي فكانت عملية إعادة التأمين أكبر متنفس لهذه الشركات و أول ما تفكر القيام به و هذا حفاظا على مكاسبها وتحقيقا لأهدافها. [1]

[1] زبار أمال ،مرجع سابق، ص 25.

المبحث الثاني: عقد التأمين وإعادة التأمين

بالنظر لكون التأمين يمثل إلتزاما بين طرفين، لذا يستدعي الأمر تنظيم العلاقة بينهما بشروط توضح حقوق و إلتزامات كل طرف و ذلك بإبرام عقد التأمين بين شركات التأمين من ناحية و المؤمن لهم من ناحية أخرى،يتم بمقتضاه تقديم هذه الشركات نوع من الحماية لما قد يتعرض له المؤمن من المخاطر عن طريق الصرف ما يعرف بتعويضات نظير ما يدفعه من أقساط وقد تلجأ شركات التأمين بإبرام عقود أخرى مع هيئات تأمين أخرى في حالة ما إذا كانت مسؤولة عن الوفاء بمبالغ أو تعويضات تفوق رأس مالها وإحتياطاتها بكثير وهو ما يعرف بإعادة التأمين.

المطلب الأول: تعريف عقد التأمين وخصائص

أولا: تعريف عقد التأمين:

هو عقد(إتفاق) بين المؤمن والمؤمن له يتعهد فيه المؤمن بتعويض المؤمن له عن الأضرار والخسائر المغطاة بموجب العقد ، ويكون هذا التعويض عينيا أو ماليا وذلك مقابل قيام المؤمن له بدفع قسط التأمين.[1]

ثانيا:خصائص عقد التأمين :

1-عقد رضائي: هو عقد ينعقد بمجرد توافق إرادتي المؤمن والمؤمن له ولا يخضع في إنعقاده إلى شروط شكلية خاصة ، وقد اشترط المشرع أن يدون عقد التأمين في وثيقة تسمى وثيقة التأمين ولكن هذه إشترطت للإثبات فقط.

2-عقد ملزم للجانبين: ينتج عن هذا العقد إلتزامات لكلا الطرفين، فالإلتزام الرئيسي للمؤمن له هو دفع أقساط التأمين ،ويتم ذلك لآجال معينة ، والإلتزام الذي يلتزم به المؤمن هو تغطية الخطرعند تحققه ، أي دفع مبلغ التأمين للمؤمن له.

[1] أسامة عزمي سلام، مرجع سابق، ص100.

3-عقد المعاوضة: ذلك أن كلا من المؤمن والمؤمن له يعطي مقابلا لما يأخذه فالمؤمن يأخذ الأقساط التي يدفعها المؤمن له ويدفع مقابل ذلك مبلغ التأمين ، حيث يتحقق هذا التبادل بين الطرفين عندما يتحقق الخطر ،ولكن عند عدم تحقق الخطر يبقى عقد التأمين عقد معاوضة لأن العوض حينئذ يتمثل في الأمان الذي يستفيد منه المؤمن له .

4- عقد إحتمالي :هو من عقود الغرر التي تقوم على الإحتمال، والتي لا يعرف فيها كل من طرفين مسبقا والقدر الذي يعطيه والقدر الذي يؤخذه ، فالبنسبة للمؤمن له لا يعرف القدر الذي يؤخذه إلا إذا تحقق الخطر ، والمؤمن أيضا لا يعرف مقدار ما يعطيه للمؤمن له إلا إذا وقع هذا الخطر.

5-عقد زمني: تنفيذ هذا العقد لا يتم فور إبرام العقد فحسب ، بل يمتد خلال زمن معين ، ويعتبر الزمن فيه عنصرا جوهريا ،فالمؤمن له لا يدفع الأقساط دفعة واحدة ،كذلك الأمر بالنسبة للمؤمن فهو لا ينفذ إلتزامه بصفة فورية ، بل ينفذه بعد مرور مدة.

6-عقد من عقود الإذعان :في عقد التامين يكون المؤمن في مركز القوي ،ويكون المؤمن له في مركز الضعيف ، فإذا أراد هذا الأخير التعاقد مع المؤمن، يتعين عليه أن يخضع للشروط التي يمليها عليه المؤمن وهذه الشروط هي شروط عامة .

7- عقد من عقود حسن النية:ذلك أن المؤمن له يلتزم بمقتضى عقد التأمين بأن يدلي بجميع البيانات المتعلقة بالخطر المؤمن منه ، ولذلك عليه أن يجيب إجابة صحيحة عن جميع الأسئلة الكتابية والشفوية التي يطرحها عليه المؤمن ،وهذه البيانات تمكن المؤمن من تقدير الخطر فإذا تعمد المؤمن له الإدلاء ببيانات كاذبة كان سيء النية ، وتترتب على ذلك جزاءات حيث يسقط حقه في التعويض.[1]

المطلب الثاني: المبادئ القانونية و الفنية لعقد التأمين

لعقد التأمين مجموعة من المبادئ الأساسية يجب مراعاتها كونها تحكم العلاقة بين أطراف التعاقد في التأمين ،وهذا مراعاة للحقوق وكذا الإلتزامات الواردة فيه و المتعلقة بكل أطراف التعاقد في التأمين،وتشترك جميع عقود التأمين سواء كانت تأمينات الأشخاص أو الممتلكات أو المسؤولية المدنية في هذه المبادئ الست، بينما نستثني

[1] عبد القادر عطير، التأمين البري بالتشريع الأردني ،دراسة مقارنة دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان،2004،ص210.

تأمينات الأشخاص مثل تأمينات الحياة و الوفاة من المبادئ الثلاث (التعويض،المشاركة ، الحلول)، وسنعرض جملة هذه المبادئ بالتفصيل فيما يلي:

1- مبدأ حسن النية[1]:

يقضي هذا المبدأ على أن يفصح طرفي العقد عن كل البيانات و الحقائق، فلا يخفي أي بيانات تكون جوهرية بالنسبة للتعاقد، فإذا أخل أحد الطرفين بهذا المبدأ فإن العقد يصبح باطلا، بالنسبة للمؤمن له يكون الإخلال بمبدأ حسن النية إما بحسن نيته فيعطي بيانات خاطئة ولكنه لا يعرف ذلك وفي هذه الحالة لا يبطل التعاقد، وإما أن يكون بقصد غش المؤمن وتضليله ففي هذه الحالة يبطل العقد و يحتفظ المؤمن بالأقساط التي دفعها المؤمن له، وترجع أهمية هذا المبدأ إلى أن المؤمن لابد أن تتوفر لدية جميع الحقائق الخاصة بالتعاقد حتى يستطيع أن يقرر رفض أو قبول التأمين من أجل تحديد الأقساط.

2-مبدأ المصلحة التأمينية[2]:

يقصد بهذا المبدأ أنّه لا يجوز لأي شخص أن يحصل على عقد تأمين إلاّ إذا كان له في الشخص أو الشيء موضوع التأمين مصلحة تأمينية بمعنى أن يكون له في موضوع التأمين مصلحة مشروعة ومادية، لذا يتم تعريف المصلحة التأمينية في أنها الحق القانوني في التأمين الناشئ عن علاقة مادية يتحقق وجودها قانونيًا بين المؤمن له والشيء أو الشخص موضوع التأمين.

أمّا فيما يخص الشروط الواجب توافرها في المصلحة التأمينية:

- ✓ أن تكون المصلحة مادية: بمعنى أن العاطفة مثلاً ليست كافية لخلق مصلحة تأمينية.
- ✓ أن تكون المصلحة مشروعة: بمعنى لا يجوز التأمين على الجريمة التي تعتبر مخالفة للقانون والآداب العامة، كما لا يجوز التأمين على المخدرات والبضائع المهربة، بالإضافة إلى أنّه لا يجوز للسارق أن يؤمن على بضائع مسروقة.

[1] محمد رفيق المصري، التأمين و إدارة المخاطر، تطبيقات على التأمينات العامة،دار زهران للنشر و التوزيع،عمان 2007،ص 140.

[2] محمد رفيق المصري ، مرجع سابق ، ص ص:(143-146).

- ✓ يشترط تواجد المصلحة التأمينية وقت التعاقد والأهم من ذلك عند وقوع الخطر والمطالبة بالتعويض في كل من أنواع التأمين المختلفة.

3- مبدأ السبب القريب أو المباشر: [1]

يتضمن هذا المبدأ أن المؤمن يلتزم بدفع التعويض للمؤمن له إذا كان الخطر المؤمن ضده هو السبب القريب لحدوث الخسارة، ويقصد به السبب المباشر الذي أدى إلى وقوع الخسارة أو يكون قادرًا على بدء سلسلة من الحوادث المتصلة تؤدي في نهايتها إلى وقوع الخسارة بدون تدخل أي مؤثر آخر مستقل، وترد هنا ملاحظة أن المقصود بالقريب ليس الزمان أو المكان القريب هو السبب المتسبب.

وتوجد بعض القواعد تحكم هذا المبدأ وهي[2]:

- ✓ إذا كان الخطر المؤمن ضده هو السبب الوحيد لتحمل الخسارة فيعتبر هو السبب المباشر وتصح المطالبة بالتعويض كما وتلتزم الشركة بدفع التعويض.
- ✓ إذا كانت هناك أسباب متزامنة وكانت كلها مغطاة بوثيقة التأمين فالمطالبة صحيحة، أما إذا كانت هناك أسباب مستثناة فالشركة تكون مسؤولة عن الأسباب المغطاة بوثيقة التأمين فقط.
- ✓ إذا كانت سلسلة الحوادث المتصلة في تحقيق الخسارة مبتدئة بالحادث المؤمن ضده فإن المطالبة تكون صحيحة بالنسبة للخسارة الناشئة عن هذا الحادث.

4- مبدأ التعويض:[3]

يقضي هذا المبدأ بأحقية المؤمن له في الحصول على تعويض يعادل قيمة الخسارة المادية الفعلية التي لحقت به شرط ألا يتعدى ذلك مبلغ التأمين المحدد في العقد، وهذا المبدأ لا ينطبق على عقود التأمين على الحياة وذلك لإستحالة تقدير الخسارة الناتجة عن تحقق الخطر لأن حياة الفرد لا تقدر بثمن.

5-مبدأ المشاركة في التأمين:

يقضي هذا المبدأ أنه إذا قام المؤمن له بالتأمين لدى أكثر من شركة تأمين على نفس الشيء ومن نفس الخطر و خلال نفس المدة، فإن المؤمن له سيحصل على مبلغ التعويض مرة واحدة، وتشترك جميع شركات التأمين في دفع

[1] محمد رفيق المصري، نفس المرجع، ص:182.
[2] محمد جودت ناصر، نفس المرجع السابق، ص:36.
[3] أسامة عزمي سلام، مرجع سابق، ص130

قيمة التعويض للمؤمن له عند تحقق الخطر المؤمن منه، كل شركة حسب حصتها في مبلغ التأمين، بمعنى أن هذا المبدأ ينص على أنه إذا تعددت الوثائق التي تؤمن على نفس الشيء ومن نفس الخطر وكانت المصلحة التأمينية واحدة فيها وكانت جميعها سارية المفعول وقت تحقق الخطر، فإنه يتم إقتسام التعويض المستحق للمؤمن له و الواجب دفعه بين شركات التأمين المصدرة لهذه الوثائق على أساس نسبة مبلغ التأمين لدى كل منها.

6- مبدأ الحلول:

و المقصود به أنه من حق المؤمن أن يحل محل المؤمن له في مباشرة كافة الحقوق المدنية ومقاضاة الغير المتسبب في الحادث ومطالبته بالتعويض المناسب، وذلك قبل أو بعد سداد قيمة التعويض المستحق للمؤمن له،ولا يجوز للمؤمن له أن يتنازل عن حقوقه المدنية إتجاه الغير المتسبب في الحادث و لا يجوز ل التصالح مع الغير، وإلا أعتبر متنازلا عن حقه في التعويض المطلوب من شركة التأمين.

المطلب الثالث : مفهوم إعادة التأمين

هو العملية التي بموجبها يتم توزيع الخطر أو نقل جزء منه إلى شركة تأمين أخرى أو عدة شركات للتأمين عن طريق إعادة التأمين لجزء من عملية التأمين لدى شركة أو شركات أخرى أو يقصد بإعادة التأمين أن تعيد شركات التأمين جزءا من الأخطار أو العمليات لديها إلى الشركات تأمين أخرى .[1]

هو إتفاق داخلي بين هيئتين أو أكثر من هيئات التامين ، تقوم الهيئة الأولى بالتنازل عن جزء من كل عملية تأمينية تحصل عليها الهيئة وذلك مقابل أن تلتزم الهيئة الأخرى بتحمل نسبة من التعويض المدفوع للمؤمن له في حال وقوع الخطر المؤمن ضده في صورة الحادث ، في حيث تلتزم الهيئة الأولى بسداد المبلغ معين للهيئة الأخرى وهو نصيب تلك الهيئة من قسط التأمين. [2]

ومن هذه التعريفات نستخلص تعريف شامل لإعادة التأمين على أنه : عقد بين شركة التأمين المباشر وشركة إعادة التأمين تلتزم بمقتضاه شركة التأمين المباشر بدفع حصة من أقساط التأمين المستحقة لها من المستأمنين لشركة إعادة التأمين ، مقابل إلتزام شركة إعادة التأمين بتحمل حصة من المخاطر التي تلتزم بها شركة التأمين المباشر.

[1] ثناء محمد طعمية، محاسبة شركات التأمين ، للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2002ص63
[2] أسامة عزمي سلام،مرجع سابق،ص170

من خلال التعاريف السابقة لعملية إعادة التامين يمكن استنتاج العناصر الأساسية لها وهي:

1- المؤمن المباشر: وهو المؤمن الأصلي، والذي يقوم بالتنازل عن حصة من العملية لمعيد أو معيدي التأمين وبالتالي فإنه يقوم بنقل جزء من الخطر إلى هيئة أو هيئات إعادة التأمين.

2- معيد التأمين: الهيئة التي تقبل أعمال إعادة التأمين، وقد تكون هيئة مهمتها الأساسية إعادة التأمين أو تمارس نشاط إعادة التأمين إلى جانب أعمالها التأمينية الأخرى.

3- المبلغ المعاد تأمينه: وهو المبلغ الذي يتنازل عنه المؤمن الأصلي إلى هيئة إعادة التأمين.

4- المبلغ المحتفظ به: وهو الفرق بين مبلغ التأمين الذي اتفق المؤمن الأصلي مع المؤمن له على دفعه عند وقوع الخطر والمبلغ المعاد تأمينه لدى هيئة إعادة التأمين.

5- عمولة إعادة التأمين: وهو ذلك المبلغ الذي تتقاضاه هيئة التأمين المباشر لتغطية المصاريف التي تحملتها في سبيل حصولها على تلك العملية.

6- عقد إعادة التأمين: و هو إتفاق بين هيئتين هما المؤمن الأصلي وهيئة إعادة التأمين

المطلب الرابع: طرق إعادة التأمين

تتم عملية إعادة التأمين بطرق مختلفة ويسعى المؤمن الأصلي لإختيار الطريقة التي تلائم إحتياجاته وإلتزاماته وأهم هذه الطرق هي كالتالي :

1-الطريقة الإختيارية في إعادة التأمين

هنا يكون لدى المؤمن الأصلي الحرية في أن يعيد أو لا يعيد التأمين بالنسبة لأي عملية ترد إليه كما يكون لديه الحرية في إختيار الجهة التي سيعيد التأمين لديها ويكون لديه الحرية في إختيار المبلغ المعاد التأمين به ، والحرية تكون لكلا طرفي التعاقد سواء كان المؤمن الأصلي أو هيئة إعادة التأمين، أي أن هذه الأخيرة بإمكانها رفض أو قبول العملية ووضع شروط خاصة لقبولها.

2-طريقة إعادة التأمين بإتفاقية (طريقة إجبارية)

تبرم هذه الصيغة على شكل إتفاق بين المؤمن الأصلي وهيئة إعادة التأمين ، بحيث يتم تحويل أي عملية تخضع لهذه الإتفاقية وتنقسم إلى:

❖ إتفاقية إعادة التأمين النسبية

-إتفاقية المشاركة : تتميز هذه الإتفاقية في إشتراك كل من المؤمن الأصلي وهيئة إعادة التأمين بتحمل جزء من الخطر وجزء من قسط التأمين وجزء من التعويض المدفوع، ويكون هذا الجزء على شكل نسبة مئوية يتفق عليها مقدما.

- إتفاقية الفائض: حسب هذه الطريقة يقوم المؤمن الأصلي بإحتفاظ لنفسه بمبلغ معين من العملية التأمينية ،وهذا الجزء يسمى بالخط، أما باقي مبلغ التأمين فيسمى بالفائض ويتم تقسيم الفائض على عدة خطوط، ويتم توزيع هذه الخطوط على شركات إعادة التأمين اللذين تشملهم الإتفاقية ، ويكون ذلك حسب قدرتهم الإستعابية.

❖ إتفاقية إعادة التأمين غير النسبية

في هذه الإتفاقية لا يتقاسم المؤمن الأصلي وهيئة إعادة التأمين المسؤوليات نسبيا، فإلتزام هيئة إعادة التأمين لا يقوم إلا عند تجاوز مجموعة التعويضات عند حد معين ، أي هو إحتفاظ المؤمن الأصلي بالمبلغ محدد كما في إتفاقيات زيادة الخسارة أو كنسبة مئوية كما هو الحال في إتفاقيات وقف الخسارة.

- إتفاقية إعادة التأمين على أساس زيادة عن الخسارة :دعت الحاجة الى المؤمن المباشر لمسؤولية بحد أقصى في هذا النوع من الإتفاقيات لضمان أن لا يكون للخسائر الكبيرة وقع سيئ عليه، بموجب هذه الوثيقة لا يكون إلتزام هيئة إعادة التأمين إلا عند تجاوز مجموع التعويضات الناجمة عن حادث واحد لإحتفاظ المؤمن المباشر بالمبلغ محدد الذي يقرر إبتداءا عند إبرام العقد.

- إتفاقية إعادة التأمين على أساس وقف الخسارة : تلتزم هيئة إعادة التأمين بموجب هذه الإتفاقية بالتعويض عند تجاوز التعويضات الواجبة على المؤمن الأصلي بنسبة معينة من الأقساط المحصلة منه سنويا أوعند تجاوزها لمبلغ أقصى يتفق عليه أيضا ، وتظل سائر الخسائر التي تقل عن النسبة المذكورة من مسؤولية المؤمن الأصلي وحده وتكون مسؤولية هيئة إعادة التأمين فيما يتجاوز هذه النسبة.[1]

المبحث الثالث :ماهية شركات التأمين

[1] أسامة عزمي سلام،مرجع سابق،ص ص 174، 182

سوف نتعرض في هذا المبحث لشركات التأمين بإعتبارها مؤسسة المالية تأمينية تقوم بتحصيل من المؤمن لهم لإعادة إستثمارها في أوجه مختلفة لتحقيق أرباح وعوائد بهدف توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات،

المطلب الأول: تعريف شركان التأمين وتصنيفها

تتعدد التعاريف المقدمة لشركات التأمين نذكر منها:

أولا: تعريف شركات التأمين:

هي منشأة تجارية تهدف لتحقيق الربح، حيث تقوم بتجميع الاقساط من المؤمن لهم و استثمار الأموال المجمعة في أوجه استثمار مختلفة بغرض توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين من التأمين عند تحقق المخاطر المؤمن ضدها و تغطية نفقات مزاولة النشاط التأميني و تحقق ربح مناسب.

مؤسسة مالية تقوم بتوفير التأمين للأفراد ومشروعات من المخاطر والخسائر التي يمكن أن تتعرض لها، بدفع التعويضات المالية لهذه الجهات المتضررة، إذ تعتبر مؤسسات التأمين من أهم المؤسسات المالية وتقوم بجمع الموارد من الأقساط وتستخدمها في الإقراض.

مؤسسة التأمين هي نوع من المؤسسات المالية التي تمارس دور مزدوجا وذلك بتقديمها خدمة تأمين لمن يطلبها، إذن فهي تعتبر أداة تأمين كما أنها تتلقى الأموال من المؤمن لهم. [1]

ثانيا: تصنيف شركات التأمين :

تصنف شركات التأمين وفقا لتشكيلة الأنشطة التأمينية ،وحسب شكلها القانوني.

1-التصنيف وفقا لتشكيلة الأنشطة التأمينية:

- شركات التأمين على الحياة: يشتمل نشاطها على كافة التأمينات المتعلقة بوفاة أو حياة المؤمن له أو التي تجمع بين الإثنين.
- شركات التأمين العام: تختص بالتأمين على الممتلكات وعادة ما يغطي أخطار الحريق والسرقة وتأمين النقل بأنواعه، وكذلك التأمين على المسؤولية المدنية .

[1] منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق و المنشآت المالية، توزيع دار المعارف إسكندرية، 1999، ص100

- صناديق الضمان الإجتماعي : تعمل على تغطية تكاليف علاج المؤمن له حيث يلتزم هذا الأخير بتحمل حد أدنى من تكاليف علاجه.
- الشركات الشاملة: تصدر كافة وثائق التأمين التي تصدرها الأنواع الثلاثة السابقة وتكون غير متخصصة في نوع معين.

2- التصنيف وفقا للشكل القانوني للشركة:

- شركات المساهمة : تكون الملكية في يد حملة الأسهم العادية و يختارون مجلس إدارة الذي يتولى التسيير ولهم الحق في الربح الصافي الذي تحققه.

شركات الصناديق : تشبه إلى حد كبير شركات الإستثمار لأنها تتميز بضخامة الحجم ، وملكيتها تكون في يد حملة الوثائق التأمينية وهي لا تصدر أسهما بل تحل محلها وثائق التأمين المكتتب فيها ، وتدار من قبل خبراء مختصين.[1]

المطلب الثاني: وضائف شركات التأمين

تقوم شركات التأمين بعدة وظائف نذكرها كالآتي: [2]

- التسعير: إن تسعير منتجات التأمين تختلف فيما بينها ، فالشركة الصناعية على سبيل المثال تعرف تمام المعرفة وسلفا تكلفة منتوجاتها، وتعرف مقدار الربح في الأسواق، يعكس شركات التأمين التي لا تعرف إذا كانت الأقساط التي تستوفيها من المؤمنين لهم كافية لتغطية مصاريفها ودفع التعويضات المترتبة عليها ، إلا بعد إنتهاء مدة التأمين.
- الإكتتاب : هو عملية إختيار وتبويب طالبي التأمين بموجب سياسة محددة تقرها شركة التأمين حسب غايتها، وأهدافها، وقد تكون هذه السياسة بهدف الحصول على مجموعة كبيرة من الوثائق التي تدر ربحا مرتفعا، كما يتعين على شركة التأمين أن تحدد أنواع التأمين التي تقبلها والأنواع التي لا ترغب في قبولها.
- الإنتاج: ويعني إنتاج المبيعات و النشاطات التي تقوم بها هذه الشركات وكثيرا ما يطلق على الوكلاء اللذين يقومون ببيع التأمين إسم (منتجين)، على سبيل المثال في شركات التأمين المتخصصة في تأمين

[1] منير إبراهيم الهندي، مرجع سابق، ص104
[2] زيد منير عبوي، إدارة التأمين والمخاطر ، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع ، أردن،2006ص67

الممتلكات و المسؤولية توجد دوائر للتسويق ، ويقوم بمساعدة مندوبي التأمين التابعين لهذه الدوائر موظفون فنيون على درجة عالية من الخبرة في مجال التأمين ،كأن يقوم أحد هؤلاء الموظفين الفنيين على شرح برنامج تأمين جديد ، إجراء بحوث التسويق، تطوير برامج تأمينية جديدة و إعلان عنها في وسائل الإعلام .

❖ تسوية المطالبات: يوجد في كل شركة تأمين دائرة متخصصة لتسوية المطالبات، وتقوم الدوائر بدراسة المطالبة حسب الأسس الموضوعية لهذه الغاية، وتتبع الخطوات التالية في عملية التسوية:

- التحقق عند صحة المطالبة المقدمة؛
- الإنصاف والسرعة في تسديد المطالبة؛
- تقديم المساعدة إلى المؤمن له؛

❖ إعادة التأمين: هي تحويل كامل لقيمة التأمين الذي تكتبه شركة التأمين في بادئ الأمر، أو جزء من قيمة هذا التأمين إلى شركة تأمين أخرى، تدعى معيد التأمين وذلك جزء من التأمين التي تحتفظ به الشركة المسندة لحسابها الخاص فيدعى الإحتفاظ .

❖ الإستثمار : تعتبر وظيفة مهمة جدا من وظائف شركات التأمين، وكون أقساط التأمين تدفع سلفا فإنه يتجمع لدى شركة التأمين مبالغ ضخمة يمكن إستثمارها .

إن تحديد وثائق التأمين على الحياة طويلة الأجل بطبيعتها ، وبالتالي تشكل على شركة تأمين الحياة إلتزامات طويلة الأجل أيضا، ولذلك تكون إستثمارات شركات تأمين طويلة الأجل وتهدف بالدرجة الأولى إلى المحافظة على رأس المال المستثمر ، ومن ثم تحقيق الربح.

المطلب الثالث: السياسات العامة لشركات التأمين

❖ سياسة التبليغ: يؤدي التبليغ دورا هاما في شركات التأمين حيث يقوم بتقديم معلومات عن المنتجات ، ويعمل على تقييم رقم الأعمال المتحصل عليه من جراء مختلف الأنشطة التي قامت بها الشركة بمقارنته مع تكاليف الإشهار، كما يساعد الوسطاء في الإعلان عن عقود التأمين الجديدة للشركة.

- ❖ سياسة التوزيع: بعد قيام شركة التأمين بالترويج عن منتجاتها يجب أن تعمل على إيصال المنتوج للزبون بإستخدام وسائل وطرق مختلفة، فهي تخصص لكل صنف من منتجاتها عددا معينا من الوسطاء كما تمنح علاوات للوكلاء كونهم يشكلون قناة إتصال بين شركة التأمين وزبائنها.
- ❖ سياسة التفتيش: تعين شركة التأمين عددا من المفتشين المرتبطين مباشرة بها ويعملون على تنظيم البيع بمختلف الفروع، ويقومون بالتنسيق بين الوسطاء، من أجل توزيع المنتجات بطريقة تسمح بإقتنائها من طرف المستهلكين وضمان سيرورة العقود و التعويضات المقدمة للمؤمن لهم .
- ❖ سياسة ما بعد البيع: تعبر خدمات ما بعد البيع على السمعة والوضعية الحسنة للشركة ، فمن خلالها يتم تصنيف وتعويض العملاء بناءا على معالجة ملفاتهم، فكلما كانت سياسة ما بعد البيع جيدة كان هذا في صالح الشركة لأنها بهذه الطريقة ستحافظ على زبائنها وتجلب آخرين جدد.[1]

المطلب الرابع:المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين

إن التعويضات التي تدفعها الشركة للمستفدين لا تعتبر نوعا من المخاطر، ذلك أن دفعات التعويض هي في عداد التكاليف المبرمجة، أما المخاطر الحقيقية التي تواجه شركات التأمين فهي تصنف في أربعة أنواع رئيسية:[2]

1-زيادة حجم التعويضات عمّا هو متوقع:

فقد يكون مرجعه حدوث كارثة معينة أو حدوث ارتفاع كبير في معدل التضخم الأمر الذي يصعب زيادة في قيمة التعويضات، كما قد يرجع الخطأ في تقدير الحجم الحقيقي للأخطار وقيمة التعويضات بالتبعية.

2-انخفاض حجم مبيعات التأمين:

وقد يحدث هذا نتيجة دورة الكساد، كان من شأنها أن تعذر على بعض المؤمن لهم سداد الأقساط أو تراجع بعض العملاء المحتملين عن خططهم في شأن شراء وثائق للتأمين.

[1] فلاح حسن الحسيني،مرجع سابق ص196
[2] منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص245.

يضاف إلى ذلك أنّه في ظل التضخم قد يحجم الأفراد عن شراء وثائق للتأمين على الحياة، على أساس أن استثمار ما يعادل الشق الادخاري من قيمة أقساط التأمين من خلال المؤسسات المالية الأخرى كالبنوك مثلاً من شأنه أن يزيد من قيمة الأصل المستثمر بدرجة أكبر، مقارنة بالقيمة النقدية لوثيقة التأمين التي يمكن للمؤمن له الحصول عليها، والتي عادةً ما تحسب على أساس معدل الفائدة متواضع على الشق الادخاري من قسط التأمين.

3-انخفاض القيمة السوقية للاستثمارات (مكونات محفظة الاستثمار)[1]

فإنّه في فترات التضخم ترتفع معدلات الفوائد وتنخفض القيمة السوقية للأوراق المالية ذات العائد الثابت مثل الأسهم الممتازة والسندات وحتى الأسهم العادية، فإنّ العائد المتولد عنها قد ينخفض مع موجات التضخم ممّا يترتب عليه انخفاض في قيمتها السوقية، وحتى في فترات الكساد تنخفض أيضًا القيمة السوقية لمكونات محفظة الاستثمار، فالتوقف عن سداد فوائد السندات أو ربما قيمة السندات ذاتها، يصبح ظاهرة مرئية كذلك فإن الانخفاض في عائد الأسهم العادية نتيجة لانخفاض أرباح المنشآت يكون أمرًا محتملاً وفي مثل هذه الظروف تنخفض مستويات الأسعار في سوق رأس المال وتنخفض معها القيمة السوقية لمكونات محفظة الاستثمار لشركة التأمين.

4-مخاطر تصفية الوثائق ومخاطر الاقتراض[2]

وهي مخاطر الإلغاء ومخاطر تقدم حملة بعض وثائق التأمين على الحياة بطلبات لحصول على قروض فإلغاء الوثائق وكذلك معدلات الاقتراض تزداد خلال فترات التضخم، كما يمكن أن تزداد خلال فترات الكساد وذلك في محاولة للمؤمن لهم الحصول على دخل يعوضهم عن انخفاض الدخل الذي نجم عن الكساد أو عن انخفاض القيمة الشرائية للنقود.

إنّ كون القيمة السوقية للأوراق المالية تنخفض في فترات التضخم وأيضًا في فترات الكساد، يعني أنّه تحت ضغط الحاجة لموارد مالية لمواجهة الزيادة في التعويضات (النوع الأول من المخاطر)، أو لمواجهة نقص التدفقات الداخلية بسبب انخفاض حجم المبيعات (النوع الثاني من المخاطر)،أو لمواجهة إلغاء وثائق أو الطلب المتزايد على الاقتراض (النوع الرابع من المخاطر)، قد تضطر الشركة لبيع جزء من الأوراق المالية بالأسعار الجارية، أي بقيمة أقل من

[1] منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص:246.
[2] منير إبراهيم هندي، نفس المرجع سابق، ص:247.

القيمة التي سبق أن اشتريت بها (النوع الثالث من المخاطر) ولا يقتصر الأمر على تلك المخاطر، فالخسائر التي تمنى بها محفظة الأوراق المالية تخصم من إجمالي حقوق الملكية لشركة التأمين، ممّا يؤدي إلى انخفاض نسبة حقوق الملكية، وتنخفض معها عدد وثائق التأمين التي يمكن للشركة إصدارها.

بالنسبة لمواجهة مخاطر الانخفاض في القيمة السوقية لمكونات محفظة الاستثمارات نتيجة التضخم والكساد يمكن إتباع الوسائل التالية

- تحقيق قدر من التنويع في الاستثمارات، حيث يمكن الاستثمار في السندات الحكومية والسندات التي تصدرها منشآت الأعمال، والقروض وعدم الاعتماد على الأسهم العادية فقط في الاستثمارات.
- بناء تشكيلة من السندات التي تختلف وتتباين في تواريخ استحقاقها حيث أنّه يمكن لشركة التأمين تجنب مخاطر تصفية الوثائق ومخاطر الإقتراض من خلال بناء هيكل متوازن لتواريخ استحقاق السندات، وذلك إن قيمة السند في تاريخ الاستحقاق يتمثل في قيمته الاسمية وعليه إنّ تأثير التغير في أسعار الفائدة على القيمة السوقية للسند يقل باقتراب تاريخ الاستحقاق

. التركيز على سياسة تخفيض وتدنية حجم الاستثمار في الأسهم التي بالعادة تتعرض لتقلب في قيمتها السوقية بدرجة أكبر من مثيلاتها من الأوراق المالية

خلاصة :

من خلال دراستنا لهذا الفصل اتضحت لنا الفكرة التي أدت إلى ظهور التأمين ، إذ كان الهدف الأساسي للتأمين هو مواجهة العديد من المخاطر التي تصيب الأفراد و المنشآت سواء الأخطار الخاصة بالأشخاص أو الممتلكات أو بالمسؤولية المدنية.

فلولا وجود الخطر لما دعت الحاجة إلى وجود التأمين و أخذنا هذا إلى التعرف على نشأة التأمين في العالم و مراحل تطوره عبر الزمن ، حتى صار ذو أهمية بالغة اقتصاديًا و اجتماعيًا، كما تبين لنا الجانب القانوني له من خلال العناصر ، المبادئ و الخصائص التي يقوم عليها ، إذ ترجع أهمية ذلك إلى توضيح العلاقة التي تربط المؤمن بالمؤمن له ، و التي تبين التزامات طرفي العقد ، حيث أن هذا الأخير هو الضامن لكلا الطّرفين على حسن سير و تنفيذ خطوات التأمين المختلفة .

أمّا فيما يخص عملية إعادة التأمين فهي التي تستطيع من خلالها شركات التأمين قبول جميع الأخطار التي تنقل إليها من المؤمن لهم مهما بلغت قيمتها (التعويض) دون أن تتعرض لحالة عدم القدرة على السداد نتيجة تحقق بعض الأخطار المرتفعة القيمة.

و أخيرا نستطيع القول أن شركات التأمين وحدها من يقوم أو يقدم خدمات التأمين ، وهي كأي مؤسسة اقتصادية خدمية تنفرد بمجموعة من الخصائص تميزها عن منشآت الأعمال الأخرى نتيجة اختلاف طبيعة عملياتها التأمينية عما دونها من العمليات الاقتصادية الأخرى ،و هي تساهم في عملية الاستثمار من خلال توظيف ما يتجمع لديها من أموال الأقساط التي تقبضها من المستأمنين في شكل ودائع لدى البنوك وفي مختلف الأدوات الاستثمارية ، إضافة إلى استثمارها في مجال العقارات من مباني و أراضي.

مقدمة:

إرتأينا قبل تطرقنا إلى جانب التطبيقي من هذا البحث أن نقوم بتقديم نظرة عامة عن السوق الجزائرية للتأمين وذلك من خلال إبراز أهم المراحل التي مر بها قطاع التأمين في الجزائر إضافة إلى أهم الفاعلين فيه من هيئات رقابة.

ومن خلال هذا الفصل سنقوم بإسقاط دراستنا النظرية والتي تمكنا من خلالها التعرف على مختلف الجوانب المتعلقة بالتأمين و مؤسسات التأمين المنتج الوحيد لهذه الخدمة و دورها في تخفيض المخاطر في مؤسسات التأمين، ومن أجل توضيح ذلك قمنا بدراسة حالة "الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين " على اعتبارها من الشركات الرائدة وأكبرها في سوق التأمين الجزائري وقد تم إختيار هذه الشركة بسبب تقديم تسهيلات معتبرة من طرف موظفي الوكالة ، و الذين لم يبخلوا علينا بنصائحهم ومعلومات،ووثائق الشركة التي إعتمدنا عليها ،الأمر الذي لم نجده في شركات التأمين الأخرى ، كذلك مكانة الرائدة ،ومن أجل توضيح ذلك قمنا بتقسيم فصلنا إلى ثلاث مباحث هي:

المبحث الأول: سوق التأمين في الجزائر.

المبحث الثاني: لمحة عن الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين.

المبحث الثالث: منهجية الدراسة الميدانية.

المبحث الأول:سوق التأمين في الجزائر

يعد سوق التأمين في الجزائر من الأسواق الناشئة، فلا تزال مساهمته في الناتج الداخلي الخام ضعيفة، مما يستدعي دراسته من خلال التعرف على المراحل التي مر بها وهيكله التنظيمي، بالإضافة إلى تحديد منتوجات سوق التأمين في الجزائر، مرورا بهيئات الرقابة و التأطير لقطاع التأمين .

المطلب الأول:مراحل تطور قطاع التأمين في الجزائر

1-مرحلة الإستعمارية(1930-1962).

لم تكن وضعية الجزائر سهلة في المرحلة الإستعمارية فيما يتعلق بمجال التأمين ويرجع السبب في ذلك إلى التقدم البطيء الذي شهدته الجزائر خلال هذه المرحلة خاصة من الناحية الإجتماعية والإقتصادية إلا أن نظام التأمين في الجزائر تطور بتطور نظام التأمين الفرنسي.

وتميز التأمين في الجزائر خلال هذه الفترة بدخول الشركات الفرنسية والذي كان له منحنى أكثر تأثير من خلال القوانين والنصوص الصادرة خلال هذه الفترة ونذكر منها:[1]

- قانون 13جويلية 1930 المتعلق بعقد التأمين والذي بقي قيد الإستخدام بعد الإستقلال وإلى غاية صدور الأمر رقم73/29.

- مرسوم 14 جوان 1938 والذي تضمن رقابة الدولة على التأمين.

- مرسوم 29 جويلية 1939 الذي حدد محاسبة شركات التأمين.

- مرسوم 17 أوت 1941 تعلق بتعويضات والإحتياطات الإلزامية لشركات التأمين و رأسمالها.

- أمر 4 أكتوبر 1945 عهد بتسير إصابات العمل إلى ضمان الإجتماعي بدلا من شركات التأمين.

وعلى الرغم من هذه القوانين واللوائح المستمدة من التشريع الفرنسي فإن المستعمر لم يكن قد خص الجزائر بعد بقوانين تنظيم سوق التأمين ، وبقي هذا الوضع إلى غاية 1947 حيث تم تكوين لائحة إدارية تسببت في إحداث غموض على سوق الجزائري مما إضطر المشرع الفرنسي إلى وضع تنظيم لتصحيح هذه الوضعية تتمثل في مجموعة قرارات ومراسم :

- مرسوم 6 مارس 1947: تعلق بتنظيم الإدارة العامة من أجل مراقبة شركات التأمين في الجزائر

- مقرر 5 ماي 1947: أنشأت بموجبه لجنة إستشارية جزائرية للتأمينات لها صلاحيات تتمثل في :

[1] بوعلام طفياني، دراسة حول قوانين التأمين المغاربية، دون دار نشر،الجزائر 1994، ص9.

- ✓ تنظيم السوق؛
- ✓ إقتراح أحكام تطبيقية للنصوص العامة للدولة المستعمرة عن طريق إستشارة الحاكم العام للجزائر؛

- مقرر 28 أوت 1947 :تضمن تحديد النسبة المئوية الإلزامية للتعويضات والإحتياطات التقنية لشركات التأمين التي تنشط في الجزائر، والنسبة هي 50% حسب المادة الأولى من هذا المقرر.

- مرسوم 4 ماي 1950 المرافق لقرار اللجنة الجزائرية رقم 50 -28 والمتعلق بتنظيم حازم لنصوص التأمينات بدلالة الغرض منها وليس حسب تحصيلاتها. [1]

2- المرحلة الإنتقالية (1962-1965).

واجهت الجزائر غداة الإستقلال عددا من المشاكل نذكر منها :

- إنتقال الإقتصاد الجزائري إنتقالا متناقضا مع الأهداف المسطرة في برنامج طرابلس.

- تحرير سوق التأمين الجزائري.

فغياب السياسة الإقتصادية ، إضافة إلى عدم حصر محاولة تجديد البناء أنتج عددا من القرارات الإرتجالية و الذاتية، فالتأمين لم يتخلص في هذه المرحلة من سياقه الإجتماعي السياسي المضطرب والغامض ، كما أن الأسباب التي أدت إلى التناقض مع الأهداف المسطرة في برنامج طرابلس هي التي ميزت الإقتصاد الجزائري في المرحلة الإنتقالية وهي نفسها التي إتسم بها سوق التأمين.

وحيث أن عمليات التأمين بعد الإستقلال كانت تمارس من طرف شركات أجنبية وخاصة الفرنسية التي خضعت لرقابة شكلية بسبب غياب الإطارات الوطنية و التشريعات الخاصة بالشركات الأجنبية مما سمح لهذه الأخيرة بأن تكتفي فقط بالفروع التي تحقق من ورائها عائدا مرتفعا والذي لم يكن يوظف محليا بل يتم تحويله إلى الدولة الأم لهذه الشركات بعمليات إعادة التأمين، وبهذه الطريقة حرمت الجزائر من كتلة هامة من رؤوس الأموال، التي كانت ستساعدها على التقدم وعلى تدعيم سياستها الإقتصادية ،وهذا الأمر دفع السلطات الجزائرية للتغير في شهر جوان 1963 من خلال إصدار المشرع الجزائري عدة نصوص تخدم في مجملها المؤمنين لهم و الإقتصاد الوطني :

[1] حساني حسين، تقييم الأداء في مؤسسات التأمين الجزائرية، أطروحة لنيل شهادة الدكتورا، جامعة الجزائر2012 ص140.

- قانون رقم 63-197 الصادر بتاريخ 8 جوان 1963: أنشأ إعادة التأمين الإلزامي والقانوني لكل عمليات التأمين المحققة في الجزائر ، كما تم بموجبه إنشاء الشركة الجزائرية للتأمين و إعادة التأمين كمؤسسة تابعة للدولة بالقرار الصادر بتاريخ 15 أكتوبر 1963 وبموجبه ألزمت كل الشركات المزاولة لنشاطها بالجزائر على التنازل عن نسبة 10 % من الأقساط المحصلة بالنسبة لجميع أنواع الأخطار المعاد تأمينها لفائدة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين "CAAR" التي أسست لهذا الغرض، إضافة إلى ممارستها لجميع عمليات التأمين.
- قانون رقم 63-201 الصادر بتاريخ 8 جوان 1963: بموجبه ألزمت شركات التأمين بتقديم ضمانات مسبقة وكذلك طلب الإعتماد لدى وزارة المالية وهذا لتتمكن من مواصلة نشاطها في الجزائر .

3- مرحلة الإحتكار (1966- 1972).

تأسس إحتكار الدولة لقطاع التأمين إبتداءا من 1966 والذي أدرج ضمن منطق إستراتيجي للتنمية وسمح بخلق إقتصاد مركزي يقوم على أساس الصناعات الثقيلة ، وتكرس هذا الإحتكار بتاريخ 27 ماي 1966 بإصدار أمريين: الأمر الأول رقم 66-127 والذي بموجبه تأميم شركات التأمين العاملة في الجزائر و إنتقال أموالها وحقوقهم و إلتزاماتها إلى الدولة التي أصبحت تستغل جميع عمليات التأمين بواسطة المؤسسات الوطنية المتمثلة في الشركة الوطنية للتأمين وإعادة التأمين(CAAR) والتي عدل قانونها التأسيسي ، والشركة الجزائرية للتأمين(SAA) والتي تم تأميمها بموجب الأمر الثاني رقم 66-129 ومن بين 17 شركة أممت (SAA) فقط، بينما تم تصفية باقي المؤسسات الأخرى بإستثناء الشركات التي لها شكل تعاوني فقد سمح لها بمواصلة نشاطها.[1]

4-مرحلة التخصص (1973-1979).

إبتداء من سنة 1973 إتبعت الجزائر سياسة إعادة تنظيم قطاع التأمين وهذا بغرض جعله مواكبا للتحولات الإقتصادية وملائما للبيئة الجزائرية ، والذي جسد بمجموعة قرارات بقي العمل بها إلى غاية سنة 1976

وتضمنت سياسة إعادة التنظيم جعل الشركات الوطنية تختص في عدد محدد من أنواع التأمينات وبذلك يكون إحتكار الدولة الذي أنشئ سنة 1966 قد تضاعف بشكل آخر من الإحتكار هو التخصص، وعليه فقد أصبحت الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) متخصص في المخاطر الصناعية (حريق،

[1] بوعلام طفياني، مرجع سابق، ص17.

إنفجارات) النقل(البري و البحري) ، أما عمليات إعادة التأمين فأسندت إلى شركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) التي تم إنشائها بموجب الأمر 73-54 الصادر بتاريخ 1 أكتوبر 1973 وهذا لإعادة المخاطر التي تلتزم الشركات الوطنية بالتنازل عنها حيث تحتفظ هذه الشركة بجزء من المخاطر المتنازل عنها ويسند تأمين الأجزاء المتبقية إلى شركات أجنبية.

أما (SAA) فتختص بتغطية المخاطر البسيطة(تأمين السيارات ، تأمين الأشخاص) وفقا للأمر 73-64 الصادر بتاريخ 28 ديسمبر 1973 المرسخ للتخصص، فقد منعت الشركات العمومية من اللجوء إلى وسطاء التأمين الخواص، وألزمهم القانون بالعمل مع وكالات مباشرة تابعة لإحدى شركات التأمين العمومية.

5-مرحلة ما قبل تحرير السوق التأمينية (1980-1994).

سير قطاع التأمين في الجزائر بعد الإستقلال وفقا للتشريع الفرنسي القديم بمجموعة من النصوص و اللوائح القانونية ولقد ألغي هذا التشريع في 5 جويلية 1975، دون أن يحل محله أي تنظيم بديل حيث عانى قطاع التأمين في الجزائر من فراغ قانوني لمدة خمس سنوات إلى غاية 1980 أين أصدر المشرع الجزائري القانون رقم 80-07 بتاريخ 09 أوت 1980 وبذلك سد هذا الفراغ بقانون وضع خصيصا ليلائم البيئة الجزائرية بصفة خاصة وليساير التوجهات السياسية و الإقتصادية بصفة عامة .

فالقانون رقم 80-07 رسخ لإشتراكية أكبر وللسيطرة على نشاط التأمين ، بما أنه أداة للدولة من أجل توجيه ومراقبة الإقتصاد.

ولقد تضمن هذا القانون كافة مجالات التأمين الكبرى : البرية ، البحرية الجوية وكذلك رقابة الدولة على سوق التأمين و إستثنى إعادة التأمين التعاوني ، وأنشأ عددا من التأمينات الإجبارية من خلال إلزام الهيئات العقارية العمومية بالإكتتاب في تأمينات الحريق و أضرار المياه وإلزام ذوي المهن الحرة (المهندسين ،معماريين، مقاولين) والقطاع الإستشفائي وأعضاءه بالإكتتاب في تأمينات المسؤولية المدنية المهنية .

وفي سنة 1982 قامت السلطات بإعادة هيكلت جميع المؤسسات الوطنية بما فيها مؤسسات التأمين ونتج عنها إنشاء الشركة الجزائرية لتأمينات النقل (CAAT) بموجب المرسوم رقم 85-82 الصادر بتاريخ 30 أفريل 1985 وتختص هذه الشركة بتأمينات النقل بكافة فروعه (بري ، بحري، جوي).

وفي سنة 1990 كان للإصلاحات الإقتصادية أثر كبير في إلغاء التخصص بالنسبة لشركات التأمين العمومية لتتماشى مع إستقلالية المؤسسات ولتحقيق التوازن من الناحية الفنية ما بين فروع التأمين من أجل تدارك الإختلال الحاصل ، حيث تم تغيير وتعديل قانونها الأساسي لتتمكن من ممارسة جميع عمليات التأمين ونشأت بذلك منافسة بين مختلف الشركات التأمينية من أجل تقديم أفضل بتكاليف أقل، هذا بإستثناء الشركة المركزية التي بقيت تحتكر عمليات إعادة التأمين .

6-مرحلة تحرير السوق التأمينية (إبتداء من سنة 1995).

إبتداء من جانفي 1995 تم فتح سوق التأمين الجزائري قانونيا أمام رأس المال الخاص الوطني و الأجنبي وذلك من خلال إصلاح الحقيقي للسوق بموجب الأمر رقم 95-07، وعلى إثر الإصلاح عرف السوق رفع إحتكار الدولة المفروض عليه منذ سنة 1966، وشهد إنفتاحا على المنافسة و الإستثمار الخاص وحركية جديدة هدفت إلى إعادة بعث مؤسسات التأمين و إدخالها في ديناميكية إقتصاد السوق مثلما هو حال الإقتصاد الوطني ومساعدتها على التحرر من القيود و الضغوط الإدارية التي عايشتها في السابق والسعي وراء إستغلال مواردها البشرية ودفعها إلى البحث عن المستهلك و التفاوض معه لضمان إستمراريتها و المحافظة على مكانتها في السوق.[1]

المطلب الثاني: هيكل قطاع التأمين في الجزائر

- الشركات:

1- الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين RAAC أنشأت سنة 1963 برأسمالها 27 مليار دينار تتخصص في الأخطار الصناعية.

2- الجزائرية للتأمين SAA أنشأت سنة 1963 برأسمال 3.1 مليار دينار تتخصص في السيارات.

3- شركة التأمين الشامل CAAT أنشأت سنة 1985 برأسمال 1.5 مليار دينار تتخصص في أخطار النقل.

[1] نور الهدى لعميد،واقع سوق التأمين في ظل إنفتاح الإقتصادي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم التسيير،جامعة المسيلة،2010، ص51.

4-المركزية لإعادة التأمين CCR أنشأت سنة 1975 برأسمال 2 مليار دينار تتخصص في إعادة التأمين.

- التعاضديات:[1]

1- الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CRMA برأسمال 100 مليون دينار جزائري تتخصص في تأمين الأخطار الفلاحية .

2- التعاضدية الجزائرية MAATEC برأسمال 100 مليون دينار الجزائري تتخصص في تأمين أعمال التربية و الثقافة .

- الشركات المعتمدة بعد صدور الأمر 91-07 المتعلق بالتأمينات:

* شركات التأمين المتخصصة:

1-الشركة الجزائرية لضمان الصادرات CAGEXX رأسمالها 450 مليون دينار جزائري تتخصص لضمان العمليات الموجهة للتصدير تأسست عام 1996 .

2-شركة ضمان القرض العقاري SGCI رأسمالها مليار دينار جزائري تتخصص في تقديم ضمانات القروض العقارية تأسست عام 1997.

3-الشركة الجزائرية لضمان قرض الإستثمار ICGA رأسمالها 2مليار دينار جزائري تتخصص لممارسة عمليات التأمين المرتبطة بمنح قرض الإستثمار الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تأسست عام.1998

* شركات التأمين الأخرى:

1- شركة التأمين وإعادة التأمينAIRGLATSUT برأس مال1.8مليار مليون دينار جزائري شركة جزائرية بحرينية قطرية تأسست عام 1997.

[1] زروقي إبراهيم، مداخلة بعنوان دور قطاع التأمين في تنمية الإقتصاد الوطني ، دراسة مقارنة بين الجزائر ومصر،جامعة سعيدة، ديسمبر 2012،ص08.

2- الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين CIAR رأسمالها450 مليار مليون دينار جزائري، تتخصص للقيام بمختلف أنواع التأمين تأسست عام 1998.

3- الجزائرية للتأمينات 2A تأسست سنة 1998 برأسمال 500 مليون دينار جزائري.

4- شركة تأمين المحروقات CASH تخصصت بتأمين المحروقات،رأسمالها 1.8 مليار مليون دينار جزائري.

5- الشركة المتوسطية للتأمين MAG تتخصص بالقيام بمختلف أنواع التأمين تأسست عام2001.

6- الشركة العابرة للقارات و إعادة التأمين ANAH-RATS تأسست عام 2001.

7- شركة ريان للتأمين، تأسست عام2001.

8- كارديف الجزائر التي أنشأت بالجزائر سنة 2006 فهي متخصصة في التأمين على الأشخاص.[1]

المطلب الثالث: منتجات سوق التأمين الجزائري

يعتبر السوق الجزائري خصب، وذلك راجع إلى تنويع المنتجات التأمينية بسبب النهضة الإقتصادية التي تسعى الجزائر إلى تحقيقها عن طريق الإصلاحات الإقتصادية في كل المجالات المالية والصناعية و غيرها .

1 – التأمين على الحريق :

نص المشروع الجزائري على الحريق بالنص على: " يضمن المؤمن من الحريق جميع الأضرار التي تتسبب فيها النيران"،غير أنه لم يكن هنالك إتفاق مخالف لا يضمن الأضرار التي تسبب فيها الحرارة، أو الإتصال المباشر الفردي الفوري للنار ، أو إحدى المواد المتأججة ، إذا لم تكن هنالك حريق قابلة للتحول إلى حريق حقيقي.

للتأمين على الحريق صفة إلزامية في بعض القطاعات ، حيث يجبر القانون الهيئات العمومية التابعة للقطاعات المدنية أن تكتتب تأمينا من خطر الحريق.[1]

[1] زروقي إبراهيم، مرجع سابق، ص09.

2-التأمين على السيارات:

في 30 جانفي 1974 صدر أول نص قانوني متعلق بإلزامية تأمين السيارات والذي ينص في المادة الأولى منه على : "التأمين إجباري لكل السيارات التي لها محركات وتنتقل على الطريق العمومي، سواء كان لها عجلتان أو أربعة أو أكثر، بالنسبة للمقطورات النصفية، التأمين على السيارات هو عقد متعدد الأخطار ، يشمل مجموعة من الضمانات التالية :[2]

- المسؤولية المدنية للمؤمن له : يستوجب كل مالك سيارات أن يكتب تأمين المسؤولية المدنية عن الأضرار ، المعنوية و المادية التي يمكن أن يسببها للغير سواء في حالة تحركها أو توقفها.

-التأمين على هيكل السيارات وضمان خسارة الإصطدام.

- ضمان التعاقد لصالح الراكبين في السيارة.

- ضمان السرقة والحرق وكسر الزجاج.

- التأمينات المساعدة.

3- التأمين من الأخطار الزراعية:

يضمن المؤمن الأخطار التي يمكن أن تلحق بالمحاصيل الزراعية ، كالبرد، العاصفة، الجليد، الفيضانات ، الثلج ...،وذلك حسب الإتفاق المنصوص في العقد.

4- التأمين على هلاك الماشية:

يضمن المؤمن التعويض عن فقدان الحيوانات الناتج عن حالة موت طبيعية ، أو عن حوادث ، أو أمراض، ويسري الضمان في حالة قتل الحيوانات لغرض الرقابة أو الحد من الأضرار إذا تم ذلك بأمر من السلطات العمومية أو من المؤمن.

[1] سميرة مرقاش، إقامة تحالف إستراتيجي بين شركات التأمين و البنوك،رؤية مستقبلية لتسويق الخدمة التأمينية، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي السابع حول : الصناعة التأمينية، الواقع العملي و آفاق التطوير،جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، ديسمبر2012،ص4.

[2] حساني حسين، مرجع سابق، ص146.

5- تأمين نقل البضائع:

يمكن التأمين على نقل البضائع أيا كان نوعها أو قيمتها لرحلة واحدة أو لعدة رحلات، لمدة زمني قصيرة، أو غير محددة ، فإذا كانت البضائع مواد خطيرة كالمتفجرات ، أو المواد السامة أو كانت من الأشياء الثمينة مثل المجوهرات أو اللوحات ذات قيمة المعتبرة،وجب تحديد الشروط الخاصة للتأمين منها في وثيقة التأمين ، ويتمثل التأمين على البضائع ما يلي :

- ✓ تأمين البضائع المنقولة بحرا:

وهو الأكثر إستعمالا ، فأثناء القيام برحلة بحرية تضمن الأخطار من خلال إكتتاب وثيقة التأمين البحري على البضائع؛

- ✓ تأمين البضائع المنقولة جوا:

تخضع وثيقة تأمين البضائع المنقولة جوا لنفس شروط ومبادئ التأمين البحري، أما عن تأمين أجسام المراكب الجوية ، فهو يضمن الأضرار المادية التي قد تلحق بالمركبة الجوية حسب الإتفاقات المحددة في العقد؛

- ✓ تأمين البضائع المنقولة برا:

تضمن في هذا النوع من التأمين ،الأضرار التي تلحق بالبضائع المنقولة عبر الطرق البرية ، أو السكك الحديدية، وبالأمان أن يمتد الضمان أثناء عمليات الشحن والتفريغ وذلك حسب الإتفاق المبرم في العقد؛

6- التأمين ضد أخطار الكوارث الطبيعية:

عدما كانت هذه الأخطار غير معنية بالتأمين، سمح المشرع الجزائري من خلال قانون التأمينات لسنة 1980م، بالتغطية ضد هذا النوع من الأخطار في إطار الضمانات المكملة لخطر الحريق ، وقد سمح الأمر 07/95

لمؤسسات التأمين لكل أنواع عقود التأمين عن الأضرار ، وبعد أثار فيضانات باب الواد بالعاصمة، وزلزال زموري ببومرداس، أجبر المشرع الجزائري كل المتعاملين باكتتاب هذا النوع من العقود.

7-تأمينات الأشخاص:

في تأمينات الأشخاص يؤمن المؤمن له نفسه من الأخطار التي تهدد حياته أو سلامة جسمه أو صحته ، أو قدرته على العمل، وتجدر الإشارة أن عقود تأمينات الأشخاص لا تأخذ بمعيار التعويض عن الضرر، الذي يصيب المؤمن له على حياته ، أو المستفيد، بل أن هذين الأخيرين يستحقان مبلغ التأمين كاملا عند وقوع الحادث المؤمن منه، أو حلول أجل العقد بغرض النظر عن تحقق الضرر أو عدم تحققه.[1]

8- تأمينات متعددة الأخطار:

من أجل ضم عدة أخطار في عقد تأمين واحد، لجأ المؤمن إلى إستعمال عقود تأمين تسمى بتأمينات الأخطار المتعددة، وهي تضمن الأخطار الرئيسية التي يتعرض لها المؤمن له كالحريق ،الإنفجارات، أضرار المياه، كسر الزجاج، والسرقة، وتخضع لنفس القواعد التي تخضع لها تأمينات الأحادية ومنها:

- التأمين المتعدد الأخطار الموجه للتاجر والحرفي.
- التأمين المتعدد الأخطار الموجه للسكن، وهو غير إجباري عكس بعض الدول الأوربية.
- التأمين المتعدد الأخطار الموجه للعمارات.
- التأمين المتعدد الأخطار الموجه للمؤسسات الصناعية.

9- تأمين الصادرات:

يعتبر وسيلة من وسائل تحويل المصدرين وأداة تأمينية تسمح للدائنين مقابل دفع أقساط لشركة التأمين من تغطية المخاطر التجارية وغير تجارية للقرض المرتبط بعمليات التصدير، فيما بين الدول في مدة حتى لو كانت يوما واحد ، كما أنه أداة من أدوات تنمية الصادرات من خلال ضمان الإئتمان المرتبط بالتصدير بين مشتري محلي،

[1] سهام رياش، قطاع التأمين ومكانته في الإقتصاد الوطني ، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية ، جامعة الجزائر،2008، ص58.

وبائع أجنبي، كما يعرف بأنه الوسيلة التي تسمح للدائنين مقابل دفع قسط بضمان حالة عدم الدفع ، أو عدم تحصيل حقوقهم من قبل زبائن معروفين مسبقا وهم في حالة إفلاس عن الدفع ويتضمن تأمين الصادرات من الأخطار.

- ✓ الخطر التجاري: ينجم هذا الخطر عن عدم وفاء المشتري لمورده، إما بسبب إفلاسه، أو لعدم مصداقيته؛
- ✓ الخطر السياسي: ويتعلق الأمر ببلد المشتري، والذي ينتج عن قرار تتخذه الحكومة بإلغاء كل تحويل لبلد آخر لأسباب مختلفة كفشل العلاقات الدبلوماسية ، الحروب ، تدهور إحتياط الصرف لبلد المدين مما يؤدي إلى عدم القدرة على التحويل، وينجم عن ذلك خطر عدم التحويل؛

10- تأمين خسائر الإستغلال:

يسعى هذا النوع من التأمين إلى تعويض المؤمن له بجزء من النفقات العامة والتي لا يمكن إمتصاصها بعد تدني رقم أعمال المؤسسة من جراء وقوع حادثة .

11- الأخطار الصناعية وأخطار التركيب:

منها الأخطار الصناعية إضافة إلى الحريق توجد أخطار مكملة كالفيضانات و الإنفجارات ، سقوط أجهزة...، وأخطار التركيب نجد مثلا أخطار كهربائية.[1]

المطلب الرابع: الهيئات المراقبة و التأطير لقطاع التأمين

تعد الرقابة على التأمين من الموضوعات الحيوية و الحساسة التي تهتم بها كافة الأطراف المعنية بالتأمينات وفق ما تحدده من أطراف ومعايير تحقق لها الفوائد التي تراها مناسبة في ممارسة الأنشطة التأمينية.

1-مديرية التأمينات : هي سلطة مراقبة تابعة لوزارة المالية، عن طريقها يمكن معرفة ما يجري داخل هذا القطاع، وتتشكل مديرية التأمينات من :

- ✓ نيابة المديرية للتنظيم؛
- ✓ نيابة المديرية للتحليل والدراسات؛

[1] سهام رياش، مرجع سابق، ص ص 58،59.

✓ نيابة المديرية للرقابة؛

ومن مهامها ما يلي:

- إعداد النصوص ذات الطابع التشريعي و التنظيمي التي لها علاقة بالتأمين و إعادة التأمين وتطبيقها.

- فحص الشروط العامة والخاصة لعقود التأمين.

- مساعدة الإدارات الأخرى و المساهمة في دراسة و إعداد مشاريع نصوص تشريعية وتنظيمية

2-المجلس الوطني للتأمينات(CNA):

أنشأ المجلس الوطني للتأمينات (CNA) من خلال التنظيم 95-07 في 1994/04/10 والذي يصطلح بتنظيم وتطوير السوق التأمينية من خلال القيام بالمهام و الأدوار المخولة له ،ومن مهامه:

- تحسين ظروف التوظيف و التسيير داخل شركات التأمين و إعادة التأمين و الغرض منها هو ضمان السيولة اللازمة للوفاء بإلتزاماتها إتجاه المستفدين من العقود المختلفة للتأمين.

- وضع تسعيرات التأمين التي تطابق سوق التأمين الجزائري، وذلك على أساس قاعدة إحصائية وطنية.

- تطوير العلاقات الخارجية وخاصة الدول التي لها علاقات إقتصادية مع الجزائر، وذلك بجلب التجربة الدولية وشراء قنوات جديدة في نشاط إعادة التأمين وذلك من أجل إعطاء حيوية لقطاع التأمين.

- مراقبة مدى تطبيق شركات التأمين للتنظيمات و المراسم القانونية

3-الإتحاد الجزائري للتأمين و إعادة التأمين(UAR).

أنشأ في 22 فيفري 1994 بموجب القانون 90-31 المؤرخ في 1994/12/31 فهو يهتم بمشاكل المؤمنين حيث تشمل عضوية شركات التأمين و إعادة التأمين وبذلك فهو يختلف عن المجلس الوطني للتأمينات الذي يهتم بمشاكل السوق بصفة عامة ، ومن أهدافه:

- ترقية نوعية الخدمات المقدمة من طرف شركات التأمين و إعادة التأمين .

- المساهمة في تحسين مستوى التأهيل و التكوين لعمال القطاع من خلال تطوير التقنيات الحديثة للمهنة.

4-لجنة الإشراف على التأمين (CSA):

وتقوم بمراقبة مدى إحترام شركات التأمين المعتمدين للأحكام التشريعية و التنظيمية المتعلقة بالتأمين و إعادة التأمين ، وإذا تبين لها ما يعترض مصالح المستأمنين و المستفدين من عقود التأمين للخطر ، فإنه يمكنها من تقليص نشاط هذه الشركة في فرع أو عدة فروع للتأمين.[1]

5- صندوق ضمان السيارات (FGA):

أنشأ الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-103 الصادر في يوم 05 ماي 2004 تمثل المهام الأساسية للصندوق في تحمل جزء أو كل التعويضات للمتضررين المعنيين بالحوادث التي لا يعرف المسؤول عنها، أو وضعيته المالية لا تسمح بتغطية الخسائر يتحصل الصندوق على موارده من خلال مساهمة المؤمنين لهم المقدرة ب 3 % من كل قسط تأمين يدفع عن تأمينات المسؤولية المدنية.

6- مركزية المخاطر (CR):

تقوم الهيئة بجمع كل المعلومات الضرورية من مؤسسات التأمين العاملة لتنفيذ مهامه المحددة من خلال المرسوم التنفيذي رقم 138/07 بحيث يجب على مؤسسات التأمين بكل العقود المكتتبة ، وفي المقابل تعلم الهيأة مؤسسات التأمين حالات التعدد في ضمان نفس النوع من المخاطر ، مركزية المخاطر تابعة لوزارة المالية، مديرية التأمينات.

7- صندوق ضمان المؤمن لهم:

مهامه تحمل جزء أو كل الديون إتجاه المؤمن لهم أو المستفدين من عقود التأمين ، تمويل الصندوق يكون من خلال إشتراكات مؤسسات التأمين و إعادة التأمين بنسبة 1% من أقساط التأمين المصدرة.

المبحث الثاني: لمحة عن الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين

[1] سهام رياش، مرجع سابق، ص31.

تحتل الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين مكانة هامة في قطاع التأمين وهي رائدة في مجال عملها، حيث تسعى دائما لتقديم أفضل العروض التأمينية لزبائنها

المطلب الأول: تعريف الشركة

في جانفي 1995 تم فتح سوق التأمين الجزائرية قانونيا أمام الرأس المال الخاص سواء كان وطنيا أو أجنبيا بموجب الأمر رقم 07-95 وعقب إصدار هذا القانون الجديد و إبتداءا من سنة 1997 برزت شركات خاصة ذات أسهم تمارس جميع نشاطات التأمين في سوق كانت تحتكره شركات تأمين عمومية ذات خبرة في كافة الفروع التأمينية.

وكانت الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين (CIAR) من أولى شركات التأمين الخاصة ظهورا في الساحة الإقتصادية، وحصلت على الإعتماد يوم 5 أوت 1998

(Journal officiel de la république algerienne.n69.16-9-1998)

لممارسة جميع نشاطات التأمين و إعادة التأمين، وهي شركة ذات أسهم برأس مال يقدر ب450 مليون دينار جزائري، وبادرت الشركة لبعث أصناف تأمينية جديدة مثل ضمان الكفالات وضمان قروض البيع، وقد بلغ رأس المال الإجتماعي 1130 مليون دينار جزائري.

وبموجب الأمر06-04 الصادر في 20 فيفري 2006 المتعلق بفصل منتجات التأمين على الممتلكات عن منتجات الأشخاص، قامت الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين بإنشاء فرع خاص بها من أجل تقديم خدمات تأمين على الأشخاص مصير الحياة (MACIR VIE) ، والتي أصبحت الأولى من نوعها في القطاع الخاص، وتم حصولها على الإعتماد بموجب الأمر رقم 67 الصادر في 11 أوت 2011 من وزارة المالية لتوزيع منتجات التأمين على الحياة.[1]

المطلب الثاني: مهام الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين و أهدافها

أولا: مهام الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين:

[1] WWW.Laciar.com

بصفة عامة تتمثل مهمة الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين في إقتراح للزبائن حلول تأمينية وخدمات مبتكرة لتلبية حاجياتهم والمساهمة في تحقيق الراحة و الرفاهية في حياتهم اليومية إلى جانب :

- ✓ تعويض الزبائن في حالة وقوع الخطر ؛
- ✓ التأمين ضد الأخطار المختلفة؛
- ✓ تشغيل المدخرات اللازمة لتمويل التطور الإقتصادي الوطني؛
- ✓ المساهمة في تطوير النظام المالي بصفة خاصة و الإقتصاد بصفة عامة؛
- ✓ مراقبة مدى تأثير الشركة في المحيط الذي تعمل فيه؛
- ✓ التحسين والتطوير المستمر للعمليات الداخلية التي تتم ما بين مختلف مديريات وكالات الشركة ولتحقيق هذه النشاطات يتطلب من المؤسسة الأخذ بالتوجيهات التالية:

– العرض ويكون لتغطية المخاطر.

– التحسين المستمر لنوعية الخدمات المقدمة للزبائن ، خاصة إستعمال التكنولوجيا الجديدة للمعلومات وذلك لتسهيل المعلومات.

– الكفاءة والفعالية في تسيير العقود.

ومن هنا نستنتج أن مهمة الشركة (CIAR) هي دعم النمو الإقتصادي وذلك بحماية المؤسسات و الأفراد من الأخطار التي يمكن تأمينها عن طريق تقديم خدمات ذات نوعية وبسعر جيد.

ثانيا: قيم الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين:[1]

* الإستماع * روح القيادة

*الإبداع * إحترام الغير

[1]مطويات الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين.

*الإندماج * الفعالية

ثالثا: أهداف الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين:

- ✓ البحث عن الربح وتحسين مستوى المردودية؛
- ✓ تنويع حافظة المنتجات (خدمات)؛
- ✓ تحسين الحصص السوقية؛
- ✓ تحسين وتحديث تسعير و تطوير الموارد البشرية؛
- ✓ خلق مناصب عمل بتطوير الشبكة التجارية؛
- ✓ ضمان نوعية جيدة للخدمات المقدمة للزبائن وبسعر جيد؛

المطلب الثالث: الخدمات التي تقدمها شركة CIAR

إن كل العروض والخدمات التي تقدمها الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين تتماشى و حاجات ورغبات الزبائن الذين ينتمون إلى عدة فئات وهي:

فئة الأفراد والمؤسسات، ولتلبية مختلف متطلبات زبائنها، تقوم الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين بتقديم عدة عروض تأمينية بما يتماشى مع شيء المؤمن عليه

وتعتبر الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين الأولى التي أدخلت منتجات جديدة ضمن خدماتها والمتمثلان في التأمين على السفر بالشراكة مع شركة لتأمين، والتأمين الصحي الوطني و الدولي، بالإضافة إلى عرضها خدمات عديدة ، وهي كالآتي:

- ✓ تأمين الحريق؛
- ✓ تأمين ضد الأخطار المختلفة؛
- ✓ تأمين الكوارث الطبيعية؛
- ✓ التأمين في موارد البناء؛
- ✓ التأمين الأخطار الزراعية؛
- ✓ التأمين على هيكل السيارات؛

- ✓ التأمين على هيكل الطائرات والمسؤولية المدنية؛
- ✓ التأمين على هيكل البحري؛
- ✓ التأمين البضائع المنقولة عبر الطرق والسكك الحديدية والجوية والبحرية؛
- ✓ التأمين على الحياة والتأمين على الموت والتأمين المختلط؛
- ✓ التأمين على المساعدة الأشخاص؛
- ✓ التأمين على السفر؛
- ✓ التأمين ضد الحوادث الجسدية؛
- ✓ تأمين التقاعد الجماعية؛
- ✓ تأمين المسؤولية المدنية عامة؛
- ✓ التأمين على الخسائر المالية المتنوعة؛
- ✓ تأمين الإئتمان؛
- ✓ تأمين تمويل؛
- ✓ تأمين سيارات؛
- ✓ إعادة التأمين؛

وفي إطار تطبيق القانون04-06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 التكميلي للأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 الذي يلزم كل شركات التأمين بفصل نشاط التأمين على الأشخاص عن نشاط التأمين على الخسائر، حيث أصبحت الشركة Macir vie فرع تابع للشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين لتوزيع منتجات التأمين على الأشخاص والمتمثلة في:

- التأمين على مساعدة الأشخاص.

- التأمين على السفر.

- التأمين ضد الحوادث الجسدية.

- تأمين التقاعد الجماعية .

وفي هذه الحالة يتوجب على شركة CIAR إخطار كافة وسطائها و إعلامهم بكل ما هو جديد و إرسالها نسخ عن أي تعديل يتم.[1]

المبحث الثالث: منهجية الدراسة الميدانية

بعد أن عرفنا بالشركة CIAR والخدمات التي تقدمها، وكيف تقوم الشركة CIAR توجب علينا لإستكمال هذه الدراسة بتوزيع لعملاء شركة CIAR حتى تتمكن من الإجابة على الإشكال الرئيسي و الإشكاليات وتأكد صحة الفرضيات حيث وزعنا إستمارة لعملاء شركة CIAR

فقمنا بإختيار التحليل الوصفي عن طريق SPSS والذي يعتبر أكثر البرامج الإحصائية إستخداما، إذ يستخدم من أجل إدخال البيانات وحفظها و إجراء تحليلات الإحصائية .

المطلب الأول:تحضير الإستقصاء و التجربة:

أولا: المحتوى:

تم تصميم الإستبيان أساسا في معظم أجزائه ليركز على أهم الفرضيات في بحثنا والتي تقابل الإشكال الرئيسي المتمثل في ما هو واقع إدارة المخاطر المالية على مستوى مؤسسات التأمين، و إعتمدنا في صياغة الأسئلة على أسلوب الأسئلة المغلقة إلا في بعض الأحيان تركناها مفتوحة للضرورة، وهذا لتسهل علينا عملية حسابها وتحليلها بإستخدام برنامج حزمة الأساليب الإحصائية المخصصة للبحوث الإقتصادية SPSS ، وتم تقسيمه إلى جزئين رئيسيين الأول للمعلومات الشخصية و الثاني أسئلة خاصة بموضوع الدراسة ، تتضمن الجزء الأول من الإستبانة أسئلة تفيد وصف العينة التي نحن بصدد دراستها كتوزيعهم حسب السن و المستوى التعليمي...

[1] مطويات الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين.

كل هذه الأسئلة كان الغرض منها توزيع الإجابات لعدة إعتبارات، فمثلا إجابات أصحاب المستوى التعليمي المرتفع من أصحاب المستوى المنخفض و الإجابات تختلف أيضا حسب العمر وهذا للتفرقة بين هذه الإجابات والمقارنة فيما بينهما.

أما القسم الثاني من الإستبانة، فكانت أسئلة مركزة في معظمها على التأمين ومؤسسات التأمين، وكذا مدى رضا المؤمنين على الخدمات التي تقدمها الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين.

ثانيا: صدق محتوى أداة الدراسة و ثباتها:

تم التأكد من صدق المحتوى لأداة الدراسة بعرض الإستبانة بعد عملية التصميم الأولى ، على الأستاذ المشرف ومن ثم تم عرضها على مجموعة من الأساتذة من أجل تحكيمها من كل الجوانب المنهجية والموضوعية وحتى بناء على ما تم إقتراحه ، تمت إعادة صياغة الأسئلة ليصبح مجموع الأسئلة الرئيسية ليصبح مجموع الأسئلة رئيسية 22 سؤالا.

وتم بعد ذلك القيام بعملية تجربة للدراسة تتكون من أفراد، من جهة لنعرف مدى إمكانية تطبيق وحساب نتائج الدراسة بواسطة برنامج حزمة الأساليب الإحصائية المخصصة للبحوث الإجتماعية و الإقتصادية SPADومن جهة أخرى لمعرفة هل يمكن للعينة المدروسة و المستهدفة أن تفهم أسئلة الإستبانة.

ثبات الإستبانة: يقصد بثبات الإستبانة أن تعطي هذه الإستبانة نفس النتيجة لو تم إعادة توزيع الإستبانة أكثر من مرة تحت نفس الظروف و الشروط أو بعبارة أخرى أن ثبات الإستبانة يعني الإستقرار في نتائج الإستبانة وعدم تغييرها بشكل كبير فيما لو تم إعادة توزيعها على أفراد العينة عدة مرات خلال فترة زمنية معينة .

وتكون الإستبانة في صورتها النهائية قابلة للتوزيع، وبذلك يكون قد تأكد من صدق وثبات إستبانة الدراسة مما يؤدي لصلاحيتها لتحليل النتائج و الإجابة على الدراسة .

ثالثا: تحديد حجم العينة الإحصائية لمجتمع الدراسة:

في غالب الأحيان يعتمد في تحديد عينة الإحصائية لمجتمع ما من أجل الدراسة على طريقة إحصائية ومعادلة رياضية.

تم إختيار حجم العينة بنسبة 1 % من مجتمع الدراسة و المتمثل في المؤمنين على الذي يقدر عددهم حوالي 4000 مكتتب وقد تم إختيار نسبة 1 % من المجتمع الكلي وبالتالي فقد قدر حجم العينة: 4000*0.01=40 مفردة.

المطلب الثاني: عرض و تحليل نتائج الإستبانة:

بعدما قمنا بعملية إسترجاع الإستبانة الموزعة على جميع الفئة المستجوبة، بدأنا بعملية فرزنا لنتأكد أنها كلها سليمة قابلة للدراسة، فقمنا بإدراج البيانات في برنامج حزمة الأساليب الإحصائية المخصصة للبحوث الإقتصادية و الإجتماعية SPAD ، لنطبق عليها الجزء المخصص للإحصاء الوصفي و كذا الإحصاء التطبيقي، وجاءت كما يلي:

أولا: شرح المتغيرات:

لغرض التعرف على الخصائص البيانية لأفراد عينة الدراسة، تناول الجزء الأول من الإستبيان بعض البيانات الشخصية لأفراد العينة وهي: السن ، المستوى التعليمي،المهنة

- ✓ المتغيرة الأولى متغيرة السن: ورمزنا لها بالرمز V1 إعتمدنا تقسيم متغيرة السن إلى ثلاث مجالات، ونرمز بالرمز 1إلى الفئة أقل من 30 سنة وبالرمز 2 إلى الفئة من 31 إلى 50 سنة وبالرمز 3 إلى فئة الأكثر من 51 سنة ، وتم هذا التقسيم إعتقادا منا بأن الخطر يكون أكبر عند الفئة الأولى وعادة ما تكون تنقصهم الخبرة، أما الفئة الثانية و الثالثة تكون لديهم خبرة أكثر.
- ✓ المتغيرة الثانية متغيرة المستوى التعليمي:ورمزنا لها بالرمز V2 إعتمدنا تقسيم متغيرة المستوى التعليمي إلى خمسة مستويات ،ونرمز بالرمز 1 إلى المستوى الإبتدائي و نرمز بالرمز2 إلى المستوى المتوسط،و نرمز بالرمز 3 إلى المستوى الثانوي ،ونرمز بالرمز 4 إلى المستوى الجامعي ، ونرمز بالرمز 5 إلى مستوى التكوين المهني،وتم هذا التقسيم حسب المسار التعليمي المتبع في الجزائر.
- ✓ المتغيرة الثالثة متغيرة المهنة:ورمزنا لها بالرمز V3 إعتمدنا تقسيم متغيرة المهنة إلى خمسة ، ونرمز بالرمز 1 إلى موظف ، ونرمز بالرمز 2 إلى المهن الحرة، ورمز بالرمز 3 إلى مهنة التاجر، ونرمز بالرمز4 إلى بدون عمل، وتم هذا التقسيم

- ✓ المتغيرة الرابعة متغيرة التأمين إدخار: ورمزنا لها بالرمز V4 إعتمدنا تقسيم متغيرة التأمين إدخار إلى خمسة درجات، ونرمز بالرمز 1 إلى غير موافق إطلاقا، ونرمز بالرمز 2 إلى غير موافق، ونرمز بالرمز 3 إلى محايد، ونرمز بالرمز 4 إلى موافق، ونرمز بالرمز 5 موافق جدا،و تم هذا التقسيم حسب إختلاف إجابات المؤمنين.
- ✓ المتغيرة الخامسة متغيرة التأمين أمن وطمأنينة: ورمزنا لها بالرمزV5 إعتمدنا تقسيم متغيرة التأمين أمن وطمأنينة إلى خمسة درجات، ونرمز بالرمز 1 إلى غير موافق إطلاقا، ونرمز بالرمز 2 إلى غير موافق، ونرمز بالرمز 3 إلى محايد، ونرمز بالرمز 4 إلى موافق، ونرمز بالرمز 5 موافق جدا،و تم هذا التقسيم حسب إختلاف إجابات المؤمنين.
- ✓ المتغيرة السادسة متغيرة التأمين خدمة مهمة نافعة: ورمزنا لها بالرمز V6 إعتمدنا تقسيم متغيرة التأمين خدمة مهمة نافعة إلى خمسة درجات، ونرمز بالرمز 1 إلى غير موافق إطلاقا، ونرمز بالرمز 2 إلى غير موافق، ونرمز بالرمز 3 إلى محايد، ونرمز بالرمز 4 إلى موافق، ونرمز بالرمز 5 موافق جدا،و تم هذا التقسيم حسب إختلاف إجابات المؤمنين
- ✓ المتغيرة السابعة متغيرة التأمين إستثمار لمؤسسات التأمين: ورمزنا لها بالرمز V7 إعتمدنا تقسيم متغيرة التأمين إستثمار لمؤسسات التأمين إلى خمسة درجات، ونرمز بالرمز 1 إلى غير موافق إطلاقا، ونرمز بالرمز 2 إلى غير موافق، ونرمز بالرمز 3 إلى محايد، ونرمز بالرمز 4 إلى موافق، ونرمز بالرمز 5 موافق جدا،و تم هذا التقسيم حسب إختلاف إجابات المؤمنين
- ✓ المتغيرة الثامنة متغيرة تهدف إدارة المخاطر إلى إستقرار الأرباح : ورمزنا لها بالرمز V8 إعتمدنا تقسيم متغيرة تهدف إدارة المخاطر إلى إستقرار الأرباح إلى خمسة درجات، ونرمز بالرمز 1 إلى غير موافق إطلاقا، ونرمز بالرمز 2 إلى غير موافق، ونرمز بالرمز 3 إلى محايد، ونرمز بالرمز 4 إلى موافق، ونرمز بالرمز 5 موافق جدا،و تم هذا التقسيم حسب إختلاف إجابات المؤمنين
- ✓ المتغيرة التاسعة متغيرة تهدف إدارة المخاطر إلى إستمرار النمو: ورمزنا لها بالرمزV9 إعتمدنا تقسيم متغيرة تهدف إدارة المخاطر إلى إستمرار النمو إلى خمسة درجات، ونرمز بالرمز 1 إلى غير موافق إطلاقا، ونرمز بالرمز 2 إلى غير موافق، ونرمز بالرمز 3 إلى محايد، ونرمز بالرمز 4 إلى موافق، ونرمز بالرمز 5 موافق جدا،و تم هذا التقسيم حسب إختلاف إجابات المؤمنين

- ✓ المتغيرة العاشرة متغيرة تأخذ مؤسسة دراسة المخاطر بعين الإعتبار في عملية صياغة الإستراتجية : ورمزنا لها بالرمز V10 إعتمدنا تقسيم متغيرة تأخذ مؤسسة دراسة المخاطر بعين الإعتبار في عملية صياغة الإستراتجية إلى خمسة درجات، ونرمز بالرمز 1 إلى غير موافق إطلاقا، ونرمز بالرمز 2 إلى غير موافق، ونرمز بالرمز 3 إلى محايد، ونرمز بالرمز 4 إلى موافق، ونرمز بالرمز 5 موافق جدا،و تم هذا التقسيم حسب إختلاف إجابات المؤمنين
- ✓ المتغيرة الحادية عشر متغيرة يوجد إدراك لدى المؤسسة بأهمية المخاطر ومدى الحاجة لتحسين أنظمة الرقابة الخاصة بها: ورمزنا لها بالرمزV11 إعتمدنا تقسيم متغيرة يوجد إدراك لدى المؤسسة بأهمية المخاطر ومدى الحاجة لتحسين أنظمة الرقابة الخاصة بها إلى خمسة درجات، ونرمز بالرمز 1 إلى غير موافق إطلاقا، ونرمز بالرمز 2 إلى غير موافق، ونرمز بالرمز 3 إلى محايد، ونرمز بالرمز 4 إلى موافق، ونرمز بالرمز 5 موافق جدا،و تم هذا التقسيم حسب إختلاف إجابات المؤمنين
- ✓ المتغيرة الثانية عشر متغيرة تقوم المؤسسة بمحاولات لتحديد و إكتشاف المخاطر التي يمكن أن تؤثر عليها: ورمزنا لها بالرمزV12 إعتمدنا تقسيم متغيرة تقوم المؤسسة بمحاولات لتحديد و إكتشاف المخاطر التي يمكن أن تؤثر عليها إلى خمسة درجات، ونرمز بالرمز 1 إلى غير موافق إطلاقا، ونرمز بالرمز 2 إلى غير موافق، ونرمز بالرمز 3 إلى محايد، ونرمز بالرمز 4 إلى موافق، ونرمز بالرمز 5 موافق جدا،و تم هذا التقسيم حسب إختلاف إجابات المؤمنين
- ✓ المتغيرة الثالثة عشر متغيرة أنا أثق بمؤسسات التأمين: ورمزنا لها بالرمزV13 إعتمدنا تقسيم متغيرة أنا أثق بمؤسسات التأمين إلى خمسة درجات، ونرمز بالرمز 1 إلى غير موافق إطلاقا، ونرمز بالرمز 2 إلى غير موافق، ونرمز بالرمز 3 إلى محايد، ونرمز بالرمز 4 إلى موافق، ونرمز بالرمز 5 موافق جدا،و تم هذا التقسيم حسب إختلاف إجابات المؤمنين.
- ✓ المتغيرة الرابعة عشر متغيرة هل قمت بالتأمين لدى شركات أخرى:ورمزنا لها بالرمز V14 إعتمدنا تقسيم متغيرة هل قمت بالتأمين لدى شركات أخرى إلى خيارين ، ونرمز بالرمز 1 إلى الخيار نعم ، ونرمز بالرمز 2 إلى الخيار لا.

- ✓ المتغيرة الخامسة عشر متغيرة هل كانت الشركة عمومية أو خاصة، ورمزنا لها بالرمزV15 إعتمدنا تقسيم المتغيرة هل كانت الشركة عمومية أو خاصة إلى خيارين ،ونرمز بالرمز 1 إلى عمومية ، ونرمز بالرمز 2 إلى خاصة ،و تم هذا التقسيم حسب تصنيف الشركات المتبع في الجزائر.
- ✓ المتغيرة السادسة عشر متغيرة كيف تعرفت على CAIR:ورمزنا لها بالرمز V16 إعتمدنا تقسيم المتغيرة كيف تعرفت على CAIR إلى أربعة خيارات،ونرمز بالرمز 1 إلى خيار الإعلان،ونرمز بالرمز2 خيار إلى إقتراح من المقربين، ونرمز بالرمز 3 إلى خيار وكلات الشركة، ونرمز بالرمز 4 إلى خيار عوامل أخرى
- ✓ المتغيرة السابعة عشر متغيرة ما هو دافع إختيارك لمؤسسة CAIR: ورمزنا لها بالرمز V17 إعتمدنا تقسيم المتغيرة ما هو دافع إختيارك لمؤسسة CAIR إلى ستة خيارات ، ونرمز بالرمز 1 إلى خيار السعر، ونرمز بالرمز 2 إلى خيار التعويض، ونرمز بالرمز 3 إلى خيار الشهرة والسمعة، ونرمز بالرمز 4 إلى خيار الخبرة والتجربة، ونرمز بالرمز 5 إلى خيار السرعة في التعامل مع الملف، ونرمز بالرمز 6 إلى خيار دوافع أخرى
- ✓ المتغيرة الثامنة عشر متغيرة عدد أقدمية النشاط: ورمزنا لها بالرمز V18 إعتمدنا تقسيم متغيرة عدد أقدمية النشاط إلى ثلاث مجالات، ونرمز بالرمز 1 إلى فئة أقل من سنتين ، ونرمز بالرمز 2 إلى فئة من سنتين إلى عشرة سنوات ، ونرمز بالرمز 3 إلى فئة أكثر من عشرة سنوات ، وتم هذا التقسيم حسب الوعي التأميني لدى المكتتبين.
- ✓ المتغيرة التاسعة عشر متغيرة تم إستقبالك ومعاملتك بطريقة جيدة ، ونرمز لها بالرمز V19 إعتمدنا تقسيم متغيرة تم إستقبالك ومعاملتك بطريقة جيدة إلى خيارين ،ونرمز بالرمز 1 إلى خيار نعم ، ونرمز بالرمز 2 إلى خيار لا.
- ✓ المتغيرة عشرون متغيرة هل وقع لك حادث كنت مؤمنا عليه لدى CAIR، ونرمز بالرمز V 20 إعتمدنا تقسيم متغيرة هل وقع لك حادث كنت مؤمنا عليه لدى CAIR إلى خيارين ،ونرمز بالرمز 1 إلى خيار نعم ، ونرمز بالرمز 2 إلى خيار لا.
- ✓ المتغيرة الواحد و العشرون متغيرة ترغب بالتأمين دائما لدى CAIR، ونرمز بالرمزV 21 إعتمدنا تقسيم متغيرة ترغب بالتأمين دائما لدى CAIR إلى خيارين ،ونرمز بالرمز 1 إلى خيار نعم ، ونرمز بالرمز 2 إلى خيار لا.

- ✓ المتغيرة الثانية و العشرون متغيرة تقترح للمقربين إليك بالتأمين لدى CAIR، ونرمز بالرمزV 22
 إعتمدنا تقسيم متغيرة تقترح للمقربين إليك بالتأمين لدى CAIR إلى خيارين ،ونرمز بالرمز 1 إلى خيار نعم ، ونرمز بالرمز 2 إلى خيار لا.

ثانيا: وصف العينة الدراسة

- ✓ بالنسبة لعينة السن:

هذا السؤال خاص لمعرفة أعمار المستقصين، وقد تم توزيع أفراد العينة حسب السن إلى ثلاث فئات يلخصها الجدول التالي:

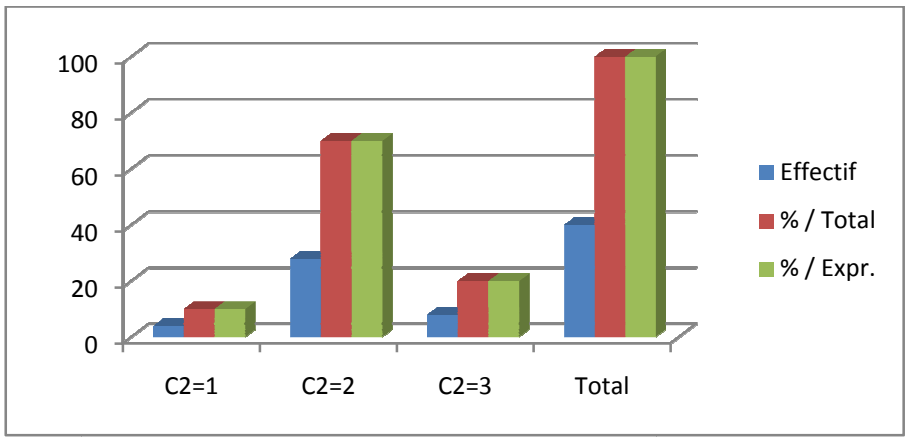
جدول رقم(01) : النتائج المتحصل عليها بتحليل البيانات الشخصية لعينة الدراسة المتعلقة بالسن

V1

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C2=1	4	10,00	10,00
C2=2	28	70,00	70,00
C2=3	8	20,00	20,00
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

الشكل رقم(03):توزيع الأفراد حسب السن



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

يلاحظ من الجدول أعلاه أن معظم أفراد العينة هم من الفئة العمرية (31- 50) سنة بعدد قدره 28 أي بنسبة 70%، ثم تليها الفئة التي تتراوح أعمارهم بين (50 سنة وما فوق) ب 8 أي بنسبة 20 % ، تليها الفئة العمرية الأقل من 30 سنة ب 4 مؤمنين بنسبة 10%

✓ بالنسبة لعينة المستوى التعليمي:

يوضح الجدول أدناه، توزيع أفراد العينة حسب المستويات

جدول رقم (02) : توزيع أفراد العينة حسب المستويات التعليمية المختلفة

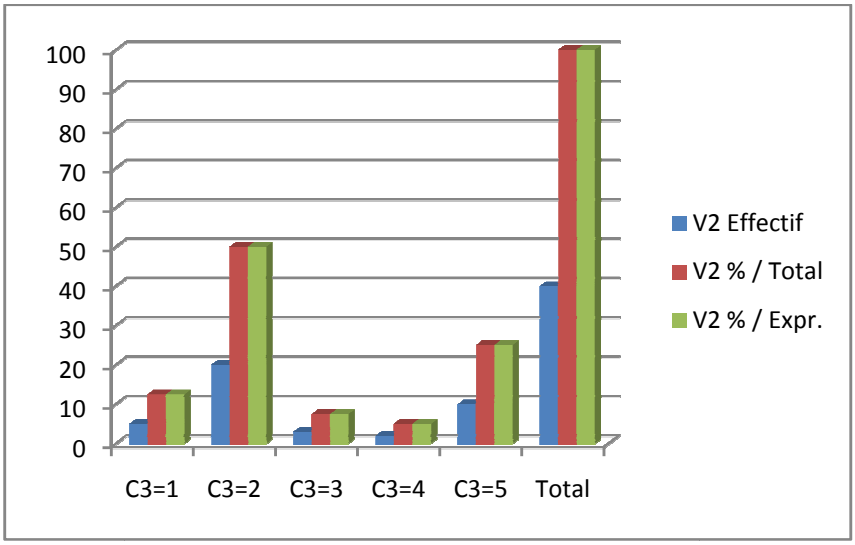
V2

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C3=1	5	12,50	12,50
C3=2	20	50,00	50,00
C3=3	3	7,50	7,50

C3=4	2	5,00	5,00
C3=5	10	25,00	25,00
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

شكل رقم(04) : توزيع أفراد حسب المستويات التعليمية المختلفة



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن معظم المكتتبين لدى المؤسسة يملكون مستوى تعليمي متوسط بنسبة 50% وتكوين المهني 25% ، أما نسبة المستوى الإبتدائي12.5 % والمستوى الثانوي 3% والمستوى الجامعي 2%

✓ بالنسبة لعينة المهنة:

جدول رقم (03): توزيع مفردات العينة حسب متغير المهنة

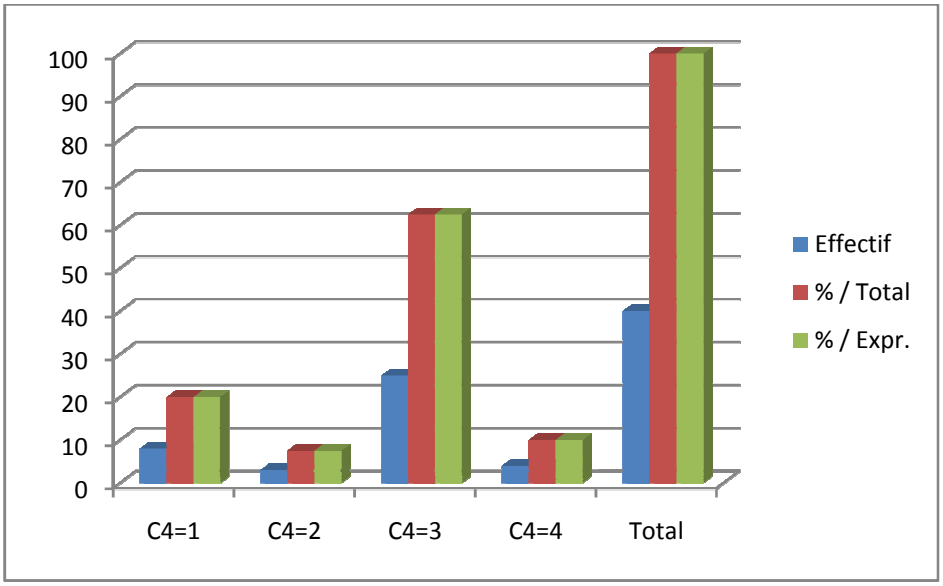
V3

	Effectif	% /	% /

		Total	Expr.
C4=1	8	20,00	20,00
C4=2	3	7,50	7,50
C4=3	25	62,50	62,50
C4=4	4	10,00	10,00
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

شكل رقم(05): توزيع مفردات العينة متغير المهنة



المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

يتضح من خلال الجدول أن أغلب العينة هم تجار حيث قدر عددهم 25 مؤمن،وبعدها تأتي نسبة الموظف 20%في المرتبة الثانية الذي يقدر عددهم ب 8 مؤمنين، يليها كل من المهن الحرة وبدون عمل و التي تقدر أعدادهم على التوالي 3 و 4

- ✓ بالنسبة لعينة التأمين إدخار

جدول رقم (04): توزيع مفردات العينة حسب متغير التأمين إدخار

	Effectif	% / Total	% / Expr.
	5	12,50	12,50
	15	37,50	37,50
	7	17,50	17,50
	6	15,00	15,00
	7	17,50	17,50
	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن أغلب إجابات عن التأمين إدخار غير موافق بالنسبة 37.5 % ثم تليها نسبة محايد و موافق جدا بالنسبة 17.5 %،ثم تليها نسبة موافق وغير موافق إطلاقا على توالي % 15 ، .%12.5

✓ بالنسبة لعينة التأمين أمن و طمأنينة

جدول رقم (05): توزيع مفردات العينة حسب متغير التأمين أمن وطمأنينة

V5

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C6=1	6	15,00	15,00
C6=2	7	17,50	17,50
C6=3	4	10,00	10,00
C6=4	20	50,00	50,00
C6=5	3	7,50	7,50
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

يتضح من الجدول أعلاه أن أغلبية الإجابات عن التأمين أمن وطمأنينة موافق بالنسبة 50% ثم تليها نسبة غير موافق غير موافق إطلاقا على توالي 17.5% ،15 %، ثم تليها نسبة محايد وموافق جدا 10% 7.5%،

بالنسبة لعينة التأمين خدمة مهمة نافعة

جدول رقم (06): توزيع مفردات العينة حسب متغير التأمين خدمة مهمة ونافعة

V6

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C7=1	2	5,00	5,00
C7=2	9	22,50	22,50
C7=3	7	17,50	17,50
C7=4	18	45,00	45,00
C7=5	4	10,00	10,00
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

يتضح من الجدول أعلاه أن أغلبية الإجابات عن التأمين خدمة مهمة ونافعة موافق بالنسبة 45% ثم تليها نسبة غير موافق ومحايد على توالي 22.5%، 17.5 %، ثم تليها نسبة موافق جدا و غير موافق إطلاقا 10% .5%

- ✓ بالنسبة لعينة التأمين إستثمار لمؤسسات التأمين

جدول رقم (07): توزيع مفردات العينة حسب متغير التأمين إستثمار لمؤسسات التأمين

V7

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C8=1	4	10,00	10,00
C8=2	6	15,00	15,00
C8=3	5	12,50	12,50
C8=4	23	57,50	57,50
C8=5	2	5,00	5,00
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

يتضح من الجدول أعلاه أن أغلبية الإجابات عن التأمين إستثمار لمؤسسات التأمين موافق بالنسبة 57.5% ثم تليها نسبة غير موافق ومحايد على توالي 15% ،12.5 %، ثم تليها نسبة غير موافق إطلاقا وموافق جدا 10 %5%،

- ✓ بالنسبة لعينة تهدف إدارة المخاطر إلى إستقرار الأرباح

جدول رقم (08): توزيع مفردات العينة حسب متغير تهدف إدارة المخاطر إلى إستقرار الأرباح

V8

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C9=1	2	5,00	5,00
C9=2	4	10,00	10,00
C9=3	2	5,00	5,00
C9=4	26	65,00	65,00
C9=5	6	15,00	15,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

يتضح من الجدول أعلاه أن أغلبية الإجابات عن تهدف إدارة المخاطر إلى إستقرار الأرباح موافق بالنسبة 65% ثم تليها نسبة موافق جدا و غير موافق على توالي 15% ،10 %، ثم تليها نسبة محايد وغير موافق إطلاقا ب 5%.

- ✓ بالنسبة لعينة تهدف إدارة المخاطر إلى إستمرار النمو

جدول رقم (09): توزيع مفردات العينة حسب متغير تهدف إدارة المخاطر إلى إستمرار النمو

V9

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C10=1	3	7,50	7,50
C10=2	8	20,00	20,00
C10=3	5	12,50	12,50
C10=4	20	50,00	50,00
C10=5	4	10,00	10,00
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

يتضح من الجدول أعلاه أن أغلبية الإجابات عن تهدف إدارة المخاطر إلى إستمرار النمو موافق بالنسبة 50% ثم تليها نسبة غير موافق و محايد على توالي 12.5%،20 %، ثم تليها نسبة موافق جدا و غير موافق إطلاقا 10% 7.5%،

- ✓ بالنسبة لعينة تأخذ المؤسسة دراسة المخاطر بعين الإعتبار في عملية صياغة الإستراتيجية

جدول رقم10): توزيع مفردات العينة حسب متغير تأخذ المؤسسة دراسة المخاطر بعين الإعتبار في عملية صياغة الإستراتيجية

V10

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C11=1	2	5,00	5,00
C11=2	4	10,00	10,00
C11=3	2	5,00	5,00
C11=4	25	62,50	62,50
C11=5	7	17,50	17,50
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

يتضح من الجدول أعلاه أن أغلبية الإجابات عن تأخذ المؤسسة دراسة المخاطر بعين الإعتبار في عملية صياغة الإستراتيجية موافق بالنسبة 62.5% ثم تليها نسبة موافق جدا و غير موافق على توالي 17.5%، 10 %، ثم تليها نسبة محايد وغير موافق إطلاقا ب 5%.

- ✓ بالنسبة لعينة يوجد إدراك لدى المؤسسة بأهمية المخاطر ومدى الحاجة لتحسين أنظمة الرقابة الخاصة بهما

جدول رقم (11): توزيع مفردات العينة حسب متغير يوجد إدراك لدى المؤسسة بأهمية المخاطر ومدى الحاجة لتحسين أنظمة الرقابة الخاصة بهما

V11

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C12=1	4	10,00	10,00
C12=2	3	7,50	7,50
C12=3	6	15,00	15,00
C12=4	19	47,50	47,50
C12=5	8	20,00	20,00
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

يتضح من الجدول أعلاه أن أغلبية الإجابات عن يوجد إدراك لدى المؤسسة بأهمية المخاطر و مدى الحاجة لتحسين أنظمة الرقابة الخاصة بها موافق بالنسبة47.5% ثم تليها نسبة موافق جدا و محايد على توالي 20،15% %، ثم تليها نسبة غير موافق إطلاقا وغير موافق ب 10%،7.5%

- ✓ بالنسبة لعينة تقوم المؤسسة بمحاولات لتحديد و إكتشاف المخاطر التي يمكن أن تؤثر عليها

جدول رقم (12): توزيع مفردات العينة حسب متغير تقوم المؤسسة بمحاولات لتحديد و إكتشاف المخاطر التي يمكن أن تؤثر عليها

V12

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C13=1	2	5,00	5,00
C13=2	2	5,00	5,00
C13=3	3	7,50	7,50
C13=4	28	70,00	70,00
C13=5	5	12,50	12,50
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

يتضح من الجدول أعلاه أن أغلبية الإجابات عن تقوم مؤسسة بمحاولات لتحديد و إكتشاف المخاطر التي يمكن أن تؤثر عليها موافق بالنسبة 70% ثم تليها نسبة موافق جدا و محايد على توالي 12.5،7.5% %، ثم تليها نسبة غير موافق إطلاقا وغير موافق ب 5%،

- ✓ بالنسبة لعينة أنا أثق بمؤسسات التأمين

جدول رقم (13): توزيع مفردات العينة حسب متغير أنا أثق بمؤسسات التأمين

V13

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C14=1	2	5,00	5,00
C14=2	2	5,00	5,00
C14=3	1	2,50	2,50
C14=4	30	75,00	75,00
C14=5	5	12,50	12,50
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

يتضح من الجدول أعلاه أن أغلبية الإجابات عن أنا أثق بمؤسسات التأمين موافق بالنسبة75 % ثم تليها نسبة موافق جدا وغير موافق إطلاقا وغير موافق على توالي 5%،12.5 %،5% ثم تليها نسبة محايد ب 2.5%،

- ✓ بالنسبة لعينة هل قمت بالتأمين لدى شركات أخرى

جدول رقم(14): توزيع مفردات العينة حسب قيامهم بالتأمين لدى شركات تأمين أخرى

V14

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C15=1	35	87,50	87,50
C15=2	5	12,50	12,50
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

نلاحظ من خلال الجدول أن أغلب المؤمنين قاموا بالتأمين لدى شركات تأمين أخرى قبل التعامل مع cair حيث تمثل نسبتهم 87.5% أي ما يعادل 35 مؤمنا، وهذا يعني أن هذه الفئة جربت التأمين ويمكن أن تقارن مابين آداء الشركات السابقة وشركة cair،أما نسبة 12.5% فقد بدأت تجربتهم التأمينية مع الشركة فهم لم يقوموا من قبل بالتعامل مع أي شركة أخرى وقدر عددهم ب 5 مؤمنين.

✓ بالنسبة لعينة حول شركة التأمين التي تتعامل معها

جدول رقم(15): توزيع مفردات العينة حول شركات التأمين التي تتعامل معها من قبل عمومية أو خاصة

V15

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C16=1	2	5,00	5,00
C16=2	38	95,00	95,00
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

من خلال الجدول أعلاه يمكن تصنيف المؤمنين اللذين سبق لهم وأن تعاملوا مع شركات تأمين أخرى، فمنهم من تعامل مع شركات تأمين عمومية و منهم من تعامل مع شركات تأمين خاصة ، حيث تمثل نسبة المتعاملين مع الشركات التأمين الخاصة ب 95% أي ما يقارب 38 مؤمنا،أما نسبة اللذين تعاملوا مع الشركات التأمين العمومية قدرت ب 5%

وبالتالي إمكانية مقارنة أداء كلا من شركات العمومية خاصة.

✓ بالنسبة لعينة كيف تعرفت على الشركة CIAR

الجدول رقم(16): توزيع مفردات العينة على كيفية تعرفهم على CIAR

V16

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C17=1	5	12,50	12,50
C17=2	7	17,50	17,50
C17=3	25	62,50	62,50
C17=4	3	7,50	7,50
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

نلاحظ من خلال الجدول أن أغلبية المكتتبين تعرفوا على شركة cair من خلال وكالات الشركة ،حيث تمثل نسبتهم 62.5% أي ما يعادل 25 مكتتب، ثم تليها إقتراحات من المقربين إليهم والتي تقدر ب 17.5% أي مايعادل 7 مكتتبين ، ثم تليها إعلانات الشركة بنسبة 12.5 % أي ما يعادل 5 مكتتبين،وفي أخير نجد أن نسبة 7.5% تعرفوا علىcair من خلال عوامل أخرى.

✓ بالنسبة لعينة ما هو دافع إختياركCIAR

الجدول رقم(17): توزيع مفردات العينة حسب دافع إختيار شركة CIAR

V17

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C18=1	3	7,50	7,50
C18=2	7	17,50	17,50
C18=3	22	55,00	55,00
C18=4	2	5,00	5,00
C18=5	5	12,50	12,50
C18=6	1	2,50	2,50
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

من خلال الجدول نلاحظ أن معظم المؤمنين قاموا بإختيار شركة cair للتأمين وذلك من خلال الشهرة والسمعة الجيدة التي تمتلكها بنسبة 55% أي ما يعادل 22 مكتتب،تليها نسبة التعويض 17.5% اي ما يقارب 7 مكتتبين ، وفي أخير نجد كل من السرعة في التعامل و السعر و الخبرة والتجربة و دوافع أخرى بنسب متتالية كالتالي 12.5% ،7.5 %2.5، %5%

✓ بالنسبة لعينة عدد أقدمية النشاط

الجدول رقم18):توزيع مفردات العينة حسب أقدمية النشاط

V18

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C19=1	5	12,50	12,50
C19=2	10	25,00	25,00
C19=3	25	62,50	62,50
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

من خلال الجدول نلاحظ أن أغلبية المؤمنين اللذين يتعاملون مع الشركة مدة تأمينهم تجاوزت عشرة سنوات بنسبة 62.5% والمقدر عددهم ب 25 مكتتب، في حين عدد المؤمنين المتعاملين مع الشركة في الفترة الممتدة مابين سنتين إلى عشرة سنوات هم 10 مكتتبين بنسبة 25% ، أما نسبة المتعاقدين مع الشركة لمدة أقل من سنتين فهي 12.5% أي ما يقارب 5 مؤمنين.

- ✓ بالنسبة لعينة تم إستقبالك ومعاملتك بطريقة جيدة

الجدول رقم(19):توزيع العينة حسب المعاملة و الإستقبال

V19

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C20=1	38	95,00	95,00
C20=2	2	5,00	5,00
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن أغلبية المؤمنين تم إستقبالهم ومعاملتهم بطريقة جيدة بنسبة 95% أي ما يعادل 38 مكتتب،أما نسبة 5% لم يستحسنوا المعاملة .

✓ بالنسبة لعينة هل وقع لك حادث وكنت مؤمنا عليه لدى CIAR

الجدول رقم(20): توزيع مفردات العينة حسب وقوع الحادث أم لا

V20

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C21=1	28	70,00	70,00
C21=2	12	30,00	30,00
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

نلاحظ من خلال الجدول أن أغلبية المؤمنين قد تعرضوا لحادث خلال مدة تأمينهم لدى cair بنسبة % 70 والمقدرين ب 28 مؤمن، و 30 % نسبة الذين لم يتعرضوا لحادث خلال مدة تأمينهم والمقدر عددهم ب 12 مؤمن.

✓ ترغب بالتأمين دائما لدى مؤسسة CIAR

الجدول رقم(21): توزيع مفردات حسب رغبة بالتأمين لدىCIAR

V21

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C22=1	30	75,00	75,00
C22=2	10	25,00	25,00
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن أغلب المؤمنين أبدو رغبتهم في التعامل مع cair بنسبة 75% أي ما يقارب 30 مؤمن ،أما نسبة 25 % لا يرغبون في التعامل مع cair .

✓ بالنسبة لعينة تقترح للمقربين إليك بالتأمين لدى CIAR

الجدول رقم(22):توزيع مفردات العينة حسب إقتراح المقربين للتعامل مع CIAR

V22

	Effectif	% / Total	% / Expr.
C23=1	35	87,50	87,50
C23=2	5	12,50	12,50
Total	40	100,00	100,00

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على نتائج الإستبانة وبرنامجSPAD

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن أغلبية المؤمنين يقترحون على

المقربين منهم التعامل معcair بنسبة87% أي ما يعادل 35 مؤمن،أما نسبة 17.5% فلا يقترحون التعامل مع cair.

خلاصة :

من خلال هذا الفصل الذي تتناول دراسة حالة الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين و الذي إستهلناه بنظرة متفحصة لسوق التأمين و كذلك أخذنا لمحة عن الشركة محل الدراسة.

حيث توصلنا إلى جملة من النتائج نوجزها فيما يلي:

- تحتل الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين مكانة مرموقة في سوق التأمين الجزائري، وذلك سبب حصتها السوقية الكبيرة مقارنة بالشركات الأخرى.
- قامت الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين بالتنويع منتجاتها في السوق منها منتوج تأمين السيارات، تأمين الأخطار الصناعية وكذلك الحفاظ على روح المنافسة.

خاتمة عامة

يعتبر التأمين من أهم دعائم الإقتصاد الوطني، لما يحققه من فوائد تعود على الأفراد و المنشآت والمجتمع ككل، حيث يعتبر التأمين وسيلة لتوزيع الخطر و تخفيف عبء الخسارة المالية الناتجة عنه.

بحيث أنّ التأمين و إعادة التأمين من وسائل الأمان التي يعتمد عليها المؤمّن للتخفيف من القلق و الخوف من حدوث الخطر الذي قد يصيبه في نفسه أو في ممتلكاته ، و في ذات الوقت يتحمل مقابل ذلك تكاليف مالية وهذا ما يدل على أنّ التأمين يقتضي تحمل أعباء حالية للأفراد و المؤسسات من أجل تحجيم الأخطار المستقبلية المحتملة.

وتعتبر شركات التامين من شركات أكثر ضمانا، لما تقدمه هذه الأخيرة من مساهمات كبيرة في دفع عجلة التنمية الإقتصادية من خلال مساهمتها مع الدولة في خططها التنموية وسد التغيرات في هذا المجال، ولكي تؤدي هذا الدور الرائد في إقتصاديات الدول فإن عليها الإستمرار في تعظيم نموها بشكل يمكنها من الصعود، وذلك من خلال التطور والتحسين المستمر في العمليات التأمينية والمخاطر التي تؤمن ضدها،

ويمكن القول بأن أهم المخاطر التي تواجه شركات التأمين هي الخطر المالي الذي يعتبر إرتفاع في المخاطر الإستغلال(بسبب الإستدانة) ويرتبط أيضا بإستخدام الديون في تمويل إحتياجات المؤسسة .

إن إدارة المخاطر المالية يترتب عليها تخفيض مستوى المخاطر المالية التي يحتمل أن تحدث، ويأتي في مقدمة هذه المخاطر تغير سعر الفائدة ، مخاطر الإئتمان ،مخاطر سعر الصرف ،مخاطر السيولة...،وعندما تتمكن إدارة المخاطر المالية من وضع آليات للتعامل مع تلك المخاطر ، سوف نجد الوقت الكافي للتعامل مع المخاطر التي ترتبط بعملياتها ،وعدم قدرة المؤسسة على إدارة المخاطر المالية قد يأخذ بها إلى طريق الإفلاس.

وهناك أدوات عديدة للتعامل مع هاته المخاطر و إدارتها كالتغطية ضد المخاطر المالية

- النتائج المتوصل إليها :

– الهدف من التأمين هو التقليل من الأضرار المحتمل توقعها في المستقبل، فهي وسيلة لحماية الفرد وممتلكاته.

تقدم شركات التأمين خدمات تأمينية متنوعة و في شتى المجالات

– يعتبر التأمين وسيلة لمحاربة الخسائر المفاجئة التي يمكن أن تحدث مستقبلا ، حيث تقوم شركات التأمين بتحمل عبء الخطر مقابل قسط يتلقاه من المؤمن لهم.

– تقوم شركات التأمين بتوفير غطاء حماية يعمل على تحويل تأثير مختلف أنواع المخاطر التي قد تتعرض لها إلى مؤسسات مهنية مهيئة و قادرة على تحمل آثار مثل هذه المخاطر تتمثل في شركات إعادة التأمين.

– غياب الثقافة التأمينية من أهم العراقيل التي تواجه نشاط التأمين في الجزائر.

– عدم إمتصاص قطاع التأمين لليد العاملة ،بالمقارنة مع الدول الأخرى.

– ركود في جودة الخدمة التأمينية، ووتيرة تسوية ملفات الحوادث.

- التوصيات:

– قيام شركات التأمين بزيادة الوعي التأميني لدى الأفراد و المؤسسات،وذلك من خلال مختلف المعلومات التي تقدمها والإعلانات التي تقوم بها.

– فتح المجال للشراكة الأجنبية وتبادل الخبرات والذي يسمح بالنهوض بقطاع التأمين.

– ضرورة إستخدام الكفاءات البشرية في قطاع التأمين .

– تفعيل دور المنافسة من خلال عوامل تحفيزية لإرتقاء هذه الشركات إلى المستوى المطلوب.

– ضرورة إطلاع المكتتبين بكافة المنتجات التأمينية المتوفرة لدى شركات التأمين،من خلال تفعيل قنوات الإعلان.

– يجب تخصيص عدد أكبر من الوكالات و الوكلاء حتى يتسنى للمؤمن الحصول على الخدمات التأمينية بصورة سهلة .

– ضرورة إستحداث قسم جديد تنحصر مهامه في إدارة المخاطر المالية بصفة فعالة و أكثر مرونة في التعامل مع التقلبات الحاصلة.

- **آفاق الدراسة :**

لا يمكن القول بأن هذه الدراسة شملت جميع نواحي المتعلقة بقطاع التأمين وشركات التأمين إذ يتطلب الأمر المزيد من الدراسات حول موضوع نظرا لأهميته،وعليه يمكن إقتراح مجموعة من الأفكار التي يمكن أن تشكل مواضيع بحث ما:

- دور إدارة المخاطر في صياغة إستراتيجية المؤسسة.

-دراسة تسويق منتجات التأمينية في شركات التأمين.

قائمة المراجع:

- الكتب:

1- أحمد محمد لطفي أحمد، نظرية التأمين "المشكلات العلمية والحلول الإسلامية"، دار الفكر الجامعي،الطبعة الأولى ، الإسكندرية 2007.

2- أسامة عزمي سلام، شقيري نزري موسى، إدارة الخطر والتأمين ، حامد للنشر والتوزيع، عمان.

3- إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، مبادئ التأمين دار النهضة العربية للطباعة والنشر ،لبنان 1998.

4- إبراهيم الكراسة ، أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر ، معهد السياسات الإقتصادية ، صندوق النقد العربي، طبعة ثانية ، ابو ظبي ،2010.

5- إلياس بن سامي ، التسيير المالي (الإدارة المالية)، دار وائل للنشر ، الطبعة الأولى، عمان، 2006.

6- بوعلام طفياني، دراسة حول قوانين التأمين المغاربية، دون دار نشر،الجزائر 1994.

7- ثناء محمد طعمية، محاسبة شركات التأمين ، للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2002.

8- خالد وهيب الراوي، الأسواق المالية والنقدية، الطبعة الأولى ، دار المسيرة ، عمان،2000.

9- خالد وهيب الراوي،إدارة المخاطر المالية، دار الميسرة للنشر و التوزيع والطباعة،عمان،2009.

10- زيد منير عبوي، إدارة التأمين والمخاطر، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، أردن، 2006.

11- طارق عبد العال حماد ، إدارة المخاطر (أفراد ،إدارات ، شركات، بنوك) ،الدار الجامعية،مصر ،بدون طبعة، 2003.

12- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية ، مصر 2000.

13- عاصم عبد المنعم وآخرون، تقييم إدارة المخاطر ، دار الكتاب المصرية ، الطبعة الأولى، مصر ، 2008.

14- عبد العزيز فهمي هيكل ، مبادئ في التأمين،دار الجامعية، الإسكندرية ،مصر.1985

15- عبد القادر عطير، التأمين البري بالتشريع الأردني ،دراسة مقارنة دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان2004.

16- عز الدين فلاح، التأمين مبادئه وأنواعه ، دار أسامة للنشر و التوزيع الطبعة الأولى،عمان 2008.

17- عيد أحمد أبو بكر و وليد إسماعيل السيفو، إدارة الخطر والتأمين، دار البازوري العلمية للنشر و التوزيع،أردن 2009.

18- محمد جودت ناصر، إدارة أعمال بين النظرية والتطبيق، دار مجداوي، عمان، 1998.
19- محمد رفيق المصري، التأمين و إدارة المخاطر، تطبيقات على التأمينات العامة، دار زهران للنشر و التوزيع، عمان 2007.
20 - مختار محمود الهانسي ، مبادئ التأمين بين الجوانب النظرية والأسس ، بيروت دار نهضة للطباعة والنشر،1984.
21- منير إبراهيم هندي ، الإدارة المالية ، مدخل تحليل معاصر ، مدخل الكتب العربي الحديث، الطبعة الخامسة، 2003 .
22- منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في إدارة المخاطر ،الهندسة المالية بإستخدام التوريق و المشتقات ، الجزء الثاني، منشأة المعارف،الإسكندرية،2003.
23- منير إبراهيم هندي،إدارة الأسواق و المنشآت المالية،توزيع دار المعارف إسكندرية 1999.

- **مذكرات:**

24- السعيد عناني، آثار تقلبات سعر الصرف وتدابير المؤسسة الإقتصادية لمواجهتها، مذكرة ماجستير ، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير،جامعة باتنة ،2006.

25 - بلعيدي خليدة ،دور المشتقات المالية في تغطية مخاطر السوق المالي مذكرة ماستير،كلية العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم التسيير،جامعة البويرة،2015.
26-عبدلي لطيفة، دور مكانة إدارة المخاطر في المؤسسة الإقتصادية - دراسة حالة مؤسسة الإسمنت ومشتقاتها، مذكرة ماجستير ،كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ،جامعة تلمسان،2002.
27- حساني حسين، تقييم الأداء في مؤسسات التأمين الجزائرية، أطروحة لنيل شهادة الدكتورا، جامعة الجزائر2012
28- زبار أمال ، دور مجمعات التأمين في تغطية الأخطار الكبرى، مذكرة ماجستير،كلية العلوم الإقتصادية،جامعة سطيف،2013
29- سهام رياش، قطاع التأمين ومكانته في الإقتصاد الوطني ، رسالة ماجستير،كلية العلوم الإقتصادية ، جامعة الجزائر، 2008
30-هيفاء غانية ، إدارة المخاطر المصرفية على ضوء مقررات بازل 2و3، مذكرة ماستر، ميدان العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم تسيير ، جامعة الوادي ،2015 .

31- محمد علي محمد علي ، إدارة المخاطر المالية في شركات المساهمة المصرية (مدخل لتعظيم القيمة) رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتور الفلسفة في إدارة الأعمال ، كلية التجارة ،جامعة القاهرة ،2005.

32- معتوق جمال ، إدارة المخاطر المالية في ظل منتوجات الهندسة المالية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتورا ، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة المسيلة، 2016 .

33- نسيمة بروال،إستراتيجية إدارة المخاطر المالية في مؤسسة الإقتصادية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير ،كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي. 2011.

34- نور الهدى لعميد، واقع سوق التأمين في ظل إنفتاح الإقتصادي،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم التسيير،جامعة المسيلة، 2010 .

- ملتقيات

35- عصماني عبد القادر، أهمية بناء أنظمة لإدارة المخاطر لمواجهة الأزمات في المؤسسات المالية ، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية و الإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس ،2009.

36- عبد القادر شلالي ، الملتقى الدولي الأول حول مداخلة مقدمة لفعاليات إدارة المخاطر المالية و أثرها على إقتصاديات دول العالم ، جامعة البويرة،2013.

37-كمال رزيق، ملتقى حول تقييم نشاط مؤسسات التأمين الخاصة في الجزائر المنعقد في أكتوبر، قالمة 2001، قالمة

- مجلات ومداخلات:

38- بلعزوز بن علي ،إستراتيجية إدارة المخاطر في المعاملات المالية ، مجلة الباحث، عدد 07، جامعة شلف 2010.

39- حسن الخولي ،إدارة مخاطر المصارف من منظور تأميني ، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، عدد 04، السنة التاسعة ،2001.

40- زروقي إبراهيم، مداخلة بعنوان دور قطاع التأمين في تنمية الإقتصاد الوطني ، دراسة مقارنة بين الجزائر ومصر،جامعة سعيدة،ديسمبر 2012

41- سميرة مرقاش، إقامة تحالف إستراتيجي بين شركات التأمين و البنوك، رؤية مستقبلية لتسويق الخدمة التأمينية، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي السابع حول : الصناعة التأمينية، الواقع العملي و آفاق التطوير،جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، ديسمبر2012.

.

- مطويات شركات التأمين cair
- مواقع الإلكترونية

- WWW.Laciar.com

ملحق رقم(01) :الإستبيان

جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية

كلية العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم التسيير

الأخ الكريم الأخت الكريمة تحية طيبة وبعد:

نقوم بدراسة ميدانية لمذكرة تخرج حول إدارة المخاطر المالية في مؤسسات التأمين ، لنيل شهادة الماستر ، تخصص مالية وإدارة المخاطر.

يرجى منكم التكرم بالإجابة على الأسئلة التالية بتمعن كمساعدة منكم على إنجاز الدراسة ، علما بأن إجابتكم ستعامل بشكل سري، ولغاية البحث العلمي فقط، شاكرين لكم سلفا جهودكم المبذولة وحسن معاملتكم وتعاونكم.

نرجو منكم وضع علامة (×) في الخانة الملائمة :

أولا: المعلومات الشخصية

س1:السن

- أقل من 30 سنة ☐ - 31إلى 50 سنة ☐ - 51 وما فوق ☐

س2:المستوى التعليمي

-إبتدائي ☐ - متوسط ☐ - ثانوي ☐

-جامعي ☐ - تكوين مهني ☐

س3: المهنة

-موظف ☐ - مهن حرة ☐ - تاجر ☐

- بدون عمل ☐

ثانيا: إختر الجواب المناسب حسب نظرك مع ملئ الفراغ على الأسئلة فيما يلي:

س1: قدر درجة موافقتك للعبارات التالية:

العبارات	غيرموافق إطلاقا	غير موافق	محايد	موافق	موافق جدا
1- التأمين إدخار					
2- التأمين أمن وطمأنينة					
3- التأمين خدمة مهمة نافعة					
4- التأمين إستثمار لمؤسسات التأمين					
5- تهدف إدارة المخاطر إلى إستقرار الأرباح					
6- تهدف إدارة المخاطر إلى إستمرار النمو					
7- تأخذ المؤسسة دراسة المخاطر بعين الإعتبار في عملية صياغة الإستراتيجية					
8- يوجد إدراك لدى المؤسسة بأهمية المخاطر ومدى الحاجة لتحسين أنظمة الرقابة الخاصة بهما					
9- تقوم المؤسسة بمحاولات لتحديد وإكتشاف المخاطر التي يمكن أن تؤثر عليها					
10- أنا أثق بمؤسسات التأمين					

س2: هل قمت بالتأمين لدى شركات أخرى؟

- نعم ☐ -لا ☐

- إذا كان نعم أجب عن السؤال (3) ، إذا كان لا إنتقل مباشرة للسؤال (4)

س2: هل كانت الشركة :

- عمومية ☐ - خاصة ☐

س4: كيف تعرفت على ciar؟

- الإعلان ☐ - إقتراح المقربين ☐ - وكالات الشركة ☐

- عوامل أخرى ☐

س5: ما هو دافع إختيارك لمؤسسة ciar:

- السعر ☐ - التعويض ☐ - الشهرة والسمعة ☐

- الخبرة والتجربة ☐ - السرعة في التعامل مع الملف ☐ - دوافع أخرى ☐

س6: عدد أقدمية النشاط

☐ ☐ ☐

- أقل من سنتين - 2 إلى 10 سنوات - 10 فأكثر

س7: تم إستقبالك ومعاملتك بطريقة جيدة

- نعم ☐ - لا ☐

-8 : هل دفع لك حادث كنت مؤمنا عليه لدى ciar؟ أو أي مؤسسة تأمين أخرى

- نعم ☐ - لا ☐

س9: ترغب بالتأمين دائما لدى مؤسسة ciar

- نعم ☐ - لا ☐

س10:تقترح للمقربين إليك بالتأمين لدى ciar

- نعم ☐ - لا ☐

س11: ما هي المخاطر التي واجهتك خلال مدة التأمين ؟

س12: ما هي إقتراحاتك لتحسين الخدمة التأمينية ؟